


**جامعة مؤتة**

**عمادة الدراسات العليا**


# انعكاس تطبيق بدائل العقوبات السالبة للحرية على أسر المساجين "من وجهة نظر نزلاء المراكز الإصلاحية في منطقة القصيم – المملكة العربية السعودية"


**إعداد الطالب**

**خالد بن حمد السويل**

**إشراف**

**الدكتور سليم القيسي**


**رسالة مقدمة إلى عمادة الدراسات العليا**
**استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير**
**في علم الاجتماع/ تخصص علم الجريمة**


**جامعة مؤتة، 2014م**



MUTAH UNIVERSITY
Deanship of Graduate Studies

جامعة مؤتة
عمادة الدراسات العليا

*نموذج رقم (14)*

# قرار إجازة رسالة جامعية

تقرر إجازة الرسالة المقدمة من الطالب خالد حمد السويل الموسوسة بـــ:

**انعكاس تطبيق بدائل العقوبات السالبة للحرية على أثر المساجين "من وجهة نظر نزلاء المراكز الإصلاحية في منطقة القصيم"**

استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في **علم الاجتماع تخصص علم الجريمة.**

**القسم: علم الاجتماع.**

| | التوقيع | التاريخ | |
|---|---|---|---|
| د. سليم احمد القيسي | | 2014/05/05 | مشرفاً ورئيسا |
| أ.د. فايز عبدالقادر المجالي | | 2014/05/05 | عضواً |
| د. رافع عارف الخريشا | | 2014/05/05 | عضواً |
| د. احمد فلاح العلوان | | 2014/05/05 | عضواً |



عميد الدراسات العليا

د. علي الضمور


MUTAH-KARAK-JORDAN
Postal Code: 61710
TEL :03/2372380-99
Ext. 5328-5330
FAX:03/ 2375694
e-mail: dgs@mutah.edu.jo sedgs@mutah.edu.jo
http://www.mutah.edu.jo/gradest/derasat.htm

مؤته – الكرك – الاردن
الرمز البريدي :61710
تلفون :99-03/2372380
فرعي 5330-5328
فاكس 375694 03/2
البريد الالكتروني
الصفحة الالكترونية

**الآراء الواردة في الرسالة الجامعية لا تُعبر بالضرورة عن وجهة نظر جامعة مؤتة**

**الإهداء**

إلى من تعبت وجعلت اللغي رخيص فداءً لنا .... أمي الحنونة

وا إلى من تعب طوال عمره وزرع ليرى ثمار ما زرعت يداه ...... والدي الغالي

وا إلى إخوتي الأعزاء

إلى أجمل ابتسامة وفلذة كبدي ومهجة قلبي

إلى من نبض لهم القلب وتتوق العين لهفة لرؤيتهم أولادي

وزوجتي الغالية.

لجميع أحبائيو أصدقائي أهدي هذا الجهد حبا وعرفانا وتقديرا.

**خالد السويل**

**الشكر والتقدير**

الشكر لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين

بعد شكر الله سبحانه وتعالى على منه وفضله، أتقدم بجزيل الشكر والاحترام إلى جامعة مؤتة ممثلها برئيسها وأعضاء الهيئة التدريسية والإدارية التي منحتنا فرصة الاستزاده في العلم، والشكر والعرفان إلى مشرفي الدكتور سليم القيسي الذي أشرف على هذا العمل، والذي كان لإشرافه المستمر ودعمه وتوجيهاته خلال إعداد هذه الدراسة، الذي لن أنسى كرمه وسعة صدره ونبله وطيبة قلبه والذي تابع هذه الدراسة خطوة بخطوة لإخراجها بأحسن صورة.

والشكر الجزيل إلى الأساتذة الكرام أعضاء لجنة المناقشة على تفضلهم مناقشة هذه الرسالة.

كما أتقدم بالشكر والتقدير إلى السادة أعضاء الهيئة التدريسية في قسم علم الاجتماع في كلية العلوم الاجتماعية الذين لم يبخلوا علي بأية معلومة خلال إعداد هذه الدراسة.

والشكر والتقدير إلى كل من ساهم وقدم المساعدة والدعم لهذه الدراسة.

**خالد السويل**

## فهرس المحتويات


| المحتوى | الصفحة |
| --- | --- |
| الإهداء | أ |
| الشكر و التقدير | ب |
| فهرس المحتويات | ج |
| قائمة الجداول | هـ |
| قائمة الملاحق | ط |
| الملخص باللغة العربية | ي |
| الملخص باللغة الإنجليزية | ك |
| **الفصل الأول: خلفية الدراسة واهميتها** | |
| 1-1 مقدمة | 1 |
| 1-2 مشكلة الدراسة وأسئلتها | 4 |
| 1-3 أسئلة الدراسة | 4 |
| 1-4 أهمية الدراسة | 6 |
| 1-5 أهداف الدراسة | 7 |
| 1-6 حدود الدراسة | 7 |
| 1-7 المفاهيم الاجرائية | 8 |
| **الفصل الثاني: الإطار النظري والدراسات السابقة** | |
| 2–1 نشأة العقوبات السالبة للحرية | 12 |
| 2–2أنواع العقوبات السالبة للحرية | 16 |
| 2–3 العوامل الموجبة لتطبيق بدائل العقوبات السالبة للحرية | 20 |
| 2–4 الجزاءات البديلة عن العقوبة السالبة للحرية | 21 |
| 2–5 المشاكل التي تتعرض لها أسر السجناء | 24 |
| 2–6 الرعاية المقدمة لأسر السجناء في المملكة العربية السعودية | 33 |
| 2–7 النظريات المفسرة للمشاكل التي تتعرض لها أسر المساجين | 35 |
| 2–8 الدراسات السابقة وذات الصلة | 45 |

**الفصل الثالث: المنهجية والتصميم**

3-1 منهجية الدراسة 53

3-2 مجتمع وعينة الدراسة. 53

3-3 أداة الدراسة 59

3-4 صدق وثبات أداة الدراسة 60

3-5 أساليب المعالجة الإحصائية 60

3-6 اساليب المعالجة الاحصائية 61

**الفصل الرابع: عرض النتائج ومناقشتها والتوصيات**

1.4 الإجابة عن أسئلة الدراسة 62

2.4 مناقشة النتائج 97

3.4 التوصيات 104

**المراجع** 105

**الملاحق** 115

## قائمة الجداول


| الرقم | عنوان الجدول | الصفحة |
| --- | --- | --- |
| 1 | التوزيع النسبي لأفراد عينة الدراسة حسب متغير النوع الاجتماعي | 54 |
| 2 | التوزيع النسبي لأفراد عينة الدراسة حسب متغير الحالة الاجتماعية | 54 |
| 3 | التوزيع النسبي لأفراد عينة الدراسة حسب متغير الدخل الشهري | 55 |
| 4 | التوزيع النسبي لأفراد عينة الدراسة حسب متغير المستوى التعليمي | 55 |
| 5 | التوزيع النسبي لأفراد عينة الدراسة حسب متغير مكان الإقامة | 56 |
| 6 | التوزيع النسبي لأفراد عينة الدراسة حسب متغير طبيعة العمل | 56 |
| 7 | التوزيع النسبي لأفراد عينة الدراسة حسب متغير عدد مرات دخول السجن | 57 |
| 8 | التوزيع النسبي لأفراد عينة الدراسة حسب متغير عدد زيارات الأهل | 57 |
| 9 | التوزيع النسبي لأفراد عينة الدراسة حسب الشعور بالسعادة بزيارات الأهل | 57 |
| 10 | التوزيع النسبي لأفراد عينة الدراسة حسب الجريمة المرتكبة | 58 |
| 11 | معامل الثبات (كرنباخ الفا ) للمحاور والدرجة الكلية للمقياس | 61 |
| 12 | المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والمستوى لفقرات محور انعكاس بدائل السجون على البناء الاجتماعي لأسر السجناء | 62 |
| 13 | المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والمستوى لفقرات محور انعكاس بدائل السجون على البناء الاقتصادي لأسر السجناء | 65 |
| 14 | المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والمستوىلفقر ات محور انعكاس بدائل السجون على أمن أسر المساجين ووقايتها من الجريمة | 67 |
| 15 | المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والمستوى لفقرات محور تطبيق بدائل السجون | 70 |
| 16 | التوزيع النسبي لاجابات أفراد عينة الدراسة نحو البدائل المتاحة التي يؤيدونها بدل عقوبة السجن | 72 |
| 17 | التوزيع النسبي لاجابات أفراد عينة الدراسة نحو درجة تأثير العقوبات البديلة على البناء العائلي | 73 |

| الرقم | عنوان الجدول | الصفحة |
| --- | --- | --- |
| 18 | التوزيع النسبي لاجابات أفراد عينة الدراسة نحو طريقة معاملتهم من قبل (العائلة والأقارب والأصدقاء وزملاء العمل ) في حال تطبيق العقوبات البديلة المقترحة | 74 |
| 19 | تحليل التباين الأحادي لاختبار دلالة الفروق لإجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة والتي تعود إلى اختلاف العمر | 76 |
| 20 | نتائج اختبار شافييه للمقارنات البعدية لاختبار اثر العمر في تقديرات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على البناء الاجتماعي. | 77 |
| 21 | نتائج اختبار شافييه للمقارنات البعدية لاختبار اثر العمر في تقديرات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على البناء الاقتصادي | 77 |
| 22 | نتائج اختبار شافييه للمقارنات البعدية لاختبار اثر العمر في تقديرات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على أمن العائلة ووقايتها من الجريمة | 78 |
| 23 | تحليل التباين الأحادي لاختبار دلالة الفروق لإجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة والتي تعود إلى اختلاف طبيعة العمل | 79 |
| 24 | نتائج اختبار شافييه للمقارنات البعدية لاختبار اثر طبيعة العمل في تقديرات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على البناء الاجتماعي | 80 |
| 25 | نتائج اختبار شافييه للمقارنات البعدية لاختبار اثر طبيعة العمل في تقديرات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على البناء الاقتصادي | 80 |
| 26 | نتائج اختبار شافييه للمقارنات البعدية لاختبار اثر طبيعة العمل في تقديرات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على أمن العائلة ووقايتها من الجريمة | 81 |
| 27 | تحليل التباين الأحادي لاختبار دلالة الفروق لإجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة والتي تعود إلى اختلاف الدخل الشهري | 82 |
| 28 | نتائج اختبار شافييه للمقارنات البعدية لاختبار اثر الدخل الشهري في تقديرات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على البناء | 83 |

| الرقم | عنوان الجدول | الصفحة |
|---|---|---|
| | الاجتماعي | |
| 29 | نتائج اختبار شافييه للمقارنات البعدية لاختبار اثر الدخل الشهري في تقديرات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على البناء الاقتصادي | 83 |
| 30 | نتائج اختبار شافييه للمقارنات البعدية لاختبار اثر الدخل الشهري في تقديرات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على أمن العائلة ووقايتها من الجريمة | 84 |
| 31 | تحليل التباين الأحادي لاختبار دلالة الفروق لإجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة والتي تعود إلى اختلاف المستوى التعليمي | 85 |
| 32 | نتائج اختبار شافييه للمقارنات البعدية لاختبار اثر المستوى التعليمي في تقديرات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على البناء الاجتماعي | 85 |
| 33 | نتائج اختبار شافييه للمقارنات البعدية لاختبار اثر المستوى التعليمي في تقديرات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على البناء الاقتصادي | 86 |
| 34 | نتائج اختبار شافييه للمقارنات البعدية لاختبار اثر المستوى التعليمي في تقديرات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على أمن العائلة ووقايتها من الجريمة | 87 |
| 35 | تحليل التباين الأحادي لاختبار دلالة الفروق لإجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة والتي تعود إلى اختلاف مكان الإقامة | 87 |
| 36 | تحليل التباين الأحادي لاختبار دلالة الفروق لإجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة والتي تعود إلى اختلاف عدد السوابق " مرات دخول السجن" | 88 |
| 37 | تحليل التباين الأحادي لاختبار دلالة الفروق لإجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة والتي تعود إلى اختلاف نوع الجريمة المرتكبة | 89 |
| 38 | تحليل التباين الأحادي لاختبار دلالة الفروق لإجابات أفراد عينة الدراسة نحو | 90 |

| الرقم | عنوان الجدول | الصفحة |
|---|---|---|
| | محاور الدراسة والتي تعود إلى اختلاف مدى زيارة الأهل | |
| 39 | نتائج اختبار شافييه للمقارنات البعدية لاختبار اثر مدى زيارة الأهل في تقديرات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على البناء الاجتماعي | 91 |
| 40 | تحليل التباين الأحادي لاختبار دلالة الفروق لإجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة والتي تعود إلى اختلاف الشعور بالسعادة من زيارة العائلة | 92 |
| 41 | نتائج اختبار شافييه للمقارنات البعدية لاختبار اثر مدى الشعور بالسعادة في تقديرات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على البناء الاجتماعي | 93 |
| 42 | نتائج اختبار شافييه للمقارنات البعدية لاختبار اثر مدى الشعور بالسعادة في تقديرات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على البناء الاقتصادي. | 93 |
| 43 | نتيجة اختبار (T.test) لاختبار دلالة الفروق في إجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة والتي تعود إلى اختلاف الحالة الاجتماعية | 94 |
| 44 | نتائج تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA) لاختبار الفروق في إجابات أفراد عينة الدراسة نحو معوقات تطبيق العقوبات البديلة حسب المتغيرات الشخصية لأفراد عينة الدراسة | 95 |
| 45 | نتائج اختبار شافييه للمقارنات البعدية لاختبار اثر مكان الإقامة في تقديرات أفراد عينة الدراسة نحو معوقات تطبيق العقوبات البديلة | 96 |

## قائمة الملاحق


| رمز الملحق | عنوانه | رقم الصفحة |
| --- | --- | --- |
| أ | أداة الدراسة بصورتها النهائية | 115 |
| ب | أداة الدراسة بصورتها الأولية | 122 |
| ج | أسماء السادة المحكمين | 129 |

**الملخص**

## انعكاس تطبيق بدائل العقوبات السالبة للحرية على أسر المساجين

### "من وجهة نظر نزلاء المراكز الإصلاحية في منطقة القصيم – المملكة العربية السعودية"

**خالد السويل**

**جامعة مؤتة (2014)**

هدفت الدراسة إلى التعرف على انعكاس تطبيق بدائل العقوبات السالبة للحرية على أسر المساجين، والتعرف على المعوقات التي تقف عائقاً أمام تطبيق بدائل العقوبات السالبة للحرية من وجهة نظر نزلاء المراكز الإصلاحية في منطقة القصيم.

ولتحقيق أهداف الدراسة تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي، واستخدام الاستبانة كأداة رئيسة لجمع البيانات، وتكون مجتمع الدراسة من جميع نزلاء المراكز الإصلاحية في منطقة القصيم – السعودية – وتكونت عينة الدراسة من 239 نزيل والذي تم اختيارهم بطريقة عشوائية تناسبية من مجتمع الدراسة، ولتحليل بيانات الدراسة الميدانية، استخدمت مقاييس الإحصاء الوصفي، واستخدام بعض الاختبارات الإحصائية مثل تحليل التباين الأحادي واستخدام اختبار ت (T-Test) للعينات المستقلة.

توصلت نتائج الدراسة إلى أن درجة انعكاس تطبيق بدائل السجون على البناء الاجتماعي للعائلة جاءت بدرجة مرتفعة وبصورة إيجابية من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة، حيث بلغ الوسط الحسابي العام 4.32 ، وأن تطبيق بدائل السجون يسهم بدرجة مرتفعة في الاستقرار الأسري والوقاية من التفكك الأسري، وحماية أسر المساجين من آثار الوصم الاجتماعي، وفي توفير المناخ الملائم لأفراد أسر المساجين للعيش كمواطنين فاعلين في المجتمع، وأظهرت النتائج أن انعكاس تطبيق بدائل السجون على البناء الاقتصادي للعائلة جاءت بصورة إيجابية وبدرجة مرتفعة، حيث بلغ الوسط الحسابي العام 4.18، وأن تطبيق بدائل السجون يسهم بدرجة كبيرة في الاستقرار الاقتصادي لأسر المساجين من حيث توفير دخل ثابت للأسر، وتوفير الاحتياجات المالية وتحسين الأوضاع الاقتصادية لأسر المساجين، وفي توفير السكن الملائم لأسر المساجين، وأظهرت النتائج أن انعكاس تطبيق بدائل السجون على أمن العائلة ووقايتها من الجريمة جاءت بصورة إيجابية وبدرجة مرتفعة من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة، حيث بلغ المتوسط الحسابي العام 4.09 ، وأن العقوبات البديلة تساعد على الوقاية من العود للجريمة، وأظهرت النتائج أن مستوى المعوقات التي تواجه تطبيق بدائل السجون جاءت بدرجة متوسطة ، حيث بلغ المتوسط الحسابي العام لإجابات أفراد عينة الدراسة 3.036 ، وأن من أهم المعوقات تتمثل في عدم وجود جهات قضائية متخصصة تتابع تنفيذ العقوبات البديلة.

وبناءً على نتائج الدراسة فقد تم صياغة عدد من التوصيات من أهمها العمل على تكوين رأي عام لقبول بدائل العقوبات السالبة للحرية من خلال وسائل الإعلام، وضرورة إبراز مدى فاعليتها في حماية أسر

المساجين من الآثار الاجتماعية والاقتصادية والأمنية المترتبة من سجن رب الأسرة، وتوفير القناعة لدى القضاء بجدوى تطبيقها.


## Abstract

**The Counter-Effects Of The Application Of Imprisonment Alternatives On The Families Of The Imprisoned Individuals " From The Point Of View Of The Prisoners In The Al-Qaseem Region – SUDIA ARABIA"**



**Khalid al-Swaiyl**
**Mu'tah University (2104)**


The main objectives of this study is to identify the nature of the sequences resulted from replacing the imprisonment punishment on the social, economic and security structure of the families of the detainee, and to elucidate main obstacles to the application of alternative punishments from the point of view of the imprisoned individuals in the Qaseem region of Saudi Arabia. The study adopts the analytical/descriptive approaches and social survey to collect data from the individuals of the study sample. The study sample is composed of 239 jailed individuals representing the Qaseem prisons. In order to answer the main questions, the study used standards of descriptive statistical, and statistical tests such as one-way ANOVA, and T-Tests of independent samples.

The study has concluded that the degree of the reflection of imprisonment alternatives, as punishments, on the social structure of the family is of a high degree and with positive results from the point of view of the questioned individuals, as the main general average was 4.32. it has been shown that the application of imprisonment alternatives has had high positive results on the stability of the family, prevent social disintegration, protect the family of the jailed people, prevent social stigma, provide suitable atmosphere enables social integration of the families of the jailed individuals. Also, it has been elucidated that the application of alternative punishment has high-positive effects, with 4.18 overall average. Alternative punishments secure the families with fixed income, contributes to their economic welfare, and provide appropriate housing. The analyses indicated that alternative punishments have high positive effects in securing and protecting families from crimes, with overall average of 4.09, and that alternative punishment help prevent recidivism. The results have shown that obstacle against the application of alternative punishment are of mean degree with 3.036 points. The Absence of legislative authority to ensure the application of alternative punishment remains the main obstacle.

The study recommends that a public-awareness and opinion should be established and widespread in order to publicize recourse to alternative punishments to imprisonment. Furthermore, the effectiveness of alternative

punishment should be emphasized in prevent the families from the social, economic and security negative consequences resulted from the imprisonment of the paterfamilias

# الفصل الأول

## خلفية الدراسة ومشكلتها

### 1.1 المقدمة

اهتم المفكرون منذ القدم بظاهرة الجريمة، مقدمين لها تفسيرات متعددة بهدف فهم جوانب هذه الظاهرة وإيجاد الحلول التي تؤدي إلى الحد منها ومن تهديدها لكيان المجتمع وأمنه واستقراره، وواكب هذا الاهتمام اهتمام آخر بمفهوم العقوبة وفلسفة النظام الاجتماعي إزاءها، وتطور النظرة إليها من كونها أداة انتقام يوقعه المجتمع بالجاني إلى أداة تقويم وإصلاح له، ولما كان الاهتمام بكرامة الإنسان وحقوقه وأمنه هو أساس العدل والسلام فمن الضروري أن يتولى القانون إيقاع العقوبات على مستحقيها، وذلك لحماية أفراد المجتمع من الظلم الذي يقع عليهم، والسياسة الجنائية في الدولة لابد وأن تكون نظامًا متناسقًا لرد الفعل الاجتماعي ضد الجريمة، للعمل على ردع الجاني.

ولا شك أن السلطات التشريعية والقضائية والتنفيذية تسعى من وراء العقوبات إلى ردع الجاني وإصلاحه، وإشاعة الأمن والعدل في المجتمع، وهذا هو أهم مقاصد المشرع من العقوبة، وبشكل عام، فإن النتائج المترتبة من أي عقوبة لا تكون متضمنة لهذا القصد، فقد تخلق مشكلات أمنية مثل ارتفاع معدلات العود للجريمة، وتفرز في نفس الوقت مشكلات اجتماعية واقتصادية ونفسية على الجاني وأسرته، كما أنها قد تبعث على الحيرة وعدم القناعة بجدواها، وتثير تساؤلات ملحة حول شرعيتها، ويسهم في تفاقم هذه المشكلة أمران، الأول: المبالغة في استخدام عقوبة السجن، والأمر الثاني، عدم وجود بحوث علمية متخصصة لمعرفة طبيعة النتائج المترتبة على كل عقوبة، وأكثر الجوانب تأثرا بها (آل مضواح، 2012).

وفي الوقت الحالي تثار الكثير من الشكوك حول أداء السجون لوظيفتها الإصلاحية والوقائية، في ظل المشكلات التي تواجهها السجون اليوم، والتي تتمثل في الازدحام، وارتفاع نسب العود بين المفرج عنهم، ويرجع الكثير من الباحثين والمهتمين بشؤون الإصلاح والعقاب أن نسب العود المرتفعة والتي تعد مؤشرات لا تقبل النقاش إلى فشل

البرامج الإصلاحية والعلاجية داخل السجن (العوجي، 1993؛ اليوسف، 2006؛ آل مضواح، 2009؛ مهنا، 2003).

وتؤكد نتائج العديد من الدراسات الآثار السلبية لعقوبة السجن على الفرد، بل تمتد أيضا لتشمل المجتمع أيضا، وتتمثل أبرز هذه الآثار التي يتركها السجن على السجين في صعوبة اندماجه في المجتمع بعد الإفراج عنه، وافتقاده لمصدر رزقه، وحرمانه من الحقوق المدنية، وتعرض أسرته للتفكك والانهيار، بالإضافة للآثار السلبية على المجتمع والتي من أهمها: إرهاق خزينة الدولة وتعطيل الإنتاج، إفساد المسجونين وتعليمهم لبعض فنون الجرائم الجديدة، وانتشار البطالة، وانخفاض المستوى الاقتصادي والاجتماعي والصحي بين المساجين وأسرهم.

وللتغلب على مساوئ السجون والتقليل من سلبياتها، فقد نهج القائمون والعاملون بالسجون نهجاً إصلاحيا بديلا، يقوم على اتخاذ تدابير بديلة لعقوبة السجن، وهذه التدابير تدعو إلى تخطي أسوار السجن، وفتح باب الإصلاح على المجتمع، لكسر طوق العزلة الشديدة التي فرضت على السجن، وأفرزت سلبيات كثيرة جعلت الكثيرين من المختصين يبحثون عن بدائل للسجون ( اليوسف، 2006).

ونظر ً ا لتطور الفكر الفلسفي والديني والأخلاقي والنظامي حول وظائف عقوبة السجن، فقد اتجه إلى الأخذ ببدائل لهذه العقوبة كنوع من السياسة العقابية الحديثة؛ وذلك أولاً: للارتفاع الكبير في أعداد الجرائم في المجتمع، وثانيا: للتقليل ما أمكن من سلبيات عقوبة السجن والتي من أهمها ما تعانيه أسر المساجين من مشاكل اجتماعية واقتصادية ونفسية بسبب سجن رب الأسرة.

ويمكن القول أن الأخذ والمطالبة ببدائل العقوبات السالبة للحرية لا يعني بأي حال من الأحوال إغلاق السجون نهائياً ، أو التساهل مع المجرمين، وأصحاب السوابق، بل إن المقصود من ذلك أن بعض العقوبات السالبة للحر ية لا تتناسب مع العديد من الجرائم غير المقصودة أو الجرائم التي لا تشكل خطراً على المجتمع، وتكون عقوبتها قصيرة المدة، كما أنها لا تصلح للمجرمين غير الخطيرين، أو الذين ارتكبوا جرائم بسيطة بالصدفة، بحيث لا تتناسب عقوبة السجن مع مقدار الضرر الناجم عن الجريمة أو مع مقدار خطورة المجرم، فلم تعد العقوبات السالبة للحرية هي

الوسيلة الفعالة لتحقيق الردع العام والخاص، وهذه يستدعى البحث عن بدائل لها، وان أفضل هذه البدائل ما هو مطبق في الشريعة الإسلامية في جرائم الحدود والقصاص والتعزير، فهذه العقوبات هي الأقدر على تحقيق الردع العام، والخاص، والمحافظة على أمن المجتمع واستقراره، وهناك العديد من بدائل العقوبات السالبة للحرية في الشريعة الإسلامية مثل الجلد والوعظ والإرشاد والنفي وغيرها.

ولما كانت الأسرة رحم المجتمع ونواته الأساسية،و الذي يجد فيها الأبناء المناخ الملائم الذي يترعرعون فيه في جميع مراحل طفولتهم وصولاً إلى البلوغ، وفى ظل تنشئة متوازنة خالية من الاضطرابات النفسية والمشكلات السلوكية، فالأسرة نافذة كبيرة يطل منها الطفل على المجتمع، فيتعلم من خلالها معظم الضوابط السلوكية، والتي تؤهله للتعامل مع الآخرين بشكل سليم، فهذا يحتم أن تكون أسر من تقع عليهم عقوبة السجن مركز اهتمام لدى المعنيين عن السياسات الرامية لحماية هذه الأسر من الآثار المترتبة على سجن رب الأسرة (سلام، 1997)، حيث تتعرض الكثير من أسر المساجين للتفكك الأسري، بسبب الحكم على الأب بالسجن، وغيابه عن الأسرة، وما ينجم عن ذلك من انهيار وحدة الأسرة ،وتحلل أو تمزق لنسيج الأدوار الاجتماعية فيها، عندما يخفق أفرادها بالقيام بالدور المطلوب منهم على نحو سليم. كما أن تأثير السجن لا يقتصر على حرمان الأسرة منه، بل يتسع تأثير ذلك ليشمل جميع النواحي الاجتماعية والاقتصادية والأمنية لهذه الأسر، إلى جانب ما يقع عليها من وصمة عار تلتصق بأفرادها أينما ذهبوا (عبادة وأبو دف، 2008).

ومن جانب آخر فإن الأهداف المرجوة من وراء السياسات العقابية هو الإصلاح والتقويم من جانب، والردع والزجر من جانب آخر؛ وخاصة سياسة العقوبات السالبة للحرية، ولكن السؤال الذي يطرح نفسه هو: إلى أي مدى حققت سياسة العقوبات السالبة للحرية هذه الأغراض المبتغاة أو بعضها؟و الواقع العملي الذي تفصح عنه الدراسات والتقارير والإحصاءات يؤكد على عدم فاعلية سياسة العقوبات السالبة للحرية في تحقيق أي من هذه الأغراض، وبدرجة تنذر بالخطر وتستوجب إعادة النظر في سياسة العقوبات السالبة للحرية بوضعها الراهن، أو البحث عن بدائل لهذه العقوبات.

ومن هذا المنطلق تأتي هذه الدراسة للتعرف على انعكاس تطبيق بدائل العقوبات السالبة للحرية على أسر المساجين في منطقة القصيم في المملكة العربية السعودية.

## 2.1 مشكلة الدراسة

نظرا لتعرض أسر المساجين إلى العديد من المشكلات الاجتماعية والنفسية والأمنية نتيجة لسجن رب الأسرة وغيابه عنها، بالإضافة إلى تعرضها للمشاكل الاقتصاديةالتي تعد أكثر بروزاً وتأثيراً، وقد تؤدي تلك المشكلات وما تحدثه من ضغوط إلى انهيار تلك الأسر وعدم تماسك أفرادها، بجانب اعتبار أسر السجناء أسر غير متكاملة من الناحية البنائية لأن رب الأسرة غير موجود، فهو المسئول الأول عن الأسرة من حيث التنشئة الاجتماعية والضبط والرقابة، والحزم وا ٍشباع حاجات الأسرة، لذا جاءت هذه الدراسة للبحث في المشكلات التي تفرزها عقوبة سجن رب الأسرة على أسر المساجين، وفي إبراز أهمية البدائل لهذه العقوبات في حماية هذه الأسر من المشاكل المترتبة على سجن رب الأسرة، وتحديد المعوقات التي تقف وراء عدم تفعيل العقوبات البديلة،وفي ضوء ما تقدم ستحاول هذه الدراسة تسليط الضوء على بدائل العقوبات السالبة للحرية، والتوسع في معرفة آثارها الاجتماعية والاقتصادية والأمنية على أسر المساجين في منطقة القصيم، والتعرف على اقتراحات المساجين نحو العقوبات البديلة، وبالتالي الوصول إلى برامج تطبيقية تعكسها توصيات هذه الدراسة لتفعيل حماية أسر المساجين من المشاكل التي تترتب على سجن رب الأسرة، لهذا فإن مشكلة الدراسة تتحدد بشكل رئيس في معرفة انعكاس تطبيق بدائل العقوبات السالبة للحرية على أسر المساجين في المجالات الاجتماعية والاقتصادية والأمنية، وكذلك معرفة البدائل التي يفضلها المساجين أنفسهم، والمعوقات التي تقف وراء عدم تطبيق العقوبات البديلة.

## 3.1 أسئلة الدراسة:

تنطلق الدراسة من سؤال رئيس هو: ما انعكاس تطبيق بدائل العقوبات السالبة للحرية على أسر المساجين اجتماعيًّا واقتصاديًّا وامنيا في منطقة القصيم بالمملكة العربية السعودية؟

وتتفرع عن هذا السؤال التساؤلات التالية:

1) ما انعكاس تطبيق بدائل السجون على الأوضاع الاجتماعية لأسر المساجين من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة؟
2) ما انعكاس تطبيق بدائل السجون على الأوضاع الاقتصادية لأسر المساجين من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة؟
3) ما انعكاس تطبيق بدائل السجون على أمن أسر المساجين ووقايتها من الجريمة من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة؟
4) ما معوقات تطبيق بدائل السجون من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة؟
5) ما موقف أفراد عينة الدراسة من (البدائل المتاحة التي يؤيدونها بدل عقوبة السجن، تأثير العقوبات البديلة على البناء العائلي، طريقة معاملتهم من قبل العائلة والأقارب والأصدقاء وزملاء العمل في حال تطبيق العقوبات البديلة عليهم) ؟
6) هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو (انعكاس بدائل السجون على البناء الاجتماعي والاقتصادي، انعكاس بدائل السجون على أمن العائلة ووقايتها من الجريمة) والتي تعزى إلى اختلاف المتغيرات (العمر، المستوى التعليمي، المهنة، الحالة الاجتماعية، مكان الإقامة، الدخل الشهري، نوع الجريمة المرتكبة، العود للجريمة" عدد السوابق"، مدى زيارة العائلة، مدى الشعور بالسعادة من الزيارة) ؟
7) هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة لمعوقات تطبيق العقوبات البديلة والتي تعزى إلى اختلاف المتغيرات (العمر، المستوى التعليمي، المهنة، الحالة الاجتماعية، مكان الإقامة، الدخل الشهري، نوع الجريمة المرتكبة، عدد مرات السوابق، مدى زيارة العائلة، مدى الشعور بالسعادة من الزيارة) ؟

### 4.1 أهمية الدراسة

لهذه الدراسة أهمية على المجالين العلمي و العملي، ويمكن إيجاز ذلك على النحو التالي:

**الأهمية العلمية:**

1- تبرز أهمية الدراسة من خلال قلة الدراسات التي تناولت موضوع بدائل العقوبات السالبة للحرية، أو التي بحثت في أهمية تطبيق هذه البدائل على أسر المساجين، حيث تعد هذه الدراسة إضافة علمية إلى المكتبة العربية ومكتبة الدراسات الاجتماعية والقضائية في موضوعها.

2- وتبرز أهمية الدراسة من خلال محاولتها في الكشف عن مقترحات لتطبيق عقوبات بديلة ذات جدوى وفاعلية وقابلية للتطبيق، بشكل يؤدي إلى تلافي الأضرار والمخاطر الاجتماعية و الأمنية والاقتصادية، الناجمة عن تطبيق العقوبات السالبة للحرية أو على الأقل الحد من آثارها.

3- تسعى الدراسة إلى الكشف عن الأسس التي يستند إليها تطبيق العقوبات البديلة في كل من علمي الاجتماع والعقاب، وتناقش التفسيرات التي يقف كل منها في مواجهة الآخر ما بين منادٍ بالإبقاء على العقوبات السالبة للحرية، وبين مناد بحتمية تقليص تطبيقها والتوسع في الأخذ بنظام العقوبات البديلة.

**الأهمية العملية:**

تبرز الأهمية العملية والعلمية لهذه الدراسة من خلال:

1- تكتسب هذه الدراسة أهمية عملية من محاولتها الكشف عن الكثير من المشكلات التي تواجه أسر المساجين اقتصاديًّا واجتماعيًّا وأمنيًّا نتيجة تطبيق العقوبات السالبة للحرية على رب الأسرة، ، لغاية حصر أسبابها وتلافي أو تقليص آثارها، من خلال ما تقترحه وتكشف عنه من عقوبات بديلة لها سمة الجدوى وقابلية التطبيق بما يحقق مساعي إصلاح السياسة العقابية.

2- قد تساعد هذه الدراسة الجهات المختصة وأصحاب القرار على اتخاذ القرارات المثبة بخصوص تطبيق بدائل العقوبات السالبة للحرية بناءً على ما ستسفر عنه هذه الدراسة من نتائج وتوصيات.

## 4.1 أهداف الدراسة:

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

1- التعرف على انعكاس تطبيق بدائل العقوبات السالبة للحرية على أسر المساجين في المجال الاجتماعي.
2- التعرف على انعكاس تطبيق بدائل العقوبات السالبة للحرية على أسر المساجين في المجال الاقتصادي.
3- التعرف على انعكاس تطبيق العقوبات السالبة للحرية على أسر المساجين في المجال الأمني.
4- معرفة المعوقات التي تقف عائقاً أمام تطبيق بدائل العقوبات السالبة في المجتمع السعودي.
5- الكشف عن الفروق الإحصائية في تصورات أفراد عينة الدراسة ل(انعكاس بدائل السجون على البناء الاجتماعي والاقتصادي، انعكاس بدائل السجون على أمن العائلة ووقايتها من الجريمة، ومعوقات تطبيق العقوبات البديلة) والتي تعزى إلى اختلاف خصائصهم الديموغرافية والنو عية .

## 6.1 حدود الدراسة:

حددت الدراسة بحدود ثلاثة: موضوعية، وبشرية، ومكانية؛ وذلك على النحو التالي:

**الحدود الموضوعية:** وهي تتمثل فيما تحاوله الدراسة من الكشف عما تظهره الممارسات الواقعية من مساوئ وآثار سلبية لتطبيق العقوبات السالبة للحرية؛ اجتماعيًّا واقتصاديًّاوأمنياً على البناء الأسري، وذلك كتوطئة تقود إلى ما تقترحه الدراسة من حلول لهذه المشكلات متمثلة في عقوبات بديلة لها سمات الجدوى والفاعلية والقابلية للتطبيق.

**الحدود البشرية:** سوف تقتصر هذه الدراسة على تقصي مظاهر الآثار السلبية لتطبيق العقوبات السالبة للحرية على أسر المحكومين بعقوبات سالبة للحرية.

**الحدود المكانية** : سوف يتم تطبيق هذه الدراسة على المراكز الإصلاحية "السجون" في منطقة القصيم في المملكة العربية السعودية.

## 7.1 المفاهيم الاجرائية:

**الانعكاس :**

التعريف اللغوي: انعكسَ ينعكِس :

عكس ( فعل : خماسي لازم، متعدٍّ بحرف) انعكَسَ ينعكِسُ ، مصدر انْعِكَاسٌ .

انعكس الشَّيءُ عليه ظهر أثرُه عليه " كان للحادث انعكاسات خطيرة على المنطقة انعكس انفعالُه على تصرُّفاته ".

ويقصد بكلمة انعكاس إجرائيا في هذه الدراسة، مدى تأثير العقوبات البديلة على الفرد والمجتمع من الناحية الاجتماعية والاقتصادية والنفسية وما مدى تأثير تطبيق العقوبات السالبة للحرية على أسر المساجين.

**البدائل**

البديل في اللغة بمعنى البدل، وبدل الشيء غيره والخلف منه، وجمعه أبدال، واستبدل الشيء وتبدله به إذا أخذ مكانه. جاء في اللسان : "والأصل في التبديل تغيير الشيء عن حاله، والأصل في الإبدال جعل شيء مكان شيء آخر"(ابن منظور،1979)

أما التعريف الاجرائي لبدائل العقوبات فقد بينها (الذيابي، 2001) بأنها: مجموعة من التدابير التي تحل محل عقوبة السجن وتعمل على تطبيق سياسة منع الجريمة، وهي مجموعة من التدابير التي تحل محل السجن لإصلاح الجاني وحماية الجماعة أو التثبت من المتهم والكشف عن حاله، وعرفها (اليوسف،2006) بأنها الإجراءات المجتمعية التي يتخذها المجتمع لمعاقبة المخالفين لنواميس وقوانين المجتمع، والتي تهدف إلى إصلاحهم وتطبيق العقوبة عليهم بسبب مخالفتهم للقوانين دون تنفيذ هذه العقوبة داخل أماكن محددة خصيصا لذلك، وعزلهم عن المجتمع. وعرفها (الخثعمي، 2008) بأنها مجموعة التدابير والإجراءات التي يتخذها المجتمع في معاقبة المخالفين للقوانين عوضاً عن إيداعهم السجن بما يكفل تحقيق أغراض العقوبة وتلافي سلبيات السجن، بينما عرفها ( احمد،2012) بأنها نظام يتيح إحلال عقوبة من نوع معين محل عقوبة من نوع آخر قضائيا؛ سواء تم الإحلال ضمن حكم الإدانة أو بعده، ويتم ذلك عند تعذر تنفيذ العقوبة الأصلية، أو قيام احتمال تعذر تنفيذها، أو إذا كانت العقوبة البديلة أكثر ملائمة من حيث التنفيذ بالقياس إلى العقوبة

المحكوم بها منظورا في ذلك حالة المتهم، وعرفها (الشنقيطي،2011) بأنها إجراءات وعقوبات غير سجنية بدلاً من استعمال السجن سواء كانت تلك الإجراءات قبل المحاكمة أو أثناءها أو بعدها.

يقصد بها في هذه الدراسة الإجراءات التي يتم إتخاذها لمعاقبة مخالفي القانون، وهي إجراءات اجتماعية تهدف إلى إصلاحهم، وتطبيق العقوبة عليهم دون تنفيذ هذه العقوبة داخل السجن، ونظرا لتعدد هذه البدائل وكثرتها، فسوف تركز الدراسة على بعض البدائل التي سيتم ذكرها لاحقا في الدراسة.

**العقوبة السالبة للحرية**

عرفها ( اليوسف، 2006) بأنها ما يصدر من المؤسسات القضائية من أحكام بحق المذنبين والتي تفضي بحرمان المحكوم عليهم من حريتهم وذلك بإيداعهم في مؤسسة عقابية بقصد إصلاحهم وتهذيبهم، فيما عرفها (الوريكات،2009) بأنها تلك العقوبات التي تحرم المحكوم عليه من حريته بإيداعه إحدى المؤسسات العقابية خلال الفترة الزمنية التي يحددها الحكم القضائي الذي صدر بإدانته، بينما عرفها (زيد، 1980)بأنها مصادرة حرية المحكوم عليه بناء على حـُكم قضائي عن طريق إيداعه في مؤسسة لمدة معينة بقصد إصلاحه وتأهيله بشتى الطرق والوسائل، وعرفها (السراج، 1983) بأنها عقوبات تحرم المحكوم عليه من حريته بإيداعه في سجن.

**العقوبات:** يعرفها (حسني، 1973) بأنها إيلام مقصود يوقع من أجل الجريمة ويتناسب معها، ويعرفها ( سرور،1996) بأنها الأثر الذي ينص عليه القانون ليلحق المجرم بسبب ارتكاب الجريمة، ويعرفها (القهوجي،2002) بأنها جزاء جنائي يتضمن إيلاماً مقصوداً يقرره القانون ويوقعه القاضي على كل من ثبت مسؤوليته عن الجريمة.

**واصطلاحا:** هي الحكم القضائي أو القرار الإداري الصادر ضد شخص أو أكثر بالسجن لمدة معينة يحددها القاضي حسب الأحكام القانونية المتبعة.

**السجن:** لغة: مصدر سجن بمعنى حبس، وبكسر السين مكان الحبس وجمعه سجون (ابن منظور، 1979).

ويشير مفهوم السجن في هذه الدراسة إلى عزل الفرد عن أسرته ومجتمعه ومصالحه بإبقائه قصرا في مكان محدد هو (السجن) بهدف عقابه. أو الأشخاص المودعين في

السجن سواء كانوا من المتهمين أو ممن ثبت ارتكابهم جرماً معينا، سواء صدر بحقهم أو لم يصدر في سجون منطقة القصيم.

**العائلة:** يعرفها او جبرن ونيمكوف،(Ogburn& Nimkoff, 1958) بأنها عبارة عن منظمة دائمة نسبيا تتكون من زوج وزوجة مع أطفال أو بدونهم أو تتكون من رجل وامرأة على انفراد مع ضرورة وجود أطفال، وتربط هؤلاء علاقات قوية ومتماسكة تعتمد على أواصر الدم والمصاهرة والتبني والمصير المشترك. وعرفها ماكيفر (MacIver, 1962) بأنها وحدة بنائية تتكون من رجل وامرأة تربطهما علاقات روحية متماسكة مع الأطفال والأقارب، ويكون وجودها قائم على الدوافع الغريزية والمصالح المتبادلة والشعور المشترك الذي يتناسب مع أفرادها ومنتسبيها. في حين عرفها وستر مارك (Siegler, 2006 ) بأنها تجمع طبيعي بين أشخاص نظمهم روابط الدم فألفوا وحدة مادية ومعنوية تعتبر من أصغر الوحدات الاجتماعية التي يعرفها المجتمع الإنساني، أما برجس ولوك (Burgess & Lock, 1962) ، فقد عرفا العائلة بأنها جماعة من الأفراد تربطهم روابط قوية ناجمة عن صلات الزواج والدم والتبني وهذه الجماعة تعيش في مكان واحد.

**وتعرف إجرائيا:** بأنها العائلات أو الأسر التي تتعرض للحرمان من رب الأسرة نتيجة صدور حكم قضائي بسجنه، وتتعرض للمشاكل الاجتماعية والاقتصادية والنفسية من جراء سجنه لفترة زمنية معينة.

**التفكك الاجتماعي:** التفكك في اللغة يعني الشيء انفك، بمعني ضعف وانكسر واضطرب، (جبران، 2002). والتفكك الاجتماعي اصطلاحاً يعني: "عدم كفاءة النسق الاجتماعي أو فشله في تحديد مراكز الأفراد وأدوارهم المترابطة بشكل يؤي إلى بلو غ أهدافهم بصورة مرضية كما يعني نقص أو اختلال التنسيق بين الوحدات التي يتكون منها المجتمع بحيث يحول ذلك بينه وبين تحقيق وظائفه لضمان استمراره وبقاءه"(بدوي، 1986).

ويقصد بالتفكك الاجتماعي في هذه الدراسة النتيجة السلبية التي يفرزها سجن الأب علىفأ اد أسرته، وتكون قائمة على عدم تكيف أفراد الأسرة لمتطلبات الحياة، وتتمثل صوره في ظهور العديد من مظاهر التفكك الأسري كالطلاق، والجنوح، وجرائم

الأطفال، والبطالة، وينطوي على مشكلات اجتماعية واقتصادية ونفسية متفاقمة يعاني منها أفراد الأسرة.

**الوصم:** عملية سلبية تجاه أسر المساجين تكون على شكل سلوكيات أو ألقاب تطلق بقصد أو بغير قصد، تعبر عن الاستهجان أو التحقير وأحيانا الشفقة المبالغ فيها بحيث تشعر أفراد أسرة السجين بالدونية وبأنهم مختلفون، وتصفهم بصفة سلبية تميزهم عن الآخرين (العسيري، 2009).

## الفصل الثاني
## الإطار النظري والدراسات السابقة

### 1.2 نشأة العقوبات السالبة للحرية

مرت العقوبات السالبة للحرية بصفة عامة (قصيرة أم طويلة المدة) بتطورات هامة على مر الزمن، ومن ثم، فإن دراسة تاريخ العقوبات السالبة للحرية يقتضى استقراء نشأتها وتطورها في عصورها المبكر، ثم التوف على اتجاه تطور ها في العصور الحديثة، وترجع نشأة العقوبة إلى وقت وجود الإنسان على الأرض (حسني، 1973)، فقد لازمت العقوبة المجتمع البشري منذ نشأته، وسارت معه جنبا إلى جنب في تطوره عبر القرون، ومرجع ذلك إلى أن العقوبة نوع من الدفاع الغريزي التلقائي عن النفس يأخذ صورة الانتقام من الجاني والإضرار به (عبدالستار، 1992).

فقد اجتازت المجتمعات الإنسانية في تطورها مراحل متعددة وكان الطابع لهذا التطور هو التحول من صوره بسيطة إلى صورة مركبة، فمجتمع العائلة تحول إلى مجتمع العشيرة الذي تحول بدوره فيما بعد إلى مجتمع القبيلة، وهذا الأخير تحول بعد ذلك إلى مجتمع المدينة، ولعل بداية الشرود الإنساني واعوجاجه، كانت مع قتل قابيل لأخيه هابيل، وتمثل مواراة قابيل لسوءة أخيه في التراب، نمطاً بسيطا لإصلاح الجاني للآثار المترتبة على اقترافه لجرمه (الزيني،2002)، كما يمكن اعتبار وحدته في مواجهة غياهب الحياة، بوحشيتها وظلمه ليلها وشقاء نهارها، نمطا آخر لعقاب الجاني عن الجرم الذي اقترفه، يجعله يشعر بالندم على ما اقترفه بحق أخيه، ومع تزايد الحاجات الإنسانية، وتزايد احتياج الإنسان للعيش في جماعات، ظهرت التنظيمات الاجتماعية، وظهرت معها الحاجة لوضع قواعد محددة لكل ما هو صالح وكل ما هو طالح من السلوكيات، وعقاب مقترفي كل هوى طال السلوكيات الطالحة، وا إصلاح ما يترتب عليها من أضرار، وفي البداية اتخذت العقوبات صبغه الانتقام الفر دي، وكانت في غالبها عقوبات بدنية، مثل : الإعدام وجدع الأنف وقطع اللسان، ومع استقرار المجتمعات البشرية تزايدت حدة وضوح الأفعال والسلوكيات المجرمة وتطورت أساليب

عقـاب مقترفهـا، وظهـرت أنمـاط جديـدة مـن العقوبـات مثـل النفـي والغرامـة والحبس(عبدالجواد وأشرف، 2006) .

وقد كان للفراعنة السبق في إقرار السجن كعقوبة، ويتضح ذلك فيما رو اه (هيرودوت وديودور الصقلي) عن (رمسيس الثاني)، فيقررا أن (رمسيس الثاني) قد أصدر عفواً عاماً عن جميع السجناء في سجون الدولة، الذين نالهم الكثير من صنوف العذاب في عهد أسلافه، فالفراعنة القدماء كان لهم السبق في معرفه العقوبة السالبة للحرية كعقاب لاقتراف السلوكيات والأفعال، والتي كانت تمثل خرقا للنظام الاجتماعي أو السياسي أو الديني، وكانت تلك العقوبات غير محددة المدة، وكانت جزاء يوقع على كل من تسول له نفسه المساس بالمقدسات الدينية أو بأركان النظام السياسي للمجتمع، وقد وصل الأمر في بعض الأحيان إلى فرض تلك العقوبة ضد من يحتمل قيامهم بسلوكيات مجرمة، حتى ولو لم يصل هذا الاحتمال إلى مرحلة اقتراف سلوكيات مجرمة بالفعل (صدقي،1986) .

واتسم تنفيذ العقوبات السالبة للحرية بالقسوة والإيلام، اللذان كانا سمة السياسة العقابية في تلك الحقبة، ولما كان الدين من أهم العوامل التي ساعدت على ترابط العشائر في نطاق قبيلة واحدة، فقد استند في حكمه إلى الآلهة واعتبر مهمته الأساسية العمل على إرضائها.

وفي ظل هذه الفكرة سيطر على الناس الاعتقاد بأن ارتكاب الجريمة يرجع إلى أرواح شريرة وشيطانية تسكن جسم الجاني، ثم تدفع به إلى ارتكاب الجريمة رغبة منها في إغضاب الآلهة، ولما كانت الآلهة –وفقاً للمعتقدات السائدة في ذلك الوقت – هي حامية المجتمع، وا ِغضابها في صورة ارتكاب الجريمة قد يجعلها تتخلى عن هذه الحماية، لذا كان هدف العقوبة الأول هو " التكفير " عن ذنب الجاني بإنزال العقاب به استرضاء للآلهة، وبذلك تحول الانتقام الجماعي إلى انتقام ديني، وعندما ظهرت الديانةالمسيحية كان لها تأثيراً كبيراً على أهداف العقوبة، بحيث إنها لم تنكر على العقوبة استهدافها التكفير عن خطيئة الجريمة، ولكن التكفير في المدلول المسيحي مختلف عنه في مدلوله القديم، فهو ليس تضحية بالجاني إرضاء لآلهة تشبع القسوة

رغبتها وإنما هو جزاء عادل يريد بها الإله العادل التكفير عن الخطيئة وتطهير نفس الجاني وتمهيد الطريق أمامه للتوبة (حسني،1973).

وقد تطور مفهوم العقوبة وأغراضها مع تطور المجتمعات البشرية، بحيث لا يقتصر أثرها على مرتكب الجريمة، بل ردع كل من تسول له نفسه التفكير بارتكاب الجريمة، وأصبح الهدف من العقوبة تحقيق العدالة وتحقيق الردع العام والخاص.

ففي المجتمعات البدائية والقديمة، كانت العقوبة تتخذ صفة الثأر والانتقام من الجاني، بحيث لم تكن العقوبة تستند إلى أسس ومعايير من حيث مقدارها أو نمطها أو من ستوقع عليه، فكثيرا ما كانت العقوبة تطال أطرافا لا علاقة لهم بالجريمة، كأفراد أسرة الجاني، أما في العصور الوسطى فقد كانت الغاية من العقوبة إيلام الجاني وردعهوإرهاب غيره من الناس بهذا الألم، لذا اتسمت العقوبة بالشدة والصرامة والتعذيب، ولم يكن للعقوبة أي هدف إصلاحي (طالب، 2002).

وفي بداية القرن الثامن عشر وبعد قيام الثورة الفرنسية، قام عدد من الفلاسفة والمفكرين أمثال ( مونتسكيو، وفولتير، وجان جاك روسو) بمهاجمة العقوبات السائدة والمطالبة بالحد من قسوتها، مما مهد لظهور عدد من المدارس الفقهية التي تناولت تفسير أسباب الجريمة، وطالبت بأن يكون الهدف من العقوبة تحقيق الردع العام والخاص، كما أن المدرسة التقليدية الجديدة التي نادت بعدالة العقوبة، وكذلك المدرسة الوضعية التي اهتمت بشخصية الجاني وطالبت بمبدأ تفريد العقوبة (الوريكات، 2008).

لذا كان لهذه المدارس الفقهية الدور الكبير في المطالبة بالحد من قسوة العقوبة وشدتها، وأن يكون لها دور اجتماعي متمثل في الإصلاح والتأهيل وتحقيق العدالة، كما طالبت المدارس بأن تكون المسؤولية الجزائية قائمة على حرية الإرادة والاختيار (المرصفاوي، 1973).

وتتعدد أنواع العقوبات الجزائية فمنها العقوبات المالية والبدنية والسالبة للحرية والملسة بالشرف، وتُعد العقوبات السالبة للحرية في العصر الحاضر هي أكثر العقوبات انتشاراً وتطبيقاً في التشريعات المختلفة، وقد ظهرت العقوبات السالبة للحرية

بعد قرون طويلة من انتشار العقوبات البدنية القاسية التي ناضلت البشرية للخلاص منها، لتعارضها مع الطبيعة البشرية (الكساسبة، 2010).

وفي بداية القرن العشرين بدأ الاهتمام بالسجون كونها مؤسسات اجتماعية تهدف إلى الإصلاح والتأهيل، وقد أصبحت العقوبات السالبة للحرية في العصر الحاضر تُطبق ضمن سياسة عقابية وجنائية حديثة (نمور، 2004).

كما أن المؤتمرات الدولية قد اهتمت بأنظمة السجونوا إصلاحها، وقد بدأ التحسين يظهر على العقوبة السالبة للحرية، وظهرت مدارس فقهية ركزت اهتمامها على السجون كالمدرسة العقابية والإصلاحية ( الضحيان، 2001).

إلا أن تجربة التطبيق في العصر الحاضر حول أداء السجون لوظيفة الإصلاح والتأهيل والوقاية من الجريمة، أثارت الشكوك، وأخذ البعض يتساءل عما إذا كانت عمليه التأهيل والإصلاح ممكنةواقعياً، أم أنها مجرد تصورات ورغبات يحول دون تحقيقها واقع الحياة والسجن. كما أن الدراسات الاجتماعية والقانونية بينت أن للعقوبات السالبة للحرية آثاراً سلبية من النواحي الاجتماعية والنفسية والاقتصادية على المحكوم عليه وعلى أفراد أسرته (الخثعمي، 2008) .

فمن الناحية الاجتماعية يصاب المحكوم عليه بوصمة عار تلحق به وأفراد أسرته، وفقدان الاعتبار الاجتماعي، وتفكك الأسرة، وانحراف الأبناء، والتحقير الاجتماعي للمحكوم عليه، ولأفراد أسرته، أما الآثار السلبية النفسية فتبدو من خلال ما يتعرض له المحكوم عليه وأفراد أسرته للعديد من الأمراض النفسية مثل، الاكتئاب، والقلق، والشعور بالإحباط، والمهانة، وعدم التكيف النفسي والاجتماعي (طالب، 2002) .

ومن الآثار السلبية الاقتصادية فقدان المحكوم عليهم بالعقوبات السالبة للحرية لوظائفهم وأعمالهم وانقطاع المورد المالي لأفراد أسرهم، وانتشار البطالة وحرمان المجتمع من النشاط الإنتاجي للمحكوم عليهم بالعقوبات السالبة للحرية (القهوجي، 2002 ).

وا زاء هذه السلبيات للعقوبات السالبة للحرية فقد تعددت الآراء، وتباينت الاتجاهات، حول مدى فاعلية العقوبات السالبة للحرية، وجدوى الإبقاء عليها أو إبدالها

بعقوبات أخرى، حيث ظهر اتجاه يطالب بالإبقاء على عقوبة السجن لأنماط من الجرائم أو الجناة، ويرى اتجاه آخر إبدالها بعقوبات أخرى وخاصة العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة، لما لها من آثار سلبية على المحكوم عليهم، وخاصة ممن لا تتوفر لديهم الخطورة الإجرامية (طالب، 2002).

وبسبب ذلك فقد أدخلت كثير من الدول في تشريعاتها الجزائية عدداً من البدائل للعقوبة السالبة للحرية. ومن الأمثلة على البدائل:الإفراج الشرطي، والاختيار القضائي، ونظام شبه الحرية ومن المواقع التي أخذ بها قانون العقوبات الأردني نظام وقف طالب المؤتمر الأول لمكافحة الجريمة ومعاملة المذنبين والذي عقد في جنيف عام 1995 بالحد من العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة (الكساسبة، 2010).

ورغم التسامح الذي أضفته التعاليم المسيحية في بداية الأمر على فكرة العقوبة، فقد انتكست هذه الروح من جديد في عصر الإقطاع ومرد هذه الانتكاسة جمع الكنيسة بين السلطتين الدينية والمدنية، وقد كان لهذا الوضع مساوئه التاريخية فانتشرت محاكم التفتيش، وهي محاكم خاصة برجال الدين حيث مارس رجال الدين مهمة القضاء الجنائي، ولقد شهد الفكر الإنساني إبان القرنين الثامن عشر والتاسع عشر تطورات هائلة شملت شتى المعارف والعلوم الإنسانية، فقد ارتقت البشرية في بعض جوانبها المعيشية وبرزت أفكار جديدة تعلي من قيمة ومكانة الإنسان. وقد اتجهت العقوبة في العصور الحديثة صوب التطور في أساليب تنفيذ العقوبات فكان طابعها فيما مضى التعذيب والتنكيل، أما طابعها في التشريع الحديث فهو الاتجاه نحو الإصلاح والتأهيل، ودعت كتابات المفكرين والفلاسفة في علم الاجتماع والعقاب إلى أنه ليس من مصلحة المجتمع القضاء على إنسانية المجرم إنما يمكن إعادته عضواً صالحاً في الجماعة، ولهذا ظهرت العقوبات المخففة وتطور دور السجون وتزايد الاهتمام بوجه عام بمرحلة التنفيذ العقابي (عبدالجواد و اشرف، 2006).

## 2.2 أنواع العقوبات السالبة للحرية

العقوبات السالبة للحرية هي التي تحرم المحكوم عليه من حريته بإيداعه إحدى المؤسسات العقابية خلال الفترة الزمنية التي يحددها الحكم القضائي الذي صدر بإدانته

وتتنوع صور هذه العقوبات في التشريع الأردني إلى الأشغال الشاقة بنوعيها المؤبد والمؤقت، والحبس (الوريكات،2009).

**أولا : الأشغال الشاقة :**

هذه العقوبة قديمة جداً إذ يرجع أصل نشأتها إلى القانون الروماني ثم ظهرت في فرنسا قبل الثورة، وكانت تتحصر في أشق الأعمال كالتجديف في السفن وأشغال الموانئ وأعمال المناجم وغيرها، وكان المحكوم عليهم بهذه العقوبة يجرون بأقدامهم كرة حديدية أو يقيدون بسلاسل من حديد خلال قيامهم بعطهم ما أمكن ذلك ونظراً لكثرة هرب المحكوم عليهم من الأماكن المخصصة لتنفيذ هذه العقوبات لسوء ما كانوا يتلقونه من المعاملة، أصدر المشرع الفرنسي قانوناً لتنفيذ عقوبات الأشغال الشاقة في المستعمرات بدلا من تنفيذها داخل البلاد، وتنقسم الأشغال الشاقة إلى قسمين: أشغال شاقه مؤبدة، وأشغال شاقة مؤقتة. فالأشغال الشاقة المؤبدة : الأصل فيها أن تستغرق حياة المحكوم عليه بها كلياً، وتستمر حتى وفاة المحكوم عليه هذا من الناحية النظرية، أما من الناحية العملية فإنها تقف عندما يقضي المحكوم عليه عشرين عاما في المؤسسات العقابية وكان سلوكه حسنا ً حيث يطلق سراحه، أما الأشغال الشاقة المؤقتة وهي التي يستغرق تنفيذها فترة من الزمن تنتهي بانتهاء الفترة الزمنية التي حددها الحكم القضائي الذي صدر بإدانة المحكوم عليه بها (جلال، 2005).

**ثانيا: عقوبة الاعتقال:** وهي عقوبة جنائية يوضع بموجبها المحكوم عليه في سجن، ويلتزم بالعمل في أحد الأشغال التي تنظمها إدارة السجن حسب اختياره هو عند البدء في تنفيذ عقوبته.

وعقوبة الاعتقال على نوعين: عقوبة مؤبدة تستغرق حياة المحكوم عليه إلا إذا ناله عفو عام أو خاص، أو ثبت صلاحه بعد مرور عشرين سنة على تنفيذ عقوبته، وعقوبة مؤقتة تتراوح مدتها بين ثلاث سنوات وخمس عشرة سنة إلا إذا ورد نص خاص يحدد العقوبة بأكثر من ذلك.

**ثالثاً : الحبس**

عقوبة الحبس في جوهرها تهدف إلى حجز حرية المحكوم عليه بها طوال المدة الزمنية التي يقررها الحكم القضائي الصادر بإدانته، أما الحبس التكديري فهو مقرر في

قانون العقوبات لمواد المخالفات، وتتراوح مدته بين أربع وعشرين ساعة وأسبوع، وينفذ في المحكوم عليهم في أماكن غير الأماكن المخصصة بالمحكوم عليهم بعقوبات جنائية أو جنحية ما أمكن ذلك (رشوان،2010).

**نظام السجون في المملكة العربية السعودية :**

يأخذ نظم السجن في المملكة العر بية السعودية بالنظام الجمعي في أغلب تطبيقاته حيث يقسم النظام في مادته الأولى المسجونين إلى فئتين:(الرفاعي، 2003).

1) فئة تشمل الموقوفين احتياطيا تحت ذمة التحقق وتسمى السجون التي يودعون فيها دور التوقيف وفيها يوضع الموقوفون في غير الجرائم الخطيرة مع بعض ويفرق بين الرجال والنساء والضعفاء والكبار والمجرمين الخطيرين وغير الخطيرين.

2) فئة تشكل السجناء وهم من تنفذ بحقهم عقوبة السجن كما تنص المادة الأولى من النظام،ويقسم الموقوفون والمحكوم عليهم حسب سنهم وجنسهم وسو ابقهم وخطورتهم ومدد عقوبتهم كما تنص على ذلك اللائحة التنفيذية للمادة 10 من نظام السجن والتوقيف.

**أنواع السجون في المملكة العربية السعودية :**

تنص المادة الثانية من نظام السجن والتوقيف على أنواع السجون في المملكة العربية السعودية، وهي :

1) سجون الرجال :أي سجون للمحكوم عليهم بعقوبة السجن من الرجال مهما كانت المدة وتسمى (السجون العامة) أو (الإصلاحيات) وتقسم إلى ثلاث فئات (أ، ب،ج) لكل فئة طاقة استيعابية محددة.

2) سجون النساء: أي سجون للمحكوم عليهن بعقوبة السجن من النساء.

3) دور توقيف الرجال: أي دور للتوقيف الاحتياطي على ذمة التحقيق للرجال.

4) دور توقيف للنساء: أي دور للتوقيف الاحتياطي على ذمة التحقيق للنساء.

كما تنص المادة الرابعة من ذات النظام على أنواع أخرى هي :

1) سجون ودور توقيف خاصة للجرائم التي تمس الأمن الوطني.

2) سجون ودور توقيف خاصة أو أقسام خاصة في السجون العامة للأجانب

وتنشأ هذه بأمر من وزير الداخلية متى اقتضت المصلحة ذلك ومن تطبيقات ذلك (دور توقيف للمخالفين لنظام الإقامة ) وسجون المملكة من النوع المغلق.

وتنفرد المملكة العربية السعودية في تطبيقاتها للعقوبة السالبة للحرية عن التشريعات العقابية المعاصرة بأنها تأخذ بنظام توحيد العقوبات السالبة للحرية الذي يحقق مبدأ العدالة وميزة الإصلاح والتأهيل التي هي أهم غايات العقوبات السالبة للحرية (المالك، 1982).

**بدائل العقوبات السالبة للحرية**

تم تعريف بدائل العقوبات السالبة للحرية من أكثر من باحث وبالشكل التالي:

1) "مجموعة من التدابير التي تحل محل السجن لإصلاح الجاني وحماية الجماعة أو للتثبت من المتهم والكشف عن حاله". وهي أيضا: عقوبات غير سجنيه ضد المذنبين، أو" عقوبات غير سجنية بدلا من العقوبات السجنية" (السعيد، 2012).
2) وهي الإجراءات المجتمعية التي يتخذها المجتمع لمعاقبة المخالفين لنواميس المجتمع وقوانينه (اليوسف، 2006).
3) نظام يتيح إحلال عقوبة من نوع معين محل عقوبة من نوع آخر قضائيا؛ سواء تم الإحلال ضمن حكم الإدانة أو بعده، ويتم ذلك عند تعذر تنفيذ العقوبة الأصلية، أو قيام احتمال تعذر تنفيذها، أو إذا كانت العقوبة البديلة أكثر ملائمة من حيث التنفيذ بالقياس إلى العقوبة المحكوم بها (الذبيان، 2011).
4) إجراءات وعقوبات غير سجنية بدلاً من استعمال السجن سواء كانت تلك الإجراءات قبل المحاكمة أو أثناءها أو بعدها (الشنقيطي، 2011).
5) العقوبات التي تُفرض على المحكوم عليه بدلا من العقوبات السالبة للحرية قصيرة الأمد وبموافقته والابتعاد عن مساوئ العقوبات السالبة للحرية ولا تخرج عن هدف العقوبة وهيإلردع العام والخاص وا ٕصلاح وتأهيل المحكوم عليه" (أحمد، 2012).

ومن خلال عرض التعريفات السابقة يلاحظ بأن مفهوم بدائل العقوبات يعاني من أزمة كبيرة في مسماها وترتب على ذلك أزمة في تعريفاتها وتطبيقاتها، وتزداد هذه

الاختلافات عددا وشدة في المجتمعات التي لا يوجد لديها قانون للجرائم وعقوباتها، وهو ما تكشف عنه التعريفات السابقة، فقد تضمنت كلها إطلاق مسميات على البدائل لا تتفق تماما مع مفهومها (آل مضواح، 2012).

### 3.2 العوامل الموجبة لتطبيق بدائل العقوبات السالبة للحرية

لجأت بعض الدول إلى الاتجاه نحو تطبيق بدائل العقوبات السالبة للحرية لعدة أسباب من أهمها ما يلي (الخثعمي، 2008) :

أ- تجنب الآثار السلبية لدخول السجن: فقد أجمعت بعض الدول على هذا السبب وأصبح اللجوء إلى نظام البدائل يعكس اقتناع سياساتها الجنائية بوجود آثار سلبية، كما يعكس ضرورة تطبيق عقوبات بديلة لإصلاح المنحرفين والمذنبين.

ب- المساعدة على تلبية احتياجات المذنب والأسرة والمجتمع وفي هذا إشارة إلى نظرية تفريد العقوبة أي ضرورة مراعاة ظروف الجاني الشخصية والأسرية من جهة وحماية المجتمع من جهة أخرى.

ت- تجنب إبعاد المذنب عن المجتمع: يعكس الاتفاق حول هذا السبب اقتناع الدول بالنقد الموجه للسجن والمتمثل في التناقض بين ضرورة إصلاح المذنب لإدماجه في المجتمع، وما يؤدي إليه حبسه من فصله عن هذا المجتمع من جهة أخرى .

ث- استخدام البدائل لا يؤدى إلى ز يادة في الجريمة : تؤكد معظم البحوث والدراسات التي أجريت في أمريكا وأوروبا والتي قطعت أشواطاً لا بأس بها في هذا المجال أن استخدام البدائل لم يؤدِ إلى أية زيادة في معدل الجريمة، إلا أن حداثة استخدام البدائل في بعض الدول ومنها الدول العربية قد لا يسمح لها بالوصول إلى مثل هذه النتائج الآن، وخاصة أنه لم تتم دراسات معمقة في هذا الموضوع .

ج- التخفيض من عدد النزلاء بالسجون، يتضمن هذا السبب فائدتين: الأولى عدم اللجوء إلى السجن إلا عند الضرورة القصوى والاستعاضة عنه بالبدائل، والثانية أن التخفيض من عدد النزلاء يمكن من توفير برامج إصلاحية لإفادتهم.

ح- الأسباب الاقتصادية: استخدام البدائل سيسهم في حل المشكل الاقتصادي الذي يعاني منه كثير من الدول حيث سيمكن من التخفيف من الأعباء المالية المترتبة على زيادة أعداد النزلاء بالسجون و بناء السجون وصيانتها.

**4.2 الجزاءات البديلة عن العقوبة السالبة للحرية**

اختلفت مناهج الباحثين في تناولهم للجزاءات البديلة عن عقوبة السجن، وذلك من حيث تقسيم هذه الجزاءات، وسنورد في هذا الجزء من الدراسة أهم هذه الجزاءات :

1- **الإفراج الشرطي:** ويقصد به إطلاق سراح المحكوم عليه بالسجن قبل انتهاء مدة عقوبته إذا تبين من سلوكه أثناء وجوده في السجن ما ينم عن الثقة بتقويم سلوكه بشرط خضوعه للالتزامات المفروضة عليه للحفاظ على حسن سلوكه خلال المدة الباقية من عقوبته ( حسني، 1988). ويتطلب نظام الإفراج الشرطي أن يفرض على المفرج عنه عدة التزامات، من أهمها: حسن السلوك والإقامة في مكان معين، البحث الجاد عن عمل والخضوع لعلاج طبي، الامتناع عن قيادة بعض المركبات الآلية، وعدم ارتياد أماكن اللهو المحرمة، والامتناع عن الاتصال بالأوساط الإجرامية.

2- **إيقاف تطبيق العقوبات:** ويقصد به تعليق تنفيذ العقوبة على شرط مؤقت خلال مدة تجربة يحددها القانون، ويعد هذا النظام من أفضل وسائل التفريد القضائي، إذ يجيز للقاضي استبعاد العنصر المادي للعقوبة، إذا تبين له أن شخصية مرتكب الجريمة غير خطرة على المجتمع لعدم احتمال عودته إلى الإجرام نظرا لانعدام أو ضعف الميول الإجرامية لديه ( اليوسف، 2004).

3- **الاختبار القضائي:** ويقصد به عدم النطق بالعقوبة بعد ثبوت إدانة المتهم، أو عدم تنفيذ العقوبة لفترة من الزمن على أن يخضع المتهم في هذه الحالة للالتزامات، ويوضع تحت إشراف من يتولون مراقبة سلوكه أثناء تلك الفترة (حسني، 1988).

4- **المنع من السفر والإقامة الجبرية:** و هو من الجزاءات البديلة عن عقوبة الحبس وهو إجراء تحفظي يراد به منع الأشخاص من مغادرة البلاد حتى يتم البت في قضيتهم أو تمضي المدة المحددة للمنع من السفر. والمراد في الإقامة الجبرية هو إلزام المحكوم

عليه بالإقامة في مكان معين يحدده القاضي فلا يتجاوزه، ولا ينتقل منه إلى مكان آخر ( حسني، 1988).

5- **الغرامة المالية:** ويرجع أصل هذا الجزاء إلى الدية، باعتبارها حق المجني عليه عن الأضرار التي ألحقها الجاني به، والغرامة في اللغة ما يلزم أداؤه، مأخوذة من الغرم وهو الدين، ويقال رجل غارم أي عليه دين، ويطلق الغريم على الذي له الدين وعلى الذي عليه الدين، وجمعه غرماء (ابن منظور، 1979).

والغرامة معناها الاصطلاحي لا يخرج عن معناها اللغوي في الجملة، وهو أنها ما يلزم أداؤه، إلا أنها إذا قيدت بالمالية تبلور لها معنى أخص من المعنى اللغوي وهو أنها "مال يجب أداؤه تعزيراً أو تعويضاً ( السويلم، 2003).

**6- المصادرة و الإتلاف:** ويراد بالمصادرة الاستيلاء على المال الذي وقعت عليه الجريمة أو استخدم في ارتكاب الجريمة كالسلاح المستعمل في ارتكاب الجريمة، ومن الممكن تحويل هذه العقوبة كجزاءً بديل عن عقوبة الحبس ( ناصر، 2010).

والمصادرة في الأصل اللغوي مأخوذة من الصدور وهو الانصراف، ثم استعمل بمعنى صرف الشيء عن صاحبه بإلحاح وقوة، فقيل: صادرت الدولة الأموال استولت عليها عقوبة لمالكها، أما الإتلاف فمأخوذ من التلف وهو الهلاك تلِف يتلَفُ تَلَفاً هَلَكَ، وتعدى بالهمزة فيقال: أتلف فلان ماله إتلافاً إذا أفناه إسرافاً (ابن منظور، 1979). والمراد بالمصادرة هنا الإجراء الذي يتم به نقل ملكية مال أو غيره لصلته بالجريمة من ذمة صاحبه قهراً دون مقابل إلى ذمة الدولة (اليوسف، 2004). ويعد الإتلاف من قبيل المصادرة لأن من الأشياء التي تصادر ما قد يكون مآله الإتلاف كالمواد المخدرة، والمواد الفاسدة التي لا يمكن أن تستعمل ونحو ذلك، وقد تكون المصادرة بمثابة حرمان الجاني من بعض الحقوق كما في مصادرة رخص قيادة السيارات والتراخيص الصناعية والتجارية أو المهنية (كامل، 2000).

**7-الهجر و التشهير:** الهجر بالفتح ضد الوصل، هجره يهجره هجراً وهجراناً صرمه وقاطعه، وهجر الشيء وأهجره تركه، والتشهير من الشهرة وهي الظهور والوضوح، شهَّره تشهيراً، واشتهره فاشتهر أي ظهر بوضوح،وسمي القمر شهراً لشهرته وظهوره (ابن منظور، 1979).ولا يخرج المعنى الاصطلاحي عن المعنى اللغوي للهجر كثيراً

لأن المراد به في العقوبات هو "الترك وعدم الاتصال بالجاني و الامتناع عن معاملته بأي طريقة كانت" . أما التشهير فهوالإ"علام بأمر الجاني وا إذاعة خبره، وا إفشاء جريمته بين الناس من أجل إقلاعه عنها، وردع غيره عن الإقدام على مثل فعله (الضبعان، 2000).

**8-حفظ القرآن الكريم:** من بدائل السجون المطبقة في المملكة العربية السعودية تكليف المجرم لحفظ أجزاء من القرآن الكريم أو الأحاديث النبوية خلال مدة يحددها القانون، فإذا أدين متهم في قضية وحكم عليه بالسجن فإن للقاضي أن يستبدل سجنه بتكليفه بحفظ أجزاء محددة من القرآن الكريم، ويراعى في ذلك حالة المجرم وطبيعة الجريمة المرتكبة (الذيابي، 2001).

وفي هذا الصدد فإن القوانين في بعض الدول تأخذ بكافة الجزاءات البديلة السابقة – بصورة أو أخرى– فقد يأخذ قانون ما بها جميعا، وقد يختار بعضا منها فقط، وقد يعدل ثالث فيها– ولكن لابد من النص عليها في القانون حتى يتم تطبيقها. وقد أخذ القضاء السعودي بغالبية هذه التدابير، فهو يأخذ بتدابير الغرامة المالية، والإبعاد والهجر والتشهير، والإفراج الشرطي، والفصل من الوظيفة العامة، ووقف التنفيذ والتدابير الاجتماعية الخاصة بالأحداث (بن ظفير، 2005).

ومن أمثلة هذه القوانين ما نصت عليه عقوبة الغرامة منفردة أو مع عقوبة غيرها في نظام الأوراق المالية التجارية الصادر بالمرسوم الملكي 37، عام 1383هـ، حيث يخير بالحكم بالغرامة وحدها، أو بالغرامة مع السجن، فقد نصت المادة الثامنة عشرة بقولها: " كل من سحب بسوء نية شيئا لا يكون له مقابل وفاء يعاقب بغرامة من مئة ريال إلى ألفي ريال، أو بالسجن مدة لا تقل عن 15 يوما. ومن القوانين الأخرى ما نصت عليه المادة الحادية عشر من نظام مكافحة التزوير الصادر بالمرسوم الملكي رقم 12 عام 1389هـ، بقوله: تضبط وتصادر جميع النقود المزيفة والمقلدة، وكافة الأدوات والمواد المستعملة في الجريمة، أو المتحصل منها، وتسلم إلى مؤسسة النقد العربي السعودي، ولا يدفع مقابل لها أي تعويض عنها بأي حال من الأحوال (السعيد، 2012).

وحول إبدال عقوبة السجن مقابل حفظ القرآن الكريم كاملا أو أجزاء محددة منه، فقد صدر أمر سام رقم 107/ 8 عام 1408هـ، يتضمن إعفاء السجين من نصف المحكومية إذا حفظ القرآن الكريم كاملا. ولحق بذلك أمر سام آخر عام 1411هـ يتضمن الإعفاء من بعض المحكومية بقدر ما يحفظ مرتكب الجناية من أجزاء من القرآن الكريم، وذلك بقسمة عدد الأجزاء التي يحفظها السجين على مجموع عدد أجزاء القرآن الكريم، وضرب الناتج في نصف المحكومية بالأشهر، ويشترط بذلك أن لا تقل المحكومية عن ستة أشهر، وأن لا يقل حفظه عن جزأين.

## 5.2 المشاكل التي تتعرض لها أسر السجناء

قبل الشروع بتوضيح المشاكل التي تتعرض لها أسر السجناء، لا بد أولا من التعرف على أهمية الأسرة ووظائفها في المجتمع، حيث تعد الأسرة النواة الرئيسة في المجتمع، ولها حق التمتع بحماية المجتمع والدولة، وقد أكدت المادة (23) والمادة (10) من العهد الدولي للحقوق المدنية على أهمية وضرورة المحافظة على كيان الأسرة، والعمل على إزالة كافة العقبات والمشكلات التي تواجه وتهدد كيانها وهيكلها، ووجوب منح الأسرة التي تشكل الوحدة الجماعية الطبيعية والأَساسية في المجتمع أكبر قدر ممكن من الحماية والمساعدةوخصوصاً لتكوين هذه الأسرة وطوال نهوضها بمسئولية تعهد وتربية الأبناء. كما نصت المادة (11) من نفس العهد على أن " تقر الدول الأَطراف في هذاالعهد بحق كل شخص في مستوى معيشي كافٍ له ولأسرته يوفر ما يفي بحاجتهم من الغذاء والكساء والمأوى، وبحقه في تحسين متواصل لظروفه المعيشيةوتتعهد الدول الأَطراف باِتخاذ التدابير اللازمة لإنفاذ هذا الحق معترفة في هذا الصدد بالأَهمية الأَساسية للتعاون الدولي القائم على الرضا الحر " (Human Rights watch, 2008)، وقد تضمنت المادة رقم (25) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان نفس المعنى حيث نصت على أن " لكل شخص حق في مستوى معيشة يكفى لضمان الصحة والرفاهية له ولأسرته، وخاصة على صعيد المأكل والملبس والمسكن والعناية الطبية والخدمات الاجتماعية الأساسية" (الأمم المتحدة، 2009).

و الأسرة لا يمكن عزلها عن المجتمع، ولا يمكن دراستها إلا ضمن التطورات التي يمر بها المجتمع، فهي جزء لا يتجزأ من البناء الاجتماعي تتفاعل معه وتتأثر به، وتؤثر فيه في اتجاهات متعددة (عودة، 2001). لذا فتحديد مفهوم الأسرة لا يقف عند حد تحليل وظائفها وأبعادها البنائية ودورة حياتهاوا إنما يمتد ليشمل قضايا أخرى متعددة تعززها كعلاقتها بالنظام الاجتماعي ككل وتفاعلها مع السياق المجتمعي الأشمل (السيد، 1998).

وتعرف الأسرة بأنها " نظام اجتماعي يدل على وجود حالة زواجية وعلاقة بين الآباء والأبناء، ويشير إلى الأدوار والواجبات والمسئوليات والاتجاهات والجزاءات المتصلة بذلك وكل ما سبق يحدد للأسرة شكلا خاصا وأنشطة خاصة (غريب، 1995; شكري، 1999)، وتتسم الأسرة بما يلي :

**1**- الأسرة هي نظام اجتماعي يدخل في علاقات متشابكة ويتفاعل مع النظم القائمة في المجتمع.

**2**-تسعى الأسرة لإيجاد الترابط بين أفرادها وتحقيق التماسك والتكامل الأسري.

**3**-يظهر التفاعل بين أفراد و وحدات الأسرة على مستويات مختلفة.

**4**- الأسرة كنظام اجتماعي هي كيان (دائم- مؤقت) من وجهة النظر البنائية، وهذان المظهران المتضادان يفسران بعض المشكلات والأزمات التي تتجمع حول الأسرة.

وقد لقيت الأسرة اهتماماً كبيراً في الدين الإسلامي الحنيف، لما لها من أهمية كبيرة في تحقيق تماسك المجتمع وترابطه وتوثيق أواصر المحبة و الأخوة بين أفراده، حيث جعل أحكام الأسرة وحدة متكاملة، وأحاطها بإطار يمنع الاعتداء عليها، بمخالفة أحكامها أو المس من كرامتها وسمعتها، وأسس تكوينها، وأسباب دوام ترابطها، وأدائها لوظيفتها على خير وجه، ولذلك نجد أن الإسلام قد وضع النظم والضوابط الشرعية لتكوينها، وشرع الأحكام والمبادئ والقوانين لاستمرارها واستقرارها، ووضع المعالجات لما يعتريها من مشاكل وانحرافات، وما فيه من التحذير والتوجيه والإرشاد للحفاظ عليها (بن دريس، 2007). ولأهمية الأسرة حث الإسلام على تكوينها ودعا إلى أن يعيش الناس في ظلالها، فهي الصورة الطبيعية للحياة المستقيمة التي تلبي رغبات الإنسان

وتفي بحاجاته، وهي الوضع الفطري الذي ارتضاه الله لحياة الناس منذ فجر الخليقة واختاره لهم، وقد أشار القرآن الكريم إلى ذلك في حياة الأنبياء والرسل فقال سبحانه وتعالى ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً ﴾ (سورة الرعد، الآية: 38)

وتعد الأسرة من أهم المؤسسات الاجتماعية التي تسهم في تكوين شخصية الأبناء ولها دور كبير في مجالات التوافق أو عدم التوافق النفسي للفرد. فتماسك الأسرة ووجود الوالدين له أثر كبير في النمو السليم للطفل من الناحية النفسية والأخلاقية، لأن الأسرة هي الموجه الأول للأبناء لاكتساب السلوك السليم (الكوت، 2000 بيكارد، 2002).

**وظائف الأسرة**

إن الوظيفة الأساسية للأسرة هي المحافظة على بقاء المجتمع وديمومته من خلال قيامها بالعديد من الوظائف البيولوجية والاقتصادية والسياسية، وتجدر الإشارة إلى أن الوظيفة الأساسية للأسرة هي التنشئة الاجتماعية وقيامها بدورها من خلال التربية والتوجيه والإرشاد وتدريب الأفراد على الأدوار الاجتماعية عن طريق تعليمهم الطرق الثقافية، والاجتماعية للمجتمع، وتوفير الدعم الاجتماعي، ونقل العادات، والتقاليد، والقيم والعقائد السائدة في الأسر، وتزويدهم بأساليب التكيف، وكذلك تعلم المعايير، والقيم والأدوار الاجتماعية، وا إعداد الفرد قيمياً من خلال الضبط المباشر، وغير المباشر بالاعتماد على الأساليب العقابية، والأساليب التحفيزية ( Williams& Stacey& Carl, 2005).

و الأسرة السعودية كباقي الأسر في الدول المجاورة تتعرض لتغيرات كبيرة، فتحولت معظم الأسر في معظم مناطق المملكة من أسر ممتدة وكبيرة تضم الأجداد والأولاد والأحفاد، إلى أسر نووية لا تضم في الغالب سوى الزوجين وأولادهما. وقد تقلصت وظائف الأسرة، فتحول كثير منها من أسر منتجة إلى أسر مستهلكة، وكانت الأسرة تقوم بمعظم عمليات التنشئة الاجتماعية لارتباط أعضائها بها، وقضاء معظم أوقاتهم داخلها، ومشاركة كل فرد فيها أعضاء الأسرة الآخرين في الأعمال المختلفة لتوفير متطلبات الحياة.

ويتبين من خلال العرض السابق أهمية ومكانة الأسرة سواء كانت أسرة سجين أو غير ذلك، فالكيان الأسري أي كان مستواه ودرجته يجب أن يحظى بالاهتمام والدفاع عنه والعمل من أجل تخطي جميع العقبات التي تواجهه، وذلك من أجل المحافظة على وجوده. ويجب الإشارة هنا بالنسبة لأسر السجناء بأن أسرة السجين تتعرض نتيجة سجن رب الأسرة إلى عدد من المشكلات الاجتماعية والنفسية، بالإضافة إلى المشكلات الاقتصادية، وقد تؤدي تلك المشكلات وما تحدثه من ضغوط متزايدة إلى انهيار تلك الأسرة وعدم تماسكها.

فرب الأسرة (السجين) له أهمية كبيرة في دورة حياة الأسرة، فهو المصدر الرئيس لتوفير احتياجات الأسرة المادية، والمعنوية، ويمثل سلطة الضبط الاجتماعي داخل الأسرة، وقد تواجه الأسرة بسجنهعدداً من المشكلات المتعددة، التي قد تؤدي إلى الانحراف السلوكي لأفرادها، بالإضافة إلى أن أسرة السجين تعد المكان المناسب والطبيعي الذي سيستقبل السجين بعد خروجه من السجن (السدحان، 2006).

وفي هذا الصدد يشير (الرشيدي، 2009) بأن الأسرة تمثل الوسيط الأول للضبط الاجتماعي لأبنائها، ففي الأسرة يتعرض الأبناء في بدء حياتهم للمحددات المسموح، والمحظور، والصواب، والخطأ، والحقوق، والواجبات، وبذلك يبدأ الأبناء في تعلم النظام بحدود تختلف من أسرة إلى أخرى، وذلك باختلاف المتغيرات الثقافية والاقتصادية والاجتماعية،و أن الاضطراب في عملية التربية والتناقض فيها، يقود الأبناء إلى الانحراف في السلوك.

في ضوء أهمية موقع الأب في الأسرة ودوره الحيوي في تنشئة الأبناء، فإننا نستطيع أن ندرك الآثار المترتبة على غياب الأب عن الأسرة بسبب دخوله السجن، ولا شك أن غياب الأب سوف يترك أثاراً سلبية كبيرة على حياة الأسرة بأكملها، فبالإضافة إلى الفراغ الذي يتركه في المنزل، فسوف يترتب على غيابه عدداً من المشكلات الاجتماعية والاقتصادية والنفسية والصحية التي تعيق الأسرة عن القيام بوظائفها، فيه و الذي تظهر آثاره على بناء الأسرة ووظائفها في مجال الضبط الاجتماعي،و على مستقبل الأبناء واستقرارهم النفسي والاجتماعي، ومن أهم المشاكل التي يمكن أن تواجه أسر السجناء، ما يلي:

**أولاً : المشكلات الاجتماعية**

تظهر صور المشكلات الاجتماعية في الانحلال الوظيفي الأسري من مصدرين أولهما التفكك الأسري وثانيهما عدم قيام الأسرة بوظائفها الأساسية، ولعقوبة السجن العديد من الآثار السلبية على العلاقات الاجتماعية للسجين، سواء كانت هذه العلاقات مع أفراد أسرته، أو مع أفراد المجتمع، وكذلك العلاقة التي تربط أفراد أسرته مع المجتمع.

وتظهر الآثار الاجتماعية السلبية على أسر السجناء على عدة مستويات يمكن إجمالها فيما يلي:

1) على مستوى السجين نفسه، فتتمثل هذه الآثار في حرمانه من حريته وفرض نمط من الحياة عليه مع أناس لا يألفهم، وانقطاع علاقته مع أناس كان يعيش معهم ويألفهم، مما يؤدي إلى حقده ونقمته على المجتمع، حيث أن السجن يعني فصله عن النسيج الاجتماعي الذي كان يعيش فيه، وتبدأ المشكلة بعد الإفراج عن النزيل في صورة عدم تقبل المجتمع له، كما أن علاقته مع أفراد أسرته وعائلته تتأثر سلباً ( رشاد و مصطفى، 2008).
2) وعلى مستوى العلاقات الاجتماعية بين السجين وأفراد أسرته تتأثر سلباً من عقوبة السجن، لأن هذه العقوبة تكون عبئا كبيرا على أفراد أسرته، حيث تفقد الأسرة معيلها إذا كان هو المعيل الوحيد لهم، مما يدفع أفراد الأسرة لترك الدراسة والبحث عن العمل، والقبول بمهن في ظروف غير إنسانية قد تؤدي إلى السقوط في هاوية الجريمة، مما يجعلهم يعيشون في عزلة عن المجتمع (عقيدة، 1999).
3) وعلى مستوى علاقة أسر السجناء بأفراد المجتمع، حيث تزداد معاناة أسر المساجين عندما تواجه الأسرة من المجتمع بالنبذ، والحديث عن إجرام رب الأسرة بحق المجتمع، وخصوصا في المؤسسات التعليمية، فقد يلجأ أبناء المساجين إلى ترك المدارس والجامعات خوفا من المواجهة، وما يترتب على ذلك من انزوائهم وجرح كرامتهم وإحساسهم بمركب نقص قد يدفعهم إلى الوقوع في مشاكل مع الآخرين (بن ظفير، 2005).

4) وعلى مستوى أفراد أسرة السجين، ففي كثيراً من الحالات تقل الروابط الاجتماعية بين أفراد الأسرة، مما له الأثر الأكبر على الأبناء في سن المراهقة، مما يؤدي لميلهم للانحراف، خصوصا في غياب الضبط والرقابة وانشغال الأم في محاولة لتوفير مورد رزق الأسرة، ونتيجة لغياب السلطة الضابطة تظهر مشكلات كثيرة تتمثل في عدم تقدير كل فرد في الأسرة للمسئوليات الجديدة، والخلافات بين الأبناء وانشغال كل منهم بالمشكلات الفرعية دون التفكير في مستقبل الأسرة، وعدم قدرة الزوجة في أغلب الأحيان على القيام بدور الأب مما يضطرها إلى اللجوء للطلاق بسبب عدم قدرتها على السيطرة على الأبناء الأمر الذي يؤدي إلى المزيد من التفكك الأسري (سلام، 1997).

5) يعمل سجن الأب حينما يكون مسئولا عن أسرته إلى ما يسمى باختلال الأدوار، فمن المعروف من وجهة نظر البنائية الوظيفية أن الأسرة مؤلفة من مجموعة من الأَدوار موزعة على أفرادها، وتتساند هذه الأَدوار وتنتظم لتعطي في النهاية وحدة بنائية أو نظامً ا بنائيً ا تتساند فيه الوظائف والأَدوار على بقاء الأسرة واستمرارها، وعند غياب الأب خاصة إذا كان مسئولا في الأسرة تختل هذه الأدوار ومن ثم يقتضي الاعتماد والتساند المتبادل الذي يبقي على الوحدة الاجتماعية للأسرة بعد إيداعه بالسجن، إلا أن معظم أسر السجناء تظل تعاني من اختلال الأَدوار الناجم عن غيابلأب والزوج مما يخلق تأزمً ا في العلاقات الأسرية (آل مضوح، 2012).

و أخيرا يمكن القول أن جميع المشاكل الاجتماعية التي تواجه أسر المساجين، عتبر من العوامل المسببة للتفكك الأسري، حيث أن أفراد الأسرة يصابون بوصمة العار التي تلحق بهم من جراء سجن الأب، وفقدانهم الاعتبار الاجتماعي، وهذا ينعكس على البناء الأسري حيث يصبح هناك فتور وشقاق، وهجر، وانفصال بين أفراد أسرة السجين من جراء نظرة المجتمع وازدرائه لهم.

**ثانياً : المشكلات الاقتصادية**

تتمثل المشكلات الاقتصادية لأسر السجناء في تدني المستوى الاقتصادي لهذه الأسر، وانقطاع الدخل أو انخفاضه، مما ينتج عنه عجز الأسرة وعدم قدرتها على تلبية الحاجات الأساسية لها، وتعد المشكلات الاقتصادية من العوامل التي تؤدي إلى انهيار وتفكك أسرة السجين، نظراً لما يترتب عليها من مشاكل أخرى منها الفقر، والبطالة، والطلاق، وسوء التغذية، وانتشار الانحرافات السلوكية، ونقص قدرات أفراد الأسرة على العطاء، ويشير ( رشاد و مصطفى، 2008) إلى أن المشكلة الاقتصادية لها أثرها في تهيئة الظروف التي تؤدي بأفراد الأسرة إلى الانحراف والجرائم، فضيق الموارد الاقتصادية ونقص فرص العمل وضآلة الأجر وعدم قدرة الأسرة على إعالة نفسها، مما يضطرها إلى الاعتماد على المعونة والصدقة في ظروف تتيح للفرد فرصا مواتية لارتكاب الجريمة والانحراف.

وفيما يتصل بأثر الظروف الاقتصادية على السلوك الإجرامي يهتم الباحثون على وجه الخصوص بدراسة الصلة بين الفقر كظرف اقتصادي وبين ذلك السلوك، وقد لا يكون الفقر في ذاته عاملاً يؤدي إلى السلوك الإجرامي، بل قد تكون هناك عوامل أخرى مساهمة في السلوك الإجرامي كأسلوب التنشئة التي نشأ عليها، فالفقر يعني السكن المتواضع إن لم يكن أحيانا غير صالح للسكن، وكذلك سوء التغذية، وسوء العلاج، والقلق، واليأس، وكل ذلك يؤثر على أحوال الفرد الجسمية والتربوية والثقافية، كما يؤثر بشدة على نفسيته، ومع ذلك فإن الفقر في ذاته ليس سببا في السلوك الإجرامي، بل إنه قد يكون حافزا على الكد والكفاح والشرف، والدليل أن هناك الملايين من الفقراء في العالم يسلكون الطريق السوي (عبد المنعم، 2003).

وتزداد حدة المشكلات الاقتصادية لأسر المساجين عندما يكون رب الأسرة هو المعيل الوحيد لها، وأن أفراد الأسرة لا يزالون في سن الإعالة، وأن زوجات المسجونين قد يكن غير مؤهلات للعمل، أو أن غالبيتهن يعملن في أعمال ذات دخل منخفض (التويجري، 2011). وفي هذا الصدد أشارت دراسة (اليوسف، 2004) بأن معظم أسر السجناء هم من ذوي الدخل المنخفض، ويسكنون في الأحياء الشعبية والفقيرة، وهذا مؤشر على تدني المستوى الاقتصادي لأسر السجناء.

ويشير ( العسيري، 2009) إلى أن الوضع الاقتصادي السيئ لأسر المساجين، من أهم العوامل التي تدفع بالأبناء إلى السلوك الإجرامي، سواء من حيث الفقر، وانخفاض الدخل، أو الاضطراب الاقتصادي، وعدم الشعور بالأمن،و هذا كله من شأنه أن يؤثر في تماسك الأسرة وتكاملها؛ لأن كلاً من الصغار والكبار يتعرضون إلى مختلف الخبرات والتجارب القاسية المؤلمة، خاصة حينما تكون هذه التجارب بين أفراد الأسرة الواحدة، التي يكون لبعض أفرادها تأثير كبير في الآخرين نتيجة للعلاقة المباشرة بينهم.

أما فيما يتعلق بالمساجين عند انقضاء مدة محكومتيهم، فيمكن القول إن عدم حصول المفرج عنهم على العمل عند خروجهم من السجن بسبب السجل الإجرامي أو بسبب نظرة المجتمع لهم يعني انقطاع المورد المالي اللازم لإعالة أسر هم، مما يزيد من أعباء هذه الأسرة في توفير الموارد المالية لسد الحاجات الأساسية، وبالتالي تزيد نسبة احتمالية العود للجريمة للمفرج عنهم.

**ثالثاً : المشكلات النفسية**

تظهر المشكلات النفسية لأسر المساجين من خلال ما يلي:

1) على مستوى السجين نفسه فتظهر هذه المشاكل من خلال شعور السجين بالإحباط والمهانة نتيجة فقدان احترامه، وهيبته أمام عائلته، وكما يتولد لديه حقد وسخط على المجتمع لإحساسه بالظلم لعدم تناسب العقوبة مع جسامة الجريمة التي اقترفها، وهذا يعني عدم تكيفه مع مجتمعه الجديد وهو السجن حيث يتعوض لكثيراً من الأمراض النفسية مثل: الاكتئاب، والقلق، وتنعكس هذه الآثار على الجوانب المختلفة لشخصيته وسلوكياته كما أنه يشعر باليأس والإحباط والإحساس بالفشل وخيبه الأمل بعد الإفراج عنه، بالإضافة إلى ما يعانيه من الوصم والعار الاجتماعي، مما يؤدي إلى تزايد احتمالات عود المفرج عنه إلى درب الجريمة مر ة أخرى (المجالي،2011)، ومن الآثار السلبية والنفسية لعقوبة السجن الحرمان الجنسي حيث يعاني النزيل من عدم إشباع غر يزته الجنسية نتيجة لعزلته وحرمانه وممارسة الحياة الجنسية المشروعة (عيسى، 1984) . فالحرمان الجنسي له آثار سلبية من الناحية النفسية على

المحكوم عليه في السجون التي لا تطبق برامج العلاقات الزوجية (الخلوة الشرعية) (نمور، 2004).

2) تلعب الأسرة دوراً بارزاً في شخصية أفرادها، وتحافظ على استقرار عواطفهم بالشكل السليم، إضافة إلى دورها في توفير حاجة أفرادها للتقدير من قبل الآخرين والذي له صلة مباشرة بتأكيد الأمن النفسي لهم، وبالتأكيد فإن حرمان أفراد أسر المسجونين من الاحتياجات النفسية السابقة يشعرهم بالعزلة والاغتراب والنبذ واحتقار الذات والحقد على المجتمع، ويكون الفرد أكثر عرضة للانحراف من غيره، ولعل من أكثر المشكلات النفسية التي تعاني منها أسر المسجونين تكمن في فقدان الثقة بالنفس لأفراد غالبية هذه الأسر، بالإضافة إلى ما قد ينتاب أفراد هذه الأسر من اضطراب في الشخصية والعلاقات التي قد تؤدي على الفشل في تكوين العلاقات الاجتماعية السليمة ( شكري، 1999).

3) و الأطفال في سن المراهقة بحاجه إلى رعاية نفسيه واجتماعيه دائمة من قبل الوالدين وهذه الرعاية مهمة للضبط و للتنشئة الاجتماعية السليمة، وهذا الحرمان للأطفال من التنشئة الاجتماعية له آثار نفسية سلبية عليهم، حيث يكونون معرضين للانحر اف من جراء عدم الرعاية والاهتمام بتنشئتهم.

4) وبالإضافة إلى ما ذكر فإن تحمل أفراد الأسرة الأعباء المالية لسد حاجاتهم الضرورية بسبب غياب المعيل الوحيد للأسرة يضطرهم للقيام بالأعمال الدونية لسد حاجاتهم الضرورية، لذا فإن عبء توفير المورد المالي لهم يسبب لهم تداعيات نفسية ، ومن أهمها الحقد والكراهية تجاه المجتمع الذي حرمهم من المورد المالي اللازم لهم (عفيفي، 1999).

5) من الآثار النفسية الأخرى أن أفراد أسر المسجونين يشعرون بالخزي والعار والنقص تجاه أفراد المجتمع، فالأم وبسبب دخول رب الأسرة السجن تشعر بالوصمة والعار، مما قد يترتب عليه طلب الزوجة الطلاق، أو تجنب عدم الاختلاط بأفراد المجتمع خشية تعرضها لعبارات جارحة تمس كرامتها ومشاعرها (الخثعمي، 2008).

ونستطيع القول إن الآثار النفسية الناجمة عن عقوبة السجن تشكل خطورة كبيرة على حياة أفراد الأسرة من حيث عدم تمتعهم بالصحة النفسية والعقلية وإصابتهم بالأمراض النفسية والجسدية الناجمة عن الناحية النفسية.

### 6.2 الرعاية المقدمة لأسر السجناء في المملكة العربية السعودية

حرصت حكومة المملكة العربية السعودية على وضع نظام يضمن تقديم الرعاية لأسر السجناء، فقد أكدت القرارات الوزارية المتعلقة بهذا الشأن على أهمية العمل على رعاية أسرة السجين وتقديم المعونة اللازمة لها، بما يكفل الحياة الكريمة لها، ويبعدها عن الانحراف. وتقوم عدة جهات حكومية وخاصة بتقديم الرعاية لأسر السجناء، حيث تتولى وزارة الشؤون الاجتماعية توفير الرعاية الاجتماعية للمواطنين، الذين لديهم مشاكل اجتماعية يعجزون عن مواجهتها وحلها، وتسعى الوزارة إلى وقاية أفراد المجتمع من الانحرافات السلوكية، ومحاربة الظواهر الاجتماعية السلبية، مثل التسول وغيرها، وفي مجال رعاية أسر السجناء تتولى وحدة الإرشاد الاجتماعي التابعة للوزارة تقديم المساعدات والخدمات الإرشادية لأسر السجناء، حتى يتمكنوا بأنفسهم من حل مشاكلهم، ومن الجدير بالذكر أن من أهم المشاكل المسجلة لدى وحدة الإرشاد الاجتماعي مع أسر المساجين ما يلي: (وزارة الشؤون الاجتماعية، 2013).

1) **مشكلات العنف الأسري:** وتتمثل في العنف داخل الأسرة وإيذاء أفرادها بعضهم البعض، والخلافات الحادة بين الأم والأبناء.
2) **مشكلات شخصية:** إيذاء ضد النفس، تعاطي المخدرات والمسكرات والحبوب المنومة والمهلوسة، انحرافات جنسية.
3) **مشكلات نفسية:** الاكتئاب، الرهاب الاجتماعي، الخوف، القلق، الوسواس، مشكلات طفولة، ومشكلات المراهقين.
4) **مشكلات صحية:** الإصابة بالأمراض، الحوادث، الإصابة بإعاقات جسمية، أو عقلية.
5) **مشكلات دراسية:** سوء تكيف دراسي، مشكلات ضعف التحصيل الدراسي، الهروب من المدرسة، الفشل في الدراسة، الطرد من المدرسة.

6) **مشكلات أمنية:** ارتكاب أفعال منحرفة، مخالفة القوانين والأنظمة، مخالفة تعاليم الشريعة الإسلامية، مخالفات قانونية.

ومن المؤسسات الوطنية الرائدة في مجال رعاية أسر السجناء والمفرج عنهم "اللجنة الوطنية لرعاية السجناء"، والتي أنشأت بموجب قرار مجلس الوزراء الموقر عام 1422 هـ، وتتولى هذه اللجنة رعاية أسر السجناء في الجانبيين الوقائي والعلاجي، وتأمين احتياجاتهم المختلفة، وتعمل على وضع البرامج الإصلاحية لمساعدة النزلاء على إصلاح مسار حياتهم، والعمل على حل المشكلات المادية والمعنوية لأسر السجناء، وا ٍجراء الدراسات المناسبة حول بدائل السجون. ومن الجدير بالذكر أن اللجنة قامت بتنفيذ مشروع تسديد الديون عن النزلاء، وتوزيع المواد الغذائية على أسر السجناء، وتنفيذ مشروع كسوة النزلاء وأسرهم (الدوسري، 2007). ومن أبرز الأعمال التي تقوم بها "اللجنة الوطنية لرعاية السجناء" في مجال الحد من المشكلات النفسية والاجتماعية والاقتصادية لأسر السجناء، ما يلي:

1) إحداث التنمية الأسرية لأسر المساجين عن طرق تقديم الخدمات الاجتماعية الوقائية للمشكلات الأسرية.
2) وقاية أفراد أسر السجناء من المشكلات الاجتماعية التي يتعرضون لها، من خلال مساعدتهم في إيجاد الحلول المناسبة لها من خلال التنسيق والتعاون مع المؤسسات المعنية.
3) تمكين المساجين بعد خروجهم من السجن، وأسرهم من الاستفادة من مصادر المجتمع المتاحة لهم، من خلال تأهيلهم للقيام بالأعمال التي توفر لهم سبل العيش الكريم، والعمل على تقديم القروض المالية المناسبة للقيام بالمشاريع الخاصة بهم (بن دريس، 2007).

والجدير ذكره أن المجتمع السعودي بفضل الله – سبحانه وتعالى– يمتلك العديد من الآليات و العوامل و القيم التي ساعدت على مواجهة المشاكل الاجتماعية والاقتصادية التي تتعرض لها أسر السجناء. و لولا تلك العوامل والقيم المتوفرة والمستقرة في نسيج المجتمع، إلى جانب قوتها وتعمقها في أفراد المجتمع، لأصبح تأثير هذه المشاكل أكبر و أشمل و أعمق، و أشد خطورة، ولانتشر في المجتمع

السعودي ما يعرف بفقدان المعايير (Anomie) والذي يعني صعوبة التمييز بين ما هو حسن اجتماعياً وما هو مرغوب وغير مرغوب فيه. وهذا يعني " فشل المعايير الاجتماعية والظروف المجتمعية والتي تكون المعايير فيها غير قادرة على ضبط نشاط أعضاء المجتمع، أي أن ظروف المجتمع لا تستطيع أن تقود الأفراد إلى مواقعهم المناسبة في المجتمع، فيجدون صعوبة في عملية التكيف الاجتماعي، ومن أبرز العوامل التي ساعدت على تخطي مشاكل أسر السجناء وفقاً لما ذكره ( الدعجاني، 1426هـ) ما يلي:

1- الدين الإسلامي الحنيف، باعتباره دين المجتمع ومتعمقا ومتجذراً فيه، و اتخاذه منهاج حياة، وتحكيم شريعته في كافة مناحي الحياة: الاجتماعية، والاقتصادية، والسياسية، وكافة النظم الأخرى في المجتمع.
2- القبيلة، فالمواطن السعودي يتجنب كثيراً من الأمور التي تسيء إلى سمعة أفراد قبيلته من جهة و على سمعته داخل قبيلته من جهة أخرى.
3- البناء الأسري، فبناء الأسرة في المجتمع السعودي كان ولا يزال بناءً قوياً ومتماسكاً مقارنة بالعديد من الأسر في المجتمعات الأخرى وإن اعتراه بعض الضعف في السنوات الأخيرة إلا أنه لا يزال يؤدي دوراً مهماً في عملية التنشئة الاجتماعية والاقتصادية والضبط الاجتماعي.

## 7.2 النظريات المفسرة للمشاكل التي تتعرض لها أسر المساجين

### نظرية الدفاع الاجتماعي

يقصد بالدفاع الاجتماعي حماية الفرد والمجتمع من الجريمة، وتتحقق حماية المجتمع بمكافحة الظروف والعوامل التي من شأنها أن تُغري الفرد بالإقدام على الجريمة، في حين تتحقق حماية الفرد بتهذيبه وتأهيله للحيلولة بينه وبين الإقدام على جريمة تالية، ويتعين أن تقوم كل وسائل الدفاع الاجتماعي على احترام الكرامة الإنسانية وحماية الحريات العامة (الوريكات، 2009). وتعبير الدفاع الاجتماعي ليس جديدا فقد استعملته المدارس العقابية بمعنى حماية المجتمع من الإجرام (الشاذلي، 2006). ونجد كذلك استعمالا لهذا التعبير عند فقهاء المدرسة الوضعية، عندما قرروا

أن الخطورة الإجرامية الكامنة لدى المجرمين يجب أن تواجه بتدابير الدفاع الاجتماعي (اليوسف، 2006) .

أما استعمال هذا اللفظ حديثا، فقد تضمن مفهوما جديدا فالدفاع الاجتماعي يتعامل مع الجريمة باعتبارها ظاهرة اجتماعية تحتاج إلى التأمل والدراسة والتفكير، وأنها ليست مجرد انحراف وخطيئة تستوجب فقط العقاب والتنكيل، وبهذا يتحقق هدف إنساني بتقويم المجرم أو المنحرف، كما يتحقق هدف اجتماعي بحماية المجتمع من الجريمة والحد منها.

**حركة الدفاع الاجتماعي " فيليبو جراماتيكا "**

بعد أن وضعت الحرب العالمية الثانية أوزارها، وانهارت النظم الدكتاتورية مثل النظام الفاشي في ايطاليا، ظهرت فلسفة جديدة تُعنى بالفرد وتؤكد على حقوقه الأساسية وحريته وكرامته، وكان حامل لوائها الفقيه الإيطالي فيليبو جراماتيكا الذي أسس في جنوا عام (1945) مركز دراسات الدفاع الاجتماعي، وبدأ من خلاله بنشر أفكاره وآرائه بأسلوب جديد يتنكر فيه للقانون الجنائي المعروف والمستقر في الأذهان ليحل محله قانون الدفاع الاجتماعي، وقد نادى بشكل قوي بإلغاء عقوبة الإعدام كما أنه طالب بإلغاء جميع العقوبات الجسدية، ولقد بلغ به التطرف لرأيه في هذا المجال أن طالب بإلغاء قانون العقوبات والقضاء الجنائي (الحسيني، 2005).

ويرى جراماتيكا أنه يجب على القانون الجنائي أن يُخلي الساحة لهذا القانون الجديد، الذي تختفي فيه المصطلحات القانونية التقليدية مثل الجريمة والمجرم والمسؤولية الجنائية والجزاء الجنائي والاستعاضة عنها بمصطلحات جديدة كالفعل أللاجتماعي أو المضاد للمجتمع، والفرد اللاجتماعي أو المناهض للمجتمع، والمسؤولية الاجتماعية، وتدابير الدفاع الاجتماعية( القهوجي، 2002).

ويثير جراماتيكا قضية العلاقة بين الفرد والمجتمع، وحق الدولة في فرض العقاب أو إيقاعه على الفرد، فالفرد المناهض للمجتمع هو إنسان غير سوي (من وجهة نظره) انحرف بسلوكه أللاجتماعي المناهض للمجتمع عن قيود وأنظمة المجتمع التي تسود فيه فوقع ضحية لظروف اجتماعية غلبت عليه، لذلك لا بد من التعرف على أسباب انحرافه وتحديد المعاملة التي تناسب شخصيته وظروفه بهدف علاجه وإعادة تكيفه مع

المجتمع من خلال تدابير الدفاع الاجتماعي، سواء أكانت هذه التدابير وقائية أم علاجية وليس عن طريق العقوبة، فالمريض يجب أن يعالج طبياً أو نفسياً بحسب حالته، والعاطل عن العمل يجب أن يعمل، والشاذ يقو ّم، والجاهل يثقّف، بحيث يستهدف إصلاح الجاني وا ٕعادته إلى الطريق السوي والقضاء على كل المعوقات التي تحول دون تكيفه السوي مع مجتمعه والعوامل التي جعلت منه معاديا مناهضا لمجتمعه (السمري وآخرون، 2010).

لهذا فإن تدابير الدفاع الاجتماعي وحسب ما وصفه جراماتيكا تُعد الوسيلة الوحيدة للقيام بوظيفة الدفاع الاجتماعي والتي تهدف إلى إعادة تأهيل الفرد الجانح اجتماعياً، لذلك لا بد أن تتناسب مع شخصيته – المناهضة للمجتمع- وليس مع الضرر الناتج عن الجريمة، كما أنها تطبق عليه في أي مكان عدا السجن لتجريدها من الطابع الجزائي الذي كان يميز العقوبة (الشاذلي، 2006).

إن الهدف الذي تسعى إليه تدابير الدفاع الاجتماعي وهو تأهيل المجرم باعتبار أن التأهيل هو السبيل الوحيد لحماية المجتمع وحماية المجرم نفسه على حد سواء من الإجرام، فهي لم تهدف إلى الانتقام أو التكفير أو الردع، كما أن تحقيق العدالة ليس من أغراضها، بالإضافة إلى ذلك فهي غير محددة المدة وأنها مرتبطة بإصلاح الجاني وتأهيله على خلاف العقوبة التي تنتهي بانقضاء مدتها.

**حركة الدفاع الاجتماعي الحديث عند " مارك آنسل "**

هذا الاتجاه الذي يتزعمه آنسل يمثل دعوة إصلاح للقانون الجنائي ولم يطالب بإلغائه، كما اعترف بالدور الذي يقوم به القضاء الجنائي في النظام القانوني رافضاً بذلك الطابع الفني والإداري الذي يغلب عليه (عبد المنعم،2003).

ويشير " آنسل " إلى أن الدفاع الاجتماعي لا يستهدف العقاب على الضرر الناجم عن الجريمة، ولكن يستهدف في المحل الأول حماية المجتمع، وذلك من خلال تفهم عوامل الجريمة والظروف التي وقعت فيها، والموقف الشخصي للجاني، واحتمالات إصلاحه وتأهيلهوا ٕعادة توافقه مع مجتمعه لكي لا يتردى في مزالق الجريمة مرة أخرى ( عبد الستار، 1985).

**نظرية الوصم الاجتماعي**

وضع هذه النظرية العالمان ادوين لمرت (Lemert, 1951) وهوارد بيكر H. Becker، وركزت هذه النظرية علىنظرة المجتمع إلى المجرم أو الجانح، و العنصر الأساس في النظرية ليس سلوك الفرد بل ردة فعل المجتمع على سلوك معين في ضوء القيم والمعايير السائدة على أنه سلوك منحرف أو إجرامي (السمالوطي، 1989)، ووفقا لهذه النظرية فإن ارتكاب الأفراد للجريمة لايعود إلى الأسباب المحيطة بالفرد، وا ٕنما تعود إلى طبيعة النظرة التي يحملها المجتمع نحوه، وقد لا يكون السلوك المنحرف موجودا أو حقيقيا، والمهم هو ردة الفعل الذي يخلق الانحراف، وعلى هذا فالانحر اف وفق النظرية هو صناعة اجتماعية وهذا ما ينطبق على السلوكيات المنحرفة التي قد يرتكبها أفراد أسر السجناء من حيث تأثير المجتمع وعاداته وتقاليده التي تدفع إلى مثل هذه الأفعال (القريشي، 2011).

ومن الجدير ذكره أنه ومن منطلق أن الوصم الاجتماعي هو الصفة التي يلصقها المجتمع بالأفراد الذين يدخلون السجن، وبالتالي تصاحب هذه الصفة أسر هؤلاء الأفراد وبدرجة تحددها الرؤية المجتمعية، وما قد ينجم عنها من تبعات قد تكون سبباً للمشاكل الاجتماعية والاقتصادية والنفسية التي تعاني منها أسر المسجونين، فسيتم التعريف بهذا المفهوم كنظريةوا ٕلقاء الضوء على آراء الرواد في هذا الجانب.

تشير كلمة الوصم (Labeling) من خلال المفهوم الشامل إلى شخص وصم اجتماعياً ما يجعله منبوذاً ومحروماً من التقبل الاجتماعي، والاندماج مع الجماعة، لميزه مغايره لعرف وقوانين سائدة، تظهر في خاصية من خصائصه الجسمية، أو العقلية، أو النفسية، أو الاجتماعية. ويشير ( الوريكات، 2008) "أن نظريات الوصم أخذت تدرس الأفراد الموصومين من زاوية مختلفة وركزت على أهمية التفاعل الاجتماعي بين الأفراد وأثر ذلك على الذات، ورؤية الآخرين وردود أفعالهم نحو الأشخاص، ومعاني تلك الردود المرتبطة بالفعل، أي أن الشخص يستجيب لمعنى الفعل (الوصم) وليس للفعل نفسه.

وما يهم هذه الدراسة هو نمط الوصمة الجنائية Criminal labeling وهي سمة تظل عالقة بالفرد وأسرته وتاريخه الاجتماعي، وموجودة في المجتمعات وتختلف

باختلاف ثقافاتها نحو أي سلوك مخالف لنمط الاستقرار الاجتماعي، ويتم مواجهته بسن القوانين والتشريعات الضابطة وتحديد العقوبات المناسبة، كإجراء رسمي، إضافة إلى العقاب غير الرسمي (الاجتماعي) والمحدد غالباً بالعرف الدارج الذي يتجاوز رد فعله إيقاعاً أبعد من العقوبة الرسمية (Secord and Backman, 1972)، ويشير (رشوان، 2008) إلى أن من أهم المبادئ التي تستند إليها نظرية الوصم، ما يلي:

1- إن وصم الفرد أو أسرته بجريمة ارتكبها هو أو أحد أفرادها قد يكون صحيحا أو غير صحيح، إلا أن المجتمع قد كون هذه النظرة عنه، ورسخت في المجتمع حياله.

2- وجود علاقة مليئة بالشكوك والشبهات بين المجرم وأفراد أسرته والمجتمع الذي وصمه بالجريمة والانحراف.

3- تقييم الفرد لذاته يتبع وصم المجتمع له، فيلازمه تدني الذات، وجرح الشعور مما قد يدفعه إلى الوقوع في المشاكل.

4- إن أسباب السلوك غير السليم لا تتعلق بالمجرم نفسه أو بالظروف الموضوعية التي يمر بها، وا إنما تتعلق بوصم المجتمع له، والهوية الملازمة جراء هذا الوصم".

وهناك العديد من الرواد الأوائل الذين كان لهم دور بارز في انبثاق نظريات الوصم خاصة في أعمال كولي Cooley وتوماس Thomas وبيكر Beeker، وتركيزهم على أهمية التفاعل الاجتماعي بين الأفراد و أثر ذلك على الذات ورؤية الآخرين وردود أفعالهم نحو الأشخاص ومعاني تلك الردود المرتبطة بالفعل (كاره، 1985).

**نظرية الجزاء**

كانت أهداف العقاب مجالا لاجتهادات المربين والفلاسفة ورجال القانون و علماء الاجتماع، وقد أفرزت هذه الاجتهادات نظريات تؤكد كل نظرية هدفا ينبغي أن يحققه العقاب ومنها:

نظرية الجزاء: يرى أصحاب نظرية الجزاء أن العقاب جزاء عادل للذنب، فلابد للجاني أن ينال جزاء ما اقترفت يده، وترى هذه النظرية أن التغاضي عن هذا الاعتبار الاجتماعي قد يؤدي إلي تسامح غير مرغوب فيه مع ظاهرة الجريمة نفسها، وعلي الرغم من الانتقاد الشديد الذي لاقته هذه النظرة إلى العقاب، لارتباطها بفكرة الانتقام، فقد اتجه إلي تأييدها من قبل علماء التحليل النفسي الذين يرون أنه من الأهمية بمكان

حين يرتكب شخص جريمة ما أن يوقع عليه جزاء عادل لها، للمحافظة علي هدوء النفس و تخليص الجاني من مشاعر الذنب، باعتبارها تؤدي إلى احترام القانون ومنع حوادث الانتقام التي قد يرتكبها المجني عليه، إذا لم تتاسب العقوبة الجاني (العوا، 1998) ولقد عبر القرآن الكريم عن فكرة الجزاء المقابل للجريمة في جرائم الحدود بلفظ الجزاء، بل صرح بأنها الجزاء المقابل للجريمة، حيث قال الله تعالى: {إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَافٍ أَوْ يُنفَوْا مِنَ الأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ }(سورة المائدة آية **33** ).

وقوله تعالى: {الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ }(سورة النور، آية **2**).

و في ضوء هذه النظرية يصرح رائد علم الاجتماع الفرنسي دوركايم **Durkheim** سنة 1951، بأن وظيفة العقاب أن تعيد ضمائر المجرمين الذين انتهكوا القواعد الأخلاقية، ولذلك فهو يؤكد علي ضرورة أن يستخدم المجتمع كل ما من شأنه أن يعمق احترام الأفراد للقاعدة الأخلاقية حتى لو اضطروا إلى استخدام العقاب، فتهاون المجتمع في عقاب المخالفين للقاعدة يؤدى إلى شعور الأفراد بأن القاعدة لم تعد أهلا للاحترام ( عبد المجيد، 1985).

**نظرية الردع**

تنطلق نظرية الردع من أن العقاب هو وسيلة تحول دون خروج الأفراد على قواعد النظام، و من ثم يجب أن يعاقب الفرد حتى لا يعود إلى الفعل الخاطئ، و حتى يمتنع غيره عن تقليده، و بهذا ينحصر هدف العقاب في إيجاد ارتباط وثيق في أذهان الناس بين فكرة الخطأ و فكرة الألم بما يؤدي إلى منعه من العودة –هو أو غيره– إلى الفعل الخاطئ (غانم، 1994)، فإذا كانت نظرية الجزاء تنظر إلى الماضي باعتبار العقاب مقابلا يتحمله المخطئ من جراء مخالفته قد صدرت بالفعل عنه، فان نظرية المنع تضع المستقبل في اعتبارها أكثر مما تضع الماضي إذ ترمي إلى منع وقوع مخالفات جديدة عن طريق توقيع العقاب بسبب مخالفة وقعت فعلا، والمنع الذي يمكن أن يحققه

توقيع العقاب قد يقتصر أثره علي المخطئ الذي وقع عليه العقاب فعلا، يصده العقاب و ألمه عن العودة مرة أخري إلى ارتكاب الخطأ، و قد يمتد أثره إلى الأفراد في المجتمع كله، بحيث يمتنع المجرمون المحتملون أو عدد منهم عن ارتكاب الخطأ خوفا من أن يلحقهم مثل العقاب الذي أصاب المخطئ فعلا نتيجة لارتكابه خطئه، و لا يأتي ذلك إلا بالإعلان عن العقوبة و جعلها معلومة للكافة لا عند تقريرها فحسب بل عند تنفيذها كذلك (العوا، 1998م)

ويرى بيكاريا (**Beccaria, 1964** ) أن فائدة العقوبة لا علاقة لها بالجريمة وقد وقعت بالفعل وإنما في نفعها في منع وقوع الجريمة مستقبلاً، فكأن وظيفة العقوبة – على حد قول بيكاريا – هي الردع والزجر وليس التمثيل والتنكيل ولا هو إزالة الجريمة. هذا الردع ينصرف إلى الجماعة ككل، وهو ما يطلق عليه الردع العام، وكذلك ينصرف إلى المجرم نفسه بترهيبه بالعقوبة وإنذاره، وهو ما يسمى بالردع الخاص (السمري، 2009).

**نظرية البناء الاجتماعي (روبرت ميرتون).**

قدم ميرتون (Merton, 1946 ) هذه النظرية من خلال مجموعة من كتاباته حول البناء الاجتماعي والأنومي والانحراف، إن الافتراض الأساسي لهذه النظرية هو اكتشاف الكيفية التي تمارس فيها الأبنية الاجتماعية ضغوطاً محددة على أشخاص معينين في المجتمع تدفعهم لارتكاب سلوكيات منحرفة. فإذا استطعنا أن نحدد الجماعات التي تتعرض لهذه الضغوط فإن من المتوقع أن نجد فيها معدلات مرتفعة من السلوك المنحرف، لأن هذه الجماعات يتميز أفرادها بنزعات بيولوجية تدفعهم إلى ارتكاب السلوك المنحرف، ولكن هذه الجماعات من منطلق الطبيعة الاجتماعية تستجيب للوضع الاجتماعي الذي تجد نفسها فيه.

وينظر ميرتون إلى الأنومي كنتيجة للتناقضات ما بين الأهداف التي يحددها البناء الثقافي للمجتمع وبين ما يقره المجتمع من أساليب للوصول إلى تلك الأهداف، فينظر ميرتون إلى البناء الثقافي على أنه مجموعة من القيم المعيارية التي تضبط السلوك المتعارف عليه من قبل جميع أفراد المجتمع، كما ينظر إلى البناء الاجتماعي على أنه مجموعة من العلاقات الاجتماعية المنتظمة التي تربط أفراد المجتمع ببعضهم

البعض، وعليه فإنه يمكن النظر إلى الأنومي على أنه انهيار أو تفكك البناء الثقافي للمجتمعو الذي يحدث عندما يكون هناك على وجه الخصوص تمييز حاد بين الأهداف والقيم الاجتماعية، وبين قدرات أفراد المجتمع على مراعاة هذه القيم والأهداف، ومن هذه الزاوية يمكن النظر إلى أن الأهداف الثقافية نفسها ربما تساعد على إنتاج السلوك المتعارض مع ما تقره القيم الاجتماعية نفسها (بدران وعسكر، 2003).

ووفقا لهذه النظرية يحدث السلوك الانحرافي لأسر السجناء حين يوصد البناء الاجتماعي الفرص أمامهم لتحقيق أهدافهم عن طريق الوسائل المشروعة. لقد اعتبر عالم الاجتماع الأمريكي الشهير روبرت ميرتون (Robert Merton) أن البناء الاجتماعي للمجتمع وثقافته يؤثران في سلوك الأفراد ويفسرانه. فإن ثقافة أي مجتمع تتضمن غايات تخدم استمرار هذا المجتمع ونموه، فيكتسب الأفراد الثقافة من خلال وسائل التنشئة الأسرية والضبط الاجتماعي،وتعتبر هذه الغايات أسساً لبقاء هذا المجتمع، وأهدافاً وتطلعات يسعى الأفراد إلى تحقيقها كأهداف شخصية. يضع المجتمع وسائل يعتبرها مقبولة ومشروعة لتحقيق الأهداف والتطلعات التي يصبو الأفراد لتحقيقها. ومن الناحية المثالية، فإن الأفراد أو غالبيتهم يمتلكون القدرة على استخدام الوسائل المقبولة اجتماعياً ، لتحقيق الأهداف التي تمثل غايات للمجتمع وتطلعات للأفراد (Gennazo & Ronald , 1994 ).

وبحسب ميرتون فإن بناء المجتمع وثقافته لا يتيح الفرص ووسائل تحقيق الأهداف والطموحات لكل فئات المجتمع بنفس القدر، إذ أن فئات المجتمع تتخذ استجابات مختلفة يطلق عليها أنماط الاستجابةو هى:(Larry & Senna, 1988).

1. **الامتثالية**: حيث يسعى الأفراد إلى تحقيق الأهداف باستخدام الوسائل المقبولة اجتماعياً . وهذا النمط هو الأكثر انتشارا وممارسةً من قبل الأفراد الأسوياء في حالة المجتمع المثالي.
2. **التجديدية**: وهي نمط يمثل سعي الأفراد إلى تحقيق تلك الأهداف، ولكن بوسائل غير مشروعة. فهي استجابة غير سوية اجتماعياً وهذا النمط يكون شائعا لدى أفراد الطبقات الدنيا، حيث يوجد العديد من العقبات والمشاكل أمام تحقيق

الأهداف المشروعة، مما يزيد من درجة الانحراف والجريمة لدى أفراد هذه الطبقات.

3. الطقوسية: وهي نمط يمثل استمرار التزام الأفراد باتباع الوسائل المشروعة (الالتزام بالقواعد والمعايير الاجتماعية) ولكن دون أن يكون هناك اهتمام لدى الأفراد بتحقيق الأهداف.
4. الانسحابية: وهي نمط بموجبه يتم تخلي الأفراد عن السعي نحو تحقيق الأهداف، وبالتالي تخليهم أيضاً عن اتباع الوسائل، فيتم الانسحاب من حياة المجتمع، ويظهر هذا النمط في الأفراد المرضى النفسيين والمصابين بالهوس والجنون والمتشردين والمنبوذين ومدمني الكحول والمخدرات.
5. المتمردة: وهي نمط يمثل رفض الأفراد للأهداف وللوسائل المشروعة والعمل على محاولة استبدالها بأهداف مغايرة ووسائل مغايرة أيضاً، ويظهر هذا النمط في الأفراد الثوريين والمتمردين الذين يسعون إلى إحداث تغيير في المجتمع واستبدال القيم و المعتقدات السائدة بأخرى جديدة.

**نظرية الضبط الاجتماعي**

تعد نظرية الضبط الاجتماعي التي طرحها هيرشي Hirschi عام 1969 من أحدث نظريات الضبط الاجتماعي وأكثرها شهرة، حيث طرح صورة أكثر وضوحا فيما يتعلق بالروابطالاجتماعية، و أن الروابط الاجتماعية القوية بين الفردو المجتمع تعمل على وقاية الأفراد من الانحراف، وهذا ما أشارت إليه نظريات التنشئة الاجتماعية. وأرجع هيرشي السلوك المنحرف إلى ضعف روابط المجتمع وانهيارها، وأن الرابطة الاجتماعية تتألف من أربعة عناصر هي :

1- الارتباط: ويقصد به أن ارتباط الشخص بمن حوله من الأسرة والأصدقاء ونحوهم يكون سببا في تعلمه القيم التي تكبح من رغبته في السلوك المنحرف.
2- الانغماس: يرى هيرشي أن انخراط الشخص في أعمال نافعة لا يترك له الوقت اللازم لمزاولة السلوك المنحرف، ويجعله غير مستعد ليغامر بسمعته في محيطه المنغمس فيه.

3- الالتزام : ويقصد به أن الشخص يستثمر جهوده وطاقته ووقته نحو تحقيق هدف محدد، والانحراف يعني فقدان الشخص لهذا الالتزام.

4- الاعتقاد: يعتبر الاعتقاد بقيم المجتمع هو الجزء الأخير من الرابط الاجتماعي وهذا يعدحاجزاً بين الشخص والوقوع في الانحراف (السمري، 2009).

ويرى أصحاب هذه النظرية أن العنف غريزة إنسانية فطريةتعبّر عن نفسها عندما يفشل المجتمع في وضع قيود محكمة على أعضائه؛ فأعضاء المجتمع الذي لا يتم ضبط سلوكهم عن طريق الأسرة وغيرها من الجماعات الأولية يتم ضبط سلوكهم عن طريق رجال الشرطة والخوف من القانون، أي عن طريق وسائل الضبط الاجتماعي الرسمية وعندما تفشل الضوابط الرسمية يظهر سلوك العنف بين أعضاء المجتمع (الخشاب، 1982).

وتبعا لهذه النظرية فهنالك ثلاث أنماط من الضبط يمكن من خلالها ضبط سلوك أفراد أسر المساجين، وهي:

1. الضبط المباشر: وهو أسلوب ظاهري يشير إلى الضوابط الخارجية التي توضع أمام الفرد مثل القوانين الرسمية التي تحرم أنواعا معينة من السلوك العنيف في صور العقاب.
2. الضبط غير المباشر: وهو يركز أساسا على الارتباط العاطفي بالوالدين وبأشخاص محافظين لا صلة لهم بالعنف، وتعد الأسرة من أهم مصادر الضبط، ويعمل الارتباط العاطفي بالوالدين على توجيه السلوك. ولقد أشارت العديد من الدراسات إلى أهمية الأسرة كمؤسسة أساسية في عمليات التنشئة الاجتماعية وإعداد الأفراد للحياة الاجتماعية، فالأسرة تقوم بدور أساسي في بناء أعضاء فاعلين ومنضبطين في سلوكهم اليومي في المجتمع، شريطة أن تكون هذه الأسرة متماسكة ويتمتع أفرادها بالعلاقات الاجتماعية الحميمة، فقد أشار علماء نظرية التنشئة الاجتماعية إلى ذلك من أمثال هيرشي (Hirsch, 1969).
3. الضبط الذاتي: وهو يشير إلى الشعور الذي يكون لدى الفرد والذي يعمل على توجيه سلوكه، فعندما تندمج القواعد والقوانين في نفس الفرد تصبحجزءاً منه

وفي هذه الحالة نجده يطيع القانون ليس لأن انتهاكه شيء غير شرعي ولكن لأن القانون هو الشيء الصحيح الذي يجب أن نتمسك به (رمسيس، 2002). ففي حالة الضبط الذاتي نجد أن إحساس الفردوشعور ه هو الذي يوجه سلوكه، وبذلك يصبح القانون الذي ينظم السلوكثانوياً ، وبذلك كلما زاد الضبط الذاتي لدى الفرد قل تأثير الضبط الخارجي على السلوك العنيف المتوقع حدوثه (عبادة، وأبو دف ،2008).

ويشير (الرشيدي،2009). بأن وسائل الضبط الاجتماعي ترجع إلى:

1) مرجع إلزامي خلقي (عادات – أعراف – تقاليد – أساطير).

2) مرجع وضعي سياسي (القانون – السلطة ).

فالأساس الأول للضوابط الاجتماعية يقوم على القواعد الاجتماعية الخلقية التي تأتي تلقائيا وتتمثل في العادات والأعراف والتقاليد، أما الأساس الثاني فيتمثل في الأساس الوضعي المقنن الذي يتركز على القانون، وهذه القواعد القانونية يختص بوضعها الهيئات المتخصصة صاحبة السلطة في المجتمع.

### 8.2 الدراسات السابقة:

#### 1.8.2 الدراسات العربية

دراسة ( المجالي،2011) بعنوان "بدائل العقوبات السالبة للحرية من وجهة نظر القضاة والمحامين، دراسة ميدانية لمحافظة العاصمة في الأردن" هدفت الدراسة إلى التعرف على وجهة نظر القضاة والمحامين نحو استخدام بدائل العقوبات السالبة للحرية، وتم استخدام عينة عشوائية منتظمة بلغت 115 قاضيا و 328 محامياً ، وتوصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

1) وجوداتجاه عالٍ لدى كل من القضاة والمحامين نحو كل من الأسباب والمبررات والآثار الاقتصادية والاجتماعية والنفسية السلبية لتطبيق بدائل العقوبات السالبة للحرية، إلا أن اتجاه القضاة كان أعلى نحو المبررات والآثار السلبية الاقتصادية والشريعة الإسلامية.

2) البدائل التالية: التدابير الاحترازية، الكفالة الحضورية، نظام شبه الحرية، ووقف التنفيذ، رد الاعتبار، أو الحرمان المؤقت من العمل، الغرامات المالية، الخدمات الاجتماعية، العمل لمصلحة المجتمع، الإخضاع القسري للعلاج النفسي، الوساطة الجنائية قبل إحالة القضية إلى المحكمة، سلب أو تقييد الحق في الحصول على تراخيص بعض المهن، الاختبار القضائي، دلت النتائج على أن نسبة61% من التباين تفسر اتجاهات القضاة والمحامين نحو مبررات استخدام بدائل العقوبات السالبة للحرية.

3) عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين القضاة والمحامين تبعاً للنوع الاجتماعي، الحالة الزوجية، والمستوى التعليمي، والخبرة العملية، ومكان الإقامة، عند استخدام بدائل العقوبات السالبة للحرية.

دراسة (الرومي،2010) بعنوان الإفراج الشرطي في النظام السعودي،و هدفت الدراسة إلى: توضيح المقصود بالإفراج الشرطي في الشريعة الإسلامية وفي الأنظمة السعودية مقارنة ببعض القوانين العربية وتحديد الطبيعة القانونية للإفراج الشرطي، وتمييز الإفراج الشرطي عن غيره من التدابير، كما هدفت إلى تحديد المسوغات التي يستند إليها الإفراج الشرطي وتوضيح أحكام الإفراج الشرطي في الشريعة الإسلامية وفي نظام السجن والتوقيف بالمملكة العربية السعودية مقارنة ببعض القوانين العربية، وقد توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

1- أن المنظم السعودي قد أخذ موقفاً من الإفراج الشرطي يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

2- أن الباعث على إقرار نظام الإفراج الشرطي في المملكة العربية السعودية هو تحقيق إصلاح المحكوم عليه بعد استفادته من البرامج الإصلاحية والتهذيبية داخل السجن.

3- أن نظام الإفراج الشرطي ليس حقاً للمحكوم عليه ولا منحة تقدمها السلطات المختصة، إنما هو حق للدولة تقرره متى رأت أن هناك فائدة من تطبيقه .

4- أن نظام الإفراج الشرطي في المملكة العربية السعودية يشمل جميع السجناء طالما توافرت الشروط المنصوص عليها ليطبق عليهم نظام الإفراج.

إن الإفراج الشرطي ليس قرار لإنهاء العقوبة، وا إنما هو أسلوب من أساليب تنفيذ العقوبة خارج المؤسسة العقابية، حيث أن العقوبة تظل قائمة حتى تنتهي مدتها.

دراسة ( البطوش، 2008) حول " اتجاهات العاملين والنزلاء في مراكز الإصلاح والتأهيل في الأردن نحو العقوبة السالبة للحرية" وهدفت الدراسة إلى التعرف على اتجاهات النزلاء والعاملين في مركز إصلاح وتأهيل "سواقة" نحو ثقافة السجن وأساليب المعاملة العقابية، وكذلك معرفة اتجاهاتهم نحو الآثار الاجتماعية والاقتصادية والنفسية والعضوية للعقوبة السالبة للحرية، ونحو أسباب العود إلى الجرائم، وكذلك معرفة اتجاهاتهم نحو تطبيق بدائل للعقوبة السالبة للحرية. وتكونت عينة الدراسة من 200 فرداً من نزلاء مركز إصلاح وتأهيل "سواقة" بالإضافة إلى 80 فرداً من العاملين في نفس المركز، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج كان من أهمها:

1) وجود اتجاهات إيجابية لدى النزلاء نحو العقوبة السالبة للحرية بشكل عام بينما كانت اتجاهاتهم سلبية نحو مدى تأثير البرامج الإصلاحية، ونحو أسلوب المعاملة العقابية داخل المركز.
2) وجود اتجاهات إيجابية لدى النزلاء نحو تطبيق بدائل العقوبات السالبة للحرية ونحو أسلوب المعاملة العقابية والعاملين في المركز.
3) كانت اتجاهات العاملين في مركز إصلاح وتأهيل "سواقة" نحو تأثير برامج الإصلاح والتأهيل إيجابية.

وفي دراسة وصفيه قام بها ( عبد الحميد،2007) بعنوان " بدائل العقوبات السالبة للحرية في الشريعة الإسلامية "، وهدفت الدراسة إلى بيان الآثار السلبية للعقوبات السالبة للحرية والتي تؤدي إلى حتمية الأخذ ببدائل العقوبات السالبة للحرية والتعرف على بدائل عقوبة السجن في التشريع الإسلامي وبيان أهميته وجدوى تطبيق بدائل عقوبة السجن في الشريعة الإسلامية وآثارها في الردع والإصلاح والتأهيل. وتوصلت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج منها أن الشريعة الإسلامية تسعى إلى إعادة هيكلة وتقويم المنحرف وا إعادته إلى المجتمع كعضو نافع، كما أظهرت الدراسة إلى أن كثيرا من المجرمين ساقتهم الصدفة وحدها إلى ارتكاب الجريمة والدخول إلى السجن وأن الاختلاط بمعتادي الإجرام في السجن سبب لهم شعورا بالذنب وخرجوا من السجن

مجرمين.كما وصلت الدراسات إلى أن العقوبات التعازير تحقق هدفاً اسمى من العقوبات الوضعية، وتمتد إلى عقوبات وجرائم لم تكن القوانين الوضعية تتعرض لها وأن العقوبات التعزيرية لا مثيل لها في القوانين الوضعية.

دراسة (اليوسف، 2006) بعنوان " آراء القضاة والعاملين بالسجون نحو البدائل الاجتماعية للعقوبات السالبة للحرية دراسة اجتماعية" في الرياض، هدفت الدراسة إلى التعرف على رأي القضاة والعاملين في السجون في المملكة العربية السعودية نحو البدائل الاجتماعية للعقوبات السالبة للحرية، وكان من أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة: أن القضاة يعتقدون أنه من الضروري التفكير في بدائل للسجون مع الإبقاء على العقوبة التقليدية للسجن أن عقوبة الجلد تمثل البديل الأول المفضل لدى القضاة، وبينت النتائج أن الضباط يشعرون بأهمية التفكير في بدائل للسجون إلا أنهم يرون أن السجن يعتبر خياراً ضرورياً لمعاقبة المجرمين، وأظهرت الدراسة أن الآثار الاجتماعية للسجون على السجين وأسرته غير واضحة المعالم في أذهان الكثير من القضاة والضباط، وأخيرا بينت الدراسة أن بديل الغرامة يمثل المرتبة الأولى كعقوبة بدل السجن حسب آراء الضباط ، واتضح أن بعض أفراد العينة لا يعرفون بعض البدائل مما يتطلب المزيد من التوعية بها.

دراسة ( الحريرات، 2005) بعنوان " بدائل العقوبات السالبة للحرية – دراسة مقارنة" حيث هدفت الدراسة إلى بيان الآثار السلبية للعقوبات السالبة للحرية ودور القضاء في تنفيذ الأحكام الجزائية، وبيان بدائل العقوبات السالبة للحرية في التشريعات المقارنة والتشريع الأردني، كما هدفت إلى إمكانية تطبيق تلك البدائل في التشريعات الأردنية، وخلصت الدراسة إلى النتائج التالية:

1) هناك تباين في موقف التشريعات الجزائية في منح القاضي دوراً في مرحلة تنفيذ العقوبة، حيث أن بعض التشريعات لا تعترف بهذا الدور، بينما تشريعات أخرى تمنح القاضي دوراً في تنفيذ العقوبة.
2) وجود مجموعة من الآثار السلبية للعقوبات السالبة للحرية على المجتمع وعلى المحكوم عليهم وعلى أسرهم.

3) أن الإفراج الشرطي المبكر من مراكز الإصلاح والتأهيل في الأردن ليس إفراجا شرطياً ، وا ٕنما هو إفراج نهائي حيث أنه يفرض التزامات على المحكوم عليهم.

4) أن المعاملة العقابية بالنسبة للإحداث المنصوص عليها في القانون الأردني تقترب من نظام الإفراج الشرطي.

5) بينت الدراسة أهمية الرعاية اللاحقة باعتبارها حق للمفرج عنه ولها أهمية في استكمال جهود الإصلاح والتأهيل داخل المؤسسة العقابية بحيث لا تذهب هذه الجهود سدى إذا لم يتبعها رعاية لاحقة.

دراسة (العنتلي، 2000) بعنوان بدائل العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة، دراسة مقارنة في دولة الإمارات العربية المتحدة ومصر وفرنسا، وقد هدفت الدراسة إلى البحث عن البدائل التشريعية التي يمكن عن طريقها الابتعاد عن العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة. ومن أبرز النتائج التي توصلت إليها الدراسة ما يلي: أن العقوبات السالبة للحرية تثير الكثير من المشاكل مثل توحيد العقوبات السالبة للحرية والأماكن التي تنفذ فيها هذه العقوبات والإشراف القضائي والإداري على تنفيذها وبرامج التأهيل والإصلاح التي يجب تطبيقها على النزلاء المحكوم عليهم بالعقوبات السالبة للحرية القصيرة المدة، وغايته البحث عن بدائل العقوبات في ضوء التشريعات الحديثة.

### 2.8.2 الدراسات الأجنبية :

دراسة باسكلا ورينجوالت (Paschal & Ringwalt, 2003) دراسة على تأثير الرعاية الوالدية وغياب الوالد، والاختلاط بالأقران الجانحين على السلوك المنحرف بين المراهقين الذكور، تكونت عينة الدراسة من (260)مراهقاً ، تراوحت أعمارهم بين (12-16 ) سنة، وطبق استبيان صوتي لفقرات الاستبيان لأمهات المراهقين والمراهقات أنفسهم، وهدفت الدراسة إلى معرفة مدى تأثير المتابعة والمراقبة للآباء والتحكم المدرك، ومدى تأثير الاتصال بين الآباء والمراهقين، وتوقعوا أن تكون الرعاية والمتابعة من قبل الأم أكبر للمراهقين الجانحين في الأسر التي لا يوجد فيها أب، فقد توصل الباحثون إلى أن التحكم المدرك للأمهات بسلوك أبنائهن كان مانعاً لسلوك الانحراف، كما أن الوضع الاقتصادي الاجتماعي السيئ كان مصاحباً بدرجة أقوى

للسلوك الجانح في ظل العائلات التي لا يوجد بها والد إذا ما قورن بمتغيرات التربية للأم والاختلاط بالأقران، وفي هذه الدراسة ظهر أن دور الأم في المتابعة والمراقبة يقلل الفرص في تورط المراهقين بسلوك جانح.

دراسة ماريون (Marion and Sims, 2003) حول " تأثير عقوبة الخدمة الاجتماعية في المجتمع المحلي كعقوبة بديلة للسجن" هدفت إلى التعرف على مدى تأثير الخدمة الاجتماعية كعقوبة بديلة للسجن في المجتمع ومدى فاعليتها في التأثير على عودة الأشخاص إلى ارتكاب السلوك الجرمي، وقد توصلت الدراسة إلى أن تكليف الشخص الخارج على القانون بعقوبات بديلة في المجتمع أكثر نجاحاُ في انخفاض نسب العود إلى الجريمة من بقاء الشخص في السجن.

دراسة كيمبينن (Kempianen, 2003)، حول تأهيل السجناء في منتجعات خاصة بدل السجون التقليدية، وقد توصلت الدراسة إلى أن المنتجعات التأهيلية الخاصة يمكن أن تكون ذات أثر في سلوك السجناء الجدد، لكنها ليست مجدية مع السجناء المتكرر إجرامهم، حيث وجد من خلال الدراسات التتبعية لأفراد تم تأهيلهم في هذه المنتجعات أن النتائج كانت أكثر جدوى لدى المجرمين الذين لم يسبق سجنهم مقارنة بمعتادي الإجرام.

دراسة برايس (Price, 2002) بعنوان " الأسباب التي تدعو إلى خصخصة السجون الأمريكية، وهدفت هذه الدراسة إلى التعرف على أهم الأسباب الداعية إلى خصخصة السجون الأمريكية، وأهم المكاسب التي تنتج عن خصخصتها، اعتمدت هذه الدراسة على المنهج التحليلي، وأوضحت نتائج هذه الدراسة أن هناك زيادة كبيرة في أعداد المساجين، وأن هناك زيادة في نسبة الجرائم، مما أدى إلى ازدحام السجون وجعلها بيئة غير مناسبة نظرا لزيادة حالات العنف في هذه السجون، وأن هناك زيادة في التكاليف مما شكل عبئا اقتصاديا كبيرا على الاقتصاد القومي، وأن السجون من المؤسسات القليلة في الدولة التي تأخرت في مجال خصخصتها، وأوصت الدراسة بوضع إدارة مركزية لإدارة السجون لها مؤشرات ومعايير تلتزم فيها بالجودة على مستوى كل ولاية، الأمر الذي يؤهلها للخصخصة.

دراسة مايكيل (Michel, 1993 )حول بدائل السجون، وهدفت الدراسة إلى معرفة مدى تأثير تحسين أوضاع السجون على إصلاح المساجين والتقليل من نسب العود إلى الجريمة في الولايات المتحدة الأمريكية، وقد خلصت الدراسة إلى أن تحسين أوضاع السجون لن يؤدي إلى حلول عملية لمشاكل السجون الحالية، ولن يؤدي إلى إصلاح المساجين ويرى أن السجون القديمة والسجون الحالية تركز على العقوبة وا ِن برزت في ثوب إصلاحي، وهذا ما جعل السجون فاشلة بوضعها الحالي حتى مع كل ما يقال عن تطور البرامج الإصلاحية، فهي تظل عاجزة عن تعديل السلوك الإجرامي للمنحرفين.

دراسة ساك (Sack, 1976) بعنوان "أطفال لآباء مسجونين"، وهدفت الدراسة إلى تتبع تأثيرات انفصال الأب عن الأسرة ودخوله السجن على أفراد الأسرة الذكور، وأظهرت هذه الدراسة التي شملت دراسة ست أسر في ولاية واشنطن، أن الأبناء قد انخرطوا في أعمال إجرامية فقد أظهرت الدراسة بأن أحد أبناء هذه الآسر أصبح لصا وسارقا، وأن أحد الأبناء قد قام بسرقة السيارات وآخر تعرض للقتل بسبب مقاومته لانخراط أمه في علاقات جنسية غير مشروعة، وبعض الأبناء الآخرين قد بدئوا في تعاطي المخدرات في أعمار صغيرة.

دراسة سكينلر (Schneller, 1975) بعنوان " الآثار النفسية والاجتماعية للسجن على أسر السود في ولاية تكساس في الولايات المتحدة" وهدفت الدراسة إلى معرفة التغيير الذي حدث في بعض مجالات حياة الأسر قبل وبعد سجن رب الأسرة، ولتحقيق أهداف الدراسة تم تصميم مقياس لسؤال زوجات المسجونين لمعرفة كم حدث تغير في ظروف ومجالات محددة في حياة الأسرة، وأظهرت نتائج هذه الدراسة أن سجن رب الأسرة كان له تأثيرات سلبية مختلفة على حياة الزوجة والأطفال وظروفهم المعيشية، وأظهرت الدراسة أن التقبل الاجتماعي لأسر المسجونين مقبول خاصة في الطبقات الدنيا والمتوسطة.

ومن خلال الاطلاع على الدراسات السابقة المذكورة العربية منها والأجنبية، نلاحظ وجود نقص في الدراسات السعودية في موضوع هذه الدراسة، وأهمية التعرف على انعكاس بدائل السجون على البناء العائلي لأسر المساجين، ويمكن القول أن انعكاس

سجن رب الأسرة على البناء الاجتماعي والاقتصادي والأمني لأسر المساجين، لم يتم تناوله من قبل – على حد علم الباحث– لذا تتميز الدراسة الحالية بأنها الدراسة الأولى التي تناولت العقوبات البديلة كمتغير مستقل على البناء الاجتماعي والاقتصادي والأمني لأسر المساجين.

## الفصل الثالث

## المنهجية والتصميم

سيتناول هذا الفصل وصفاً لمنهجية الدر اسة من حيث مجتمع الدراسة ووصف خصائصالعينة وطريقة اختيارها، وا ٕجراءات الدراسة، وأداتها، والأساليب الإحصائية المستخدمة في معالجة البيانات وا ٕظهار النتائج.

### 1.3 منهجية الدراسة

اعتمدت الدراسة على استخدام المنهج الوصفي التحليلي للوقوف على ملامح مشكلة الدراسةووصفها وصفاً علمياً، والرجوع للأدبيات والدراسات المتعلقة بموضوعها من المصادر المتوفرة لبناء الإطار النظري. واستخدام منهج المسح الاجتماعي لجمع البيانات من أفراد عينة الدراسة بهدف تحليلها وتفسيرها للإجابة عن أسئلة الدراسة المتعلقة بوصف وتحليل انعكاس تطبيق بدائل العقوبات على البناء العائلي في المجتمع السعودي، وذلك من وجهة نظر النزلاء المحكومين بالسجن في مراكز الإصلاح والتأهيل في منطقة القصيم.

### 2.3 مجتمع وعينة الدراسة

تكون مجتمع الدراسة المستهدف من جميع النزلاء المحكومين بالسجن في مراكز الإصلاح في منطقة القصيم القادرين عن التعبير عن آرائهم، والبالغ عددهم نحو 1320 سجين (وزارة الشؤون الاجتماعية،2013) خلال فترة تطبيق الدراسة في الفصل الدراسي الأول من عام 2013-2014م

وتم اخذ عينه تناسبية عشوائية من المساجين النزلاء في سجون منطقة القصيم، حيث تم اختيار هم من جميع السجون المتواجدة في المنطقة، وهي السجن العام ببريده، وسجن الرس، وسجن عنيزة، وتم توزيع أداة الدراسة " الاستبيان" على عينة من النزلاء في السجون المذكورة حجمها 300 وحدة معاينة بشكل متناسب مع عدد النزلاء فيها، حيث تم توزيع 150 استبانه في سجن بريدة، و 150 استبانه في سجني الرس وعنيزة وبشكل متساوي في كلا السجنين، وبعد إجراء التطبيق الذي استمر لمدة 10 أيام

وبإشراف الباحث نفسه، تم استرجاع 291 استبانه، وبعد تفحصها وجد أن 52 استبانه غير صالحة للتحليل الإحصائي، وبذلك يكون عدد الاستبيانات الصالحة للتحليل الإحصائي 239 استبيان تشكل ما نسبته 80 % من حجم الاستبيانات التي تم توزيعها على المساجين أفراد عينة الدراسة في سجون منطقة القصيم، وتشكل ما نسبته 18 % من مجتمع الدراسة الكلي، وقد تم توخي الحذر على أن تمثل العينة المجتمع الأصلي للدراسة، بتوزيع مناسب وحسب الأهمية النسبية لعدد النزلاء في سجون المنطقة، وفيما يلي خصائص عينة الدراسة:

**الجدول (1)**

**التوزيع النسبي لأفراد عينة الدراسة حسب متغير العمر**

| فئات متغير العمر (بالسنوات) | العدد | النسبة المئوية % |
|---|---|---|
| **25-18** | 89 | 37.2 |
| **35-26** | 71 | 29.7 |
| **45-36** | 52 | 21.8 |
| **أكثر من 45** | 27 | 11.3 |
| **المجموع** | 239 | 100 |

يتضح من الجدول (1) أن أكثر الفئات العمرية تكرارا كانت الفئة العمرية 18-21 سنة بنسبة 37.2%، تلاها الفئة العمرية 26-35 سنة بنسبة 29.7%، ثم الفئة العمرية 36-45 سنة بنسبة 21.8%، وأخيراً الفئة العمرية أكثر من 45 سنة بنسبة 11.3%.

**الجدول (2)**

**التوزيع النسبيلأفر اد عينة الدراسة حسب الحالة الاجتماعية**

| الحالة الاجتماعية | العدد | النسبة المئوية % |
|---|---|---|
| متزوج | 156 | 65.3 |
| أعزب | 83 | 34.7 |
| المجموع | 239 | 100 |

يتضح من الجدول (2) أن أكثر أفراد العينة الدراسية هم من فئة المتزوجين بنسبة 65,3 %، ثم فئة العزاب بنسبة 34.7%، ويلاحظ من الجدول خلو عينة الدراسة من فئة المطلقينو الأرامل.

**الجدول (3)**

**التوزيع النسبي لأفراد عينة الدراسة حسب الدخل الشهري**

| فئات الدخل الشهري (ريال سعودي) | العدد | النسبة المئوية % |
|---|---|---|
| لا يوجد دخل | 31 | 13 |
| أقل من 2000 | 128 | 53.5 |
| 2000 – 4000 | 42 | 17.6 |
| أكثر من 4000 | 38 | 15.9 |
| المجمو ع | 239 | 100 |

يظهر من الجدول (3) أن مستوى الدخل لمعظم أفراد عينة الدراسة جاء بمستوى منخفض، حيث تبين أن فئة الدخل أقل من 2000 ريال قد جاءت بالترتيب الأول بنسبة 53.5%، تلا ذلك الفئة 2000–4000 ريال بنسبة 17.6%، ثم جاءت الفئة أكثر من 4000 ريال بنسبة 15.9%، ولُخيراً جاءت الفئة بدون دخل بنسبة 13.0 %.

**الجدول (4)**

**التوزيع النسبي لأفراد عينة الدراسة حسب المستوى التعليمي**

| المستوى التعليمي | العدد | النسبة المئوية % |
|---|---|---|
| ثانوي فأقل | 145 | 60.7 |
| دبلوم متوسط | 50 | 20.9 |
| جامعي | 44 | 18.4 |
| المجموع | 239 | 100 |

يظهر من الجدول (4)، أن فئة المؤهل "الثانوي فأقل" لأفراد عينة الدراسة قد احتل المرتبة الأولى بنسبة 60.7%، ثم تلا ذلك حملة شهادة دبلوم متوسط بنسبة 20.9%، وأخيراً جاءت فئة الجامعيين بنسبة 18.4%.

**الجدول (5)**

**التوزيع النسبي لأفراد عينة الدراسة حسب مكان الإقامة**

| مكان الإقامة | العدد | النسبة المئوية % |
|---|---|---|
| مدينة | 154 | 64.4 |
| قرية | 47 | 19.7 |
| بادية | 38 | 15.9 |
| المجموع | 239 | 100 |

يتضح من الجدول (5) أن أفراد عينة الدراسة من سكان الحضر "المدن" قد شكلوا ما نسبته 64.4 % من حجم العينة، وأن سكان القرية قد شكلوا ما نسبته 19.7 %، بينما شكل سكان البادية ما نسبته 15.9 %.

**الجدول (6)**

**التوزيع النسبي لأفراد عينة الدراسة حسب طبيعة العمل قبل دخول السجن**

| طبيعة العمل | العدد | النسبة المئوية % |
|---|---|---|
| لا يعمل "عاطل عن العمل" | 61 | 25.5 |
| موظف قطاع حكومي | 48 | 20.1 |
| موظف قطاع خاص | 56 | 23.4 |
| أعمال حرة | 74 | 31 |
| المجموع | 239 | 100 |

يظهر من النتائج (6)، أن أفراد عينة الدراسة ممن يعملون في القطاع الخاص قد شكلوا ما بنسبته 23.4%،و العاطلين عن العمل بنسبة 25.5%، تلا ذلك العاملين في القطاع العام بنسبة 20.1 %،و العاملين في أعمال حرة بنسبة 31.0 %.

**الجدول (7)**

**التوزيع النسبي لأفراد عينة الدراسة حسب عدد مرات دخول السجن**

| عدد مرات دخول السجن | العدد | النسبة المئوية % |
|---|---|---|
| مرة واحدة | 123 | 51.5 |
| مرتان | 57 | 23.8 |
| 3 مرات | 59 | 24.7 |
| المجموع | 239 | 100 |

يظهر من الجدول أعلاه، أن أفراد عينة الدراسة ممن دخل السجن لأول مرة قد شكلوا ما بنسبة 51.5 %، ثم تلا ذلك الذين سبق أن سجنوا لمرتين بنسبة 23.8%، وأخيراً الذين سبق أن سجنوا ثلاث مرات أو أكثر بنسبة 24.7 %.

**الجدول (8)**

**التوزيع النسبي لأفراد عينة الدراسة حسب زيارة الأهل والأصدقاء**

| زيارة الأهل والأقارب | العدد | النسبة المئوية % |
|---|---|---|
| دائما | 76 | 31.8 |
| أحيانا | 76 | 31.8 |
| قليلة جداً | 87 | 36.4 |
| المجمو ع | 239 | 100 |

وحول طبيعة انتظام الأهل والأصدقاء في زيارة أفراد عينة الدراسة فتبين النتائج في الجدول (8) أن 31.8% من السجناء يتلقون زيارات بشكل دائم، وأحياناً بنسبة 31.8 % ، 36.4 %منهم يتلقون زيارات أحيانا وبشكل قليل جداً على الترتيب.

**الجدول (9)**

**التوزيع النسبي لأفراد عينة الدراسة حسب الشعور بالسعادة بزيارة الأهل والأصدقاء**

| مدى الشعور بالسعادة من الزيارة | العدد | النسبة المئوية % |
|---|---|---|
| كبيرة جدا | 131 | 54.8 |
| متوسطة | 52 | 21.8 |
| قليلة | 56 | 23.4 |
| المجموع | 239 | 100 |

وحول الشعور بالسعادة في زيارة الأهل والأصدقاء للسجناء، تبين النتائج في الجدول (9) أن 54.8% من السجناء أفراد عينة الدراسة سيكونون سعداء بدرجة كبيرة جداً بذلك، 21.8% سعداء بدرجة متوسطة، في المقابل نجد فقط 23.4% لا يهتمون بذلك أو درجة سعادتهم قليلة.

**الجدول (10)**

**التوزيع النسبي لأفراد عينة الدراسةحسب نوع الجرائم المر تكبة**

| نوع الجريمة المرتكبة | العدد | النسبة المئوية % |
|---|---|---|
| الجنايات والجنح التي تقع على الأفراد | 37 | 15.3 |
| الجرائم المخلة بالثقة العامة | 22 | 9.3 |
| الجرائم الواقعة على الأموال | 99 | 41.4 |
| الجرائم المخلة بالأخلاق والآداب العامة | 37 | 15.3 |
| جرائم الاتجار وتعاطي المخدرات | 45 | 18.7 |
| المجموع | 239 | 100 |

يظهر من الجدول (10)، أن أفراد عينة الدراسة ممن ارتكبوا جرائم الجنايات والجنح التي تقع على الأفراد قد شكلوا ما بنسبة 15.3 %، ويندرج تحت هذا النوع من الجرائم (جرائم القتل والشروع بالقتل والإيذاء البليغ)،و الذين ارتكبوا الجرائم المخلة بالثقة العامة قد شكلوا ما بنسبة 9.3 %، ويندرج تحت هذا النوع من الجرائم (جرائم التزوير والتزييف وتقليد الأختام وانتحال صفة الغير)،و الذين ارتكبوا الجرائم الواقعة على الأموال بنسبة 41.4%، ويندرج تحت هذا النوع من الجرائم (السرقة، حيازة وشراء المسروقات، الاحتيال، الإضرار بأموال الغير، تحرير شيكات من غير رصيد، إساءة الائتمان) و الذين ارتكبوا الجرائم المخلة بالأخلاق والآداب العامة بنسبة 15.3%، ويندرج تحت هذا النوع من الجرائم (الاغتصاب، الخطف، الزنا، التعرض للآداب والأخلاق العامة)، وأخيرا مرتكبي جرائم الاتجار وتعاطي المخدرات بنسبة 18.7 %، ويندرج تحت هذا النوع من الجرائم (الاتجار بالمخدرات، تعاطي المخدرات، حيازة المواد المخدرة).

### 3.3 أداة الدراسة

بعد إجراء المسح المكتبي والاطلاع على الجانب النظري والدراسات السابقة المتعلقة بموضوع الدراسة مثل دراسة (آل مضواح، 2009؛ المجالي، 2011؛ البطوش، 2008) تم بناء أداة الدراسة التي تكونت من الأجزاء التالية:

**الجزء الأول:** ويتضمن المعلومات العامة عن خصائص عينة الدراسة من المساجين في سجون منطقة القصيم طبقا للعوامل الشخصية التالية: (العمر، المستوى التعليمي، المهنة، الحالة الاجتماعية، مكان الإقامة، الدخل، نوع الجريمة المرتكبة، عدد مرات دخول السجن، مدى زيارة الأهل، مدى الشعور بالسعادة من زيارة الأهل والأصدقاء).

**الجزء الثاني:** ويتضمن المحاور الفرعية التالية:

1. محور العقوبات البديلة المقترحة من قبل السجناء.
2. محور تقييم أثر العقوبات البديلة في حال تطبيقها.
3. محور تقييم أثر العقوبات السالبة للحرية على أفراد عينة الدراسة، من حيث (الانحراف السلوكي، المشاكل التي يتعرضون لها في السجن)

**الجزء الثالث:** ويتضمن ثلاثة محاور تقيس مدى انعكاس بدائل السجون على البناء العائلي، من حيث:

1. انعكاس بدائل السجون على البناء الاجتماعي ويقاس بالفقرات 1−10.
2. انعكاس بدائل السجون على البناء الاقتصادي ويقاس بالفقرات 11−20.
3. انعكاس بدائل السجون على أمن العائلة ووقايتها من الجريمة ويقاس بالفقرات 21−30.

**الجزء الرابع** : ويتضمن محور واحد لقياس معوقات تطبيق العقوبات البديلة ويقاس بالفقرات 1−10.

وتم تصنيف إجابات فقرات الاستبانة للجزء الثالث والرابع وفقا لمقياس ليكرت الخماسي (Likert) وحدد بخمس إجابات حسب أوزانها رقميا على النحو التالي:

1. **(موافق بشدة) ويمثل (5 درجات).**
2. **(موافق) ويمثل (4 درجات).**
3. **(غير متأكد) ويمثل (3 درجات).**
4. **(غير موافق) ويمثل (2 درجتان).**
5. **(غير موافق بشدة) ويمثل (1 درجة واحدة).**

مع الأخذ بعين الاعتبار أن قيم المتوسطات الحسابية التي توصلت إليها الدراسة سيتم التعامل معها لتفسير البيانات على النحو التالي:

| **مرتفع** | **متوسط** | **منخفض** |
| --- | --- | --- |
| (3.5 فما فوق) | (2.5–3.49) | (2.49 فأقل) |

وبناء على ذلك فإذا كانت قيمة المتوسط الحسابي للفقرة اكبر من (3.5) فيكون المستوى العام لإجابات أفراد عينة الدراسة مرتفعاً ، أما إذا كانت قيمة المتوسط الحسابي (2.5–3.49) فان المستوى العام لإجابات أفراد عينة الدراسةمتوسطا، وا إذا كان المتوسط الحسابي أقل من (2.49) فان المستوى العام لإجابات أفراد عينة الدراسة متوسطا.

### 4.3 صدق وثبات أداة الدراسة:

**اختبارات الصدق:** تم عرض أداة الدراسة على (5) من المحكمين المختصين من أساتذة كلية العلوم الاجتماعية/ قسم علم الاجتماع وكلية العلوم التربوية في جامعة مؤتة، وذلك للتحقق من مدى صدق فقرات الأداة، وتم الأخذ بملاحظاتهم، حيث أعيد صياغة بعض الفقرات التي رأى المحكمين ضرورة ذلك، كما تم إجراء التعديلات التي طلبها المحكمين بشكل دقيق يحقق التوازن بين مضامين الأداة في فقراتها.

### 5.3 ثبات أداة الدراسة:

تم التحقق من ذلك باستخدام معامل كرنباخ الفا **Alpha Cronbach** وجاءت قيمة معاملات الثبات لمحاور الدراسة كما في الجدول (11)

**جدول (11)**

**معامل الثبات (كرنباخ الفا) للمحاور والدرجة الكلية للمقياس**

| المحاور | معامل الثبات |
|---|---|
| انعكاس بدائل السجون على البناء الاجتماعي | **0.87** |
| انعكاس بدائل السجون على البناء الاقتصادي | **0.80** |
| انعكاس بدائل السجون على أمن العائلة ووقايتها من الجريمة | **0.80** |
| معوقات تطبيق العقوبات البديلة | **0.88** |
| **الكلي للمقياس** | **0.89** |

يتضح من الجدول (11) تمتع المقياس بكافة محاوره بدرجة مرتفعة من الثبات، حيث انحصرت معاملات الثبات بين ( 0.80 – 0.88) وتعد هذه النسب مقبولة لغايات التحليل الإحصائي وتعميم هذه الدراسة.

### 6.3 أساليب المعالجة الإحصائية

للإجابة عن أسئلة الدراسة، تم استخدام أساليب الإحصاء الوصفي والتحليلي، وذلك باستخدام الرزمة الإحصائية(SPSS.V-20):

1. مقاييس الإحصاء الوصفي وذلك لوصف خصائص عينة الدراسة، اعتمادا على التكرارات والنسب المئوية، ومن اجل الإجابة عن أسئلة الدراسة باستخدام المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية.
2. استخدام تحليل التباين الأحادي (One way ANOVA) لتحديد الفروق ذات الدلالة الإحصائية بين المتوسطات، أما الجانب الإحصائي لإيجاد المقارنات البعدية فقد تم الاعتماد على اختبار شافيه.
3. استخدام اختبار ت (T-Test) للعينات المستقلة لتحديد الفروق ذات الدلالة الإحصائية بين المتوسطات حسب المتغيرات المستقلة المصنفة إلى مجموعتين.

# الفصل الرابع

## عرض النتائج ومناقشتها والتوصيات

يتضمن الفصل الحالي الإجابة عن تساؤلات الدراسة وفقا لما أظهرته نتائج المعالجات الإحصائية، حول إجابات أفراد عينة الدراسة من المساجين في منطقة القصيم نحو مدى انعكاس تطبيق بدائل السجون على البناء العائلي.

### 1.4 الإجابة عن أسئلة الدراسة

**أولا: النتائج المتعلقة بالسؤال الأول: ما انعكاس تطبيق بدائل السجون على البناء الاجتماعي لأسر المساجين من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة ؟**

ومن اجل الإجابة عن هذا السؤال تم إيجاد المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول انعكاس تطبيق بدائل السجون على البناء الاجتماعي **لأسر المساجين**، وترتيبها بشكل تنازلي حسب المستوى، والجدول (12) يبين هذه النتائج:

**جدول (12)**

**المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والمستوى لفقرات محور انعكاس تطبيق بدائل السجون على البناء الاجتماعي لأسر المساجين**

| رقم الفقرة | الفقرات | الوسط الحسابي | الانحراف المعياري | المستوى |
|---|---|---|---|---|
| 1 | تسهم العقوبات البديلة على الاستقرار الأسري والوقاية من التفكك الأسري | 4.460 | 0.999 | مرتفع |
| 3 | تساعد العقوبات البديلة على حماية أسر المسجونين من آثار الوصم الاجتماعي | 4.393 | 0.928 | مرتفع |
| 7 | تسهم العقوبات البديلة في توفير المناخ الملائم لأفراد أسر المسجونين ليصبحوا مواطنين صالحين في المجتمع | 4.364 | 0.990 | مرتفع |
| 2 | تسهم العقوبات البديلة في حماية أفراد أسر المسجونين من التشرد والفقر والحرمان | 4.343 | 1.045 | مرتفع |
| 6 | تسهم العقوبات البديلة في تغيير نظرة المجتمع السلبية لأسر المسجونين | 4.318 | 1.073 | مرتفع |
| 8 | تسهم العقوبات البديلة في إكساب أسر المسجونين المهارات | 4.314 | 1.024 | مرتفع |

| رقم الفقرة | الفقرات | الوسط الحسابي | الانحراف المعياري | المستوى |
|---|---|---|---|---|
| | الاجتماعية اللازمة للاندماج في المجتمع | | | |
| 4 | تساعد العقوبات البديلة على زيادة الروابط الاجتماعية بين أسر السجناء والأسر الأخرى (الجيران) | 4.305 | 1.022 | مرتفع |
| 10 | تسهم العقوبات البديلة على تقبل أسر المساجين في المناسبات الاجتماعية | 4.305 | 1.006 | مرتفع |
| 9 | تسهم العقوبات البديلة في زيادة انتماء وولاء أسر المسجونين للدولة | 4.297 | 1.053 | مرتفع |
| 5 | تسهم العقوبات البديلة في حماية أفراد أسر المسجونين من العنف الأسري | 4.151 | 1.244 | مرتفع |
| | **الاتجاه العام** | **4.32** | **0.85** | **مرتفع** |

تشير النتائج في الجدول (12) أن درجة انعكاس تطبيق بدائل السجون على البناء الاجتماعي لأسر المساجين جاءت بصورة إيجابية وبدرجة مرتفعة من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة، حيث بلغ المتوسط الحسابي العام 4.32 ، وانحراف معياري (0.85). وتراوحت أوساط استجابات أفراد عينة الدراسة على مضامين الفقرات بين الوسط (4.46) كحد أعلى منسوب للفقرة رقم (1) والوسط (4.151) كحد أدنى منسوب للفقرة رقم (5).

وتبين من خلال التحليل على مستوى الفقرات المتعلقة بهذا المحور، بأن جميع الفقرات جاءت بمستوى مرتفع، مما يشير إلى أهمية هذه الفقرات بالنسبة لأفراد عينة الدراسة، حيث تبين بأن تطبيق بدائل العقوبات السالبة للحرية تسهم في الاستقرار الأسري والوقاية من التفكك الأسري من أهم الانعكاسات الايجابية على البناء الأسري وجاءت في الترتيب الأول وبدرجة مرتفعة حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 4.46 بانحراف معياري 0.99، وجاء في الترتيب الثاني وبدرجة مرتفعة الفقرة " تساعد العقوبات البديلة على حماية أسر المسجونين من آثار الوصم الاجتماعي " حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 4.39 بانحراف معياري 0.928، وفي الترتيب الثالث الفقرة " تسهم العقوبات البديلة في توفير المناخ الملائم لأفراد أسر المسجونين ليصبحوا مواطنين صالحين في المجتمع " حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 4.36 بانحراف

معياري 0.99، وفي الترتيب الرابع الفقرة " تسهم العقوبات البديلة في حماية أفراد أسر المسجونين من التشرد والفقر والحرمان " حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 4.34 بانحراف معياري 1.04، وفي الترتيب الخامس الفقرة " تسهم العقوبات البديلة في تغيير نظرة المجتمع السلبية لأسر المسجونين " حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 4.31 بانحراف معياري 1.07، وفي الترتيب السادس الفقرة " تسهم العقوبات البديلة في إكساب أسر المسجونين المهارات الاجتماعية اللازمة للاندماج في المجتمع " حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 4.31 بانحراف معياري 1.09، وجاء في الترتيب السابع الفقرة " تساعد العقوبات البديلة على زيادة الروابط الاجتماعية بين أسر السجناء والأسر الأخرى (الجيران)" حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 4.30 بانحراف معياري 1.02، وفي الترتيب الثامن الفقرة " تسهم العقوبات البديلة على تقبل أسر المساجين في المناسبات الاجتماعية " حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 4.30 بانحراف معياري 1.00، وفي الترتيب التاسع الفقرة " تسهم العقوبات البديلة في زيادة انتماء وولاء أسر المسجونين للدولة " حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 4.29 بانحراف معياري 1.05، في الترتيب العاشر والأخير وبدرجة مرتفعة الفقرة " تسهم العقوبات البديلة في حماية أفراد أسر المسجونين من العنف الأسري " حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 4.15 بانحراف معياري 1.24.

**ثانيا: النتائج المتعلقة بالسؤال الثاني: ما انعكاس تطبيق بدائل السجون على البناء الاقتصادي للأسرة من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة؟**

ومن اجل الإجابة عن هذا السؤال تم إيجاد المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول انعكاس تطبيق بدائل السجون على البناء الاقتصادي للعائلة، والجدول (13) يبين هذه النتائج:

**جدول (13)**

**المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والمستوى لانعكاس فقرات محور تطبيق بدائل السجون على البناء الاقتصادي للأسرة**

| رقم الفقرة | الفقرة | الوسط الحسابي | الانحراف المعياري | المستوى |
|---|---|---|---|---|
| 11 | تسهم العقوبات البديلة على الاستقرار الوظيفي للمحكومين | 4.377 | 1.029 | مرتفع |
| 20 | تسهم العقوبات البديلة في توفير المخصصات المالية لتأهيل المساجين وأفراد أسرهم في المشاريع الإنتاجية | 4.321 | 1.024 | مرتفع |
| 19 | تسهم العقوبات البديلة في تقليل الأعباء المالية على أسر المساجين المترتبة من تكاليف الزيارات للسجون | 4.289 | 1.019 | مرتفع |
| 12 | تسهم العقوبات البديلة في تحسين الأوضاع الاقتصادية لأسر المحكومين | 4.256 | 1.044 | مرتفع |
| 13 | تساعد العقوبات البديلة على تعليم المحكومين وأفراد أسرهم لمهن وأعمال تحسن أوضاعهم الاقتصادية | 4.255 | 0.956 | مرتفع |
| 17 | تسهم العقوبات البديلة في توفير النفقات على الرعاية اللاحقة للمساجين وأسرهم | 4.201 | 1.030 | مرتفع |
| 16 | تسهم العقوبات البديلة في توفير السكن الملائم لأسر السجناء | 4.138 | 1.109 | مرتفع |
| 14 | تساعد العقوبات البديلة على انخراط المساجين وأفراد أسرهم بالمشاريع الإنتاجية في الدولة | 4.135 | 1.136 | مرتفع |
| 18 | تسهم العقوبات البديلة في تقليل الاعتماد على الأم والأولاد في توفير نفقات الأسرة | 4.130 | 1.132 | مرتفع |
| 15 | تسهم العقوبات البديلة من التقليل على اعتماد أسر السجناء من طلب المساعدات المالية من الغير | 3.774 | 1.350 | مرتفع |
| | **الاتجاه العام** | **4.18** | **0.88** | **مرتفع** |

تشير النتائج في الجدول (13) أن درجة انعكاس تطبيق بدائل السجون على البناء الاقتصادي للعائلة جاءت بصورة إيجابية وبدرجة مرتفعة من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة، حيث بلغ المتوسط الحسابي العام 4.18 ، وانحراف معياري (0.88).

وتراوحت أوساط استجابات أفراد عينة الدراسة على مضامين الفقرات بين الوسط (4.377) كحد أعلى منسوب للفقرة رقم (11) والوسط (3.774) كحد أدنى منسوب للفقرة رقم (15).

وتبين من خلال التحليل على مستوى الفقرات المتعلقة بهذا المحور بأن تطبيق بدائل السجون يسهم في الاستقرار الوظيفي للمحكومين والتي جاءت من أهم الانعكاسات الايجابية على البناء الاقتصادي للعائلة وجاءت في الترتيب الأول وبدرجة مرتفعة حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 4.377 بانحراف معياري 1.029، و جاء في الترتيب الثاني وبدرجة مرتفعة الفقرة " تسهم العقوبات البديلة في توفير المخصصات المالية اللازمة لتأهيل المساجين وأفراد أسرهم في العمل المشاريع الإنتاجية " حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 4.321 بانحراف معياري 1.024، وفي الترتيب الثالث الفقرة " تسهم العقوبات البديلة في تقليل الأعباء المالية على أسر المساجين المترتبة من تكاليف الزيارات للسجون " حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 4.289 بانحراف معياري 1.019، وفي الترتيب الرابع الفقرة " تسهم العقوبات البديلة في تحسين الأوضاع الاقتصادية لأسر المحكومين " حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 4.256 بانحراف معياري 1.04، وفي الترتيب الخامس الفقرة تساعد العقوبات البديلة على تعليم المحكومين وأفراد أسرهم لمهن وأعمال تحسن أوضاعهم الاقتصادية " حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 4.255 بانحراف معياري 0.95، وفي الترتيب السادس الفقرة " تسهم العقوبات البديلة في توفير النفقات على الرعاية اللاحقة للمساجين وأسرهم " حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 4.201 بانحراف معياري 1.03، وجاء في الترتيب السابع الفقرة " تسهم العقوبات البديلة في توفير السكن الملائم لأسر السجناء " حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 4.138 بانحراف معياري 1.109، وفي الترتيب الثامن الفقرة " تساعد العقوبات البديلة على انخراط المساجين وأفراد أسرهم بالمشاريع الإنتاجية في الدولة " حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 4.13 بانحراف معياري 1.00، وفي الترتيب التاسع الفقرة " تسهم العقوبات البديلة في تقليل الاعتماد على الأم والأولاد في توفير نفقات الأسرة " حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 4.13 بانحراف معياري 1.132، في الترتيب العاشر والأخير وبدرجة

مرتفعة الفقرة " تسهم العقوبات البديلة من التقليل على اعتماد أسر السجناء من طلب المساعدات المالية من الغير " حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 4.15 بانحراف معياري 1.24.

**ثالثا: النتائج المتعلقة بالسؤال الثالث: ما انعكاس تطبيق بدائل السجون على أمن العائلة ووقايتها من الجريمة من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة؟**

ومن اجل الإجابة عن هذا السؤال تم إيجاد المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول انعكاس تطبيق بدائل السجون على أمن أسر المساجين ووقايتها من الجريمة، والجدول (14) يبين هذه النتائج:

**جدول (14)**

**المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والمستوى لانعكاس فقرات محور تطبيق بدائل السجون على أمن أسر المساجين ووقايتها من الجريمة**

| رقم الفقرة | الفقرة | الوسط الحسابي | الانحراف المعياري | المستوى |
|---|---|---|---|---|
| **21** | تسهم العقوبات البديلة على المحافظة على الاستقرار الأمني لأسر السجناء في المجتمع | 4.280 | 1.077 | مرتفع |
| **22** | تسهم العقوبات البديلة في الوقاية من الجرائم في المجتمع | 4.184 | 1.041 | مرتفع |
| **28** | تسهم العقوبات البديلة في شعور المجرمين بجدوى استقامته وبعدم تفكيره في ارتكاب الجريمة. | 4.113 | 1.108 | مرتفع |
| **24** | تسهم العقوبات البديلة في شعور أسر المساجين باهتمام المجتمع وبكفالتهم حقوقيا وهي بمثابة دعوة إلى الابتعاد عن الجريمة | 4.080 | 1.236 | مرتفع |
| **23** | تساعد العقوبات البديلة على وقاية المجرمين من العود للجريمة | 4.067 | 1.176 | مرتفع |
| **30** | تسهم العقوبات البديلة في تعديل الأنماط السلوكية السلبية للمجرمين | 4.054 | 1.189 | مرتفع |
| **27** | تسهم العقوبات البديلة في التأكيد على أمن المجتمع من خلال توفير إجراءات المراقبة الدائمة للمجرمين | 4.050 | 1.118 | مرتفع |

| رقم الفقرة | الفقرة | الوسط الحسابي | الانحراف المعياري | المستوى |
|---|---|---|---|---|
| **26** | تسهم العقوبات البديلة في توسم الأمانة في المجرمين مما يعزز من حفاظهم على قوانين وأنظمة المجتمع | 4.046 | 1.210 | مرتفع |
| **29** | تسهم العقوبات البديلة في تشكل رد فعل أيحابي للمجرمين تجاه مجتمعهم | 4.038 | 1.157 | مرتفع |
| **25** | تسهم العقوبات البديلة في منح الثقة للمجرمين التي يحاول إن يكون أهلا لها وبايجابيه نحو مجتمعه | 4.034 | 1.309 | مرتفع |
| | **الاتجاه العام** | **4.09** | **0.94** | **مرتفع** |

تشير النتائج في الجدول (14) أن درجة انعكاس تطبيق بدائل السجون على أمن العائلة ووقايتها من الجريمة جاءت بصورة إيجابية وبدرجة مرتفعة من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة، حيث بلغ المتوسط الحسابي العام 4.09 ، وانحراف معياري (0.94). وتراوحت أوساط استجابات أفراد عينة الدراسة على مضامين الفقرات بين الوسط (4.03) كحد أعلى منسوب للفقرة رقم (21) والوسط (4.034) كحد أدنى منسوب للفقرة رقم (25).

وتبين من خلال التحليل على مستوى الفقرات المتعلقة بهذا المحور بأن تطبيق بدائل السجون يسهم في المحافظة على الاستقرار الأمني لأسر السجناء في المجتمع والتي جاءت من أهم الانعكاسات الايجابية على البناء الأمني والوقائي للعائلة وجاءت في الترتيب الأول وبدرجة مرتفعة حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 4.280 بانحراف معياري 1.077، وجاء في الترتيب الثاني وبدرجة مرتفعة الفقرة " تسهم العقوبات البديلة في الوقاية من الجرائم في المجتمع " حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 4.184بانحراف معيار ي 1.041، وفي الترتيب الثالث الفقرة " تسهم العقوبات البديلة في شعور المجرمين بجدوى استقامته وبعدم تفكيره في ارتكاب الجريمة " حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 4.113 بانحراف معياري 1.108، وفي الترتيب الرابع الفقرة " تسهم العقوبات البديلة في شعور أسر المساجين باهتمام المجتمع وبكفالتهم حقوقيا وهي بمثابة دعوة إلى الابتعاد عن الجريمة " حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 4.080 بانحراف معياري 1.236، وفي الترتيب الخامس الفقرة "تساعد العقوبات

البديلة على وقاية المجرمين من العود للجريمة " حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 4.067 بانحراف معياري 1.17، وفي الترتيب السادس الفقرة " تسهم العقوبات البديلة في تعديل الأنماط السلوكية السلبية للمجرمين " حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 4.054 بانحراف معياري 1.189، وجاء في الترتيب السابع الفقرة " تسهم العقوبات البديلة في التأكيد على أمن المجتمع من خلال توفير إجراءات المراقبة الدائمة للمجرمين " حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 4.05 بانحراف معياري 1.118، وفي الترتيب الثامن الفقرة " تسهم تسهم العقوبات البديلة في توسم الأمانة في المجرمين مما يعزز من حفاظهم على قوانين وأنظمة المجتمع " حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 4.046 بانحراف معياري 1.210، وفي الترتيب التاسع الفقرة " تسهم العقوبات البديلة في تشكل رد فعل أيحابي للمجرمين تجاه مجتمعهم " حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 4.038 بانحراف معياري 1.157، في الترتيب العاشر والأخير وبدرجة مرتفعة الفقرة " تسهم العقوبات البديلة في منح الثقة للمجرمين التي يحاول إن يكون أهلا لها وبايجابيه نحو مجتمعه " حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 4.03 بانحراف معياري .1.309

**رابعا: النتائج المتعلقة بالسؤال الرابع: ما معوقات تطبيق بدائل السجون من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة؟**

ومن اجل الإجابة عن هذا السؤال تم إيجاد المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول معوقات تطبيق بدائل السجون، والجدول (15) يبين هذه النتائج:

## جدول (15)

**المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والمستوى لفقرات محور معوقات تطبيق بدائل السجون**

| رقم الفقرة | الفقرة | الوسط الحسابي | الانحراف المعياري | المستوى |
|---|---|---|---|---|
| **6** | عدم وجود جهة متخصصة تتابع تنفيذ العقوبات البديلة | 3.326 | 1.124 | متوسط |
| **5** | قلة توفر أشخاص مؤهلين علميا ومتخصصين لتطبيق العقوبات البديلة | 3.285 | 1.070 | متوسط |
| **4** | تفتح العقوبات البديلة مجالا للقضاة لتطبيق العقوبات البديلة بمزاجية بين المحكومين | 3.218 | 1.158 | متوسط |
| **7** | صعوبة مراقبة المحكوم عليهم من قبل الجهات الرقابية | 3.105 | 1.097 | متوسط |
| **3** | عدم قناعة بعض رجال القضاء بالأخذ بالعقوبات البديلة | 3.063 | 1.035 | متوسط |
| **1** | عدم الثقة في بدائل العقوبات البديلة | 3.038 | 1.173 | متوسط |
| **10** | الخوف من ردة فعل المجني عليهم يحول دون تطبيق العقوبات البديلة | 3.008 | 1.087 | متوسط |
| **9** | العقوبات البديلة لا تحقق الردع الكافي للمجرمين | 2.829 | 1.175 | متوسط |
| **8** | العقوبات البديلة لا تحقق العدالة الجنائية في المجتمع | 2.791 | 1.123 | متوسط |
| **2** | العقوبات البديلة لا تفي بمعاقبة المجرم وردعه | 2.703 | 1.117 | متوسط |
| | **الاتجاه العام** | **3.036** | **0.85** | متوسط |

تشير النتائج في الجدول (15) أن مستوى المعوقات التي تواجه تطبيق بدائل السجون جاءت بدرجة متوسطة من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة، حيث بلغ المتوسط الحسابي العام 3.036 ، وانحراف معياري (0.85). وتراوحت أوساط استجابات أفراد عينة الدراسة على مضامين الفقرات بين الوسط (3.326) كحد أعلى منسوب للفقرة رقم (6) والوسط (2.703) كحد أدنى منسوب للفقرة رقم (2).

وتبين من خلال التحليل على مستوى الفقرات المتعلقة بهذا المحور بأن جميع الفقرات جاءت بمستوى متوسط، مما يشير إلى أنه لا يوجد معوقات كبيرة لتطبيق بدائل السجون وأنه من السهل التغلب عليها من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة، حيث تبين بأن من أهم المعوقات التي تواجه تطبيق بدائل السجون في المجتمع وجاءت في الترتيب الأول وبدرجة متوسطة هو عدم وجود جهة متخصصة تتابع تنفيذ العقوبات

البديلة حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 3.326 بانحراف معياري 1.124، وجاء في الترتيب الثاني وبدرجة متوسطة الفقرة " قلة توفر أشخاص مؤهلين علميا ومتخصصين لتطبيق العقوبات البديلة " حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 3.285 بانحراف معياري 1.07، وفي الترتيب الثالث الفقرة " تفتح العقوبات البديلة مجالا للقضاة لتطبيق العقوبات البديلة بمزاجية بين المحكومين " حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 3.218 بانحراف معياري 1.15، وفي الترتيب الرابع الفقرة " صعوبة مراقبة المحكوم عليهم من قبل الجهات الرقابية " حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 3.105 بانحراف معياري 1.097، وفي الترتيب الخامس الفقرة " عدم قناعة بعض رجال القضاء بالأخذ بالعقوبات البديلة " حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 3.063 بانحراف معياري 1.035، وفي الترتيب السادس الفقرة " عدم الثقة في بدائل العقوبات البديلة " حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 3.038 بانحراف معياري 1.173، وجاء في الترتيب السابع الفقرة الخوف من ردة فعل المجني عليهم يحول دون تطبيق العقوبات البديلة " حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 3.00 بانحراف معياري 1.08، وفي الترتيب الثامن الفقرة " العقوبات البديلة لا تحقق الردع الكافي للمجرمين " حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 2.829 بانحراف معياري 1.175، وفي الترتيب التاسع الفقرة " العقوبات البديلة لا تحقق العدالة الجنائية في المجتمع " حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 2.791 بانحراف معياري 1.123، في الترتيب العاشر والأخير وبدرجة متوسطة الفقرة " العقوبات البديلة لا تفي بمعاقبة المجرم وردعه " حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 2.703 بانحراف معياري 1.117.

**خامسا: النتائج المتعلقة بالسؤال الخامس: ما موقف أفراد عينة الدراسة من (البدائل المتاحة التي يؤيدونها بدل عقوبة السجن ، تأثير العقوبات البديلة على البناء العائلي، طريقة معاملتهم من قبل (العائلة والأقارب والأصدقاء وزملاء العمل ) في حال تطبيق العقوبات البديلة عليهم) ؟**

للإجابة عن هذا السؤال الرئيس تم الاعتماد على إجابة الأسئلة الفرعية التالية:

**1- النتائج المتعلقة بإجابات أفراد عينة الدراسة نحو البدائل التي يؤيدونها بدل عقوبة السجن .**

ومن أجل الإجابة عن السؤال تم إيجاد التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة نحو البدائل المتاحة التي يؤيدونها ، جدول (16)

**جدول (16)**

**التوزيع النسبي لاجابات أفراد عينة الدراسة نحو البدائل التي يؤيدونها بدل عقوبة السجن**

| الرقم | إجابات أفراد عينة الدراسة | التكرار ( ك )* | النسبة ( % ) | الترتيب |
|---|---|---|---|---|
| 1 | دفع الغرامات المالية | 125 | 28 | 1 |
| 2 | المصادرة والإتلاف والتغريم | 26 | 6 | 5 |
| 3 | الهجر والتشهير | 17 | 4 | 8 |
| 4 | الإفراج الشرطي (تقيد الحرية بشروط والتزامات) | 102 | 23 | 2 |
| 5 | نظام شبه الحرية (العمل خلال ساعات النهار خارج المؤسسة الإصلاحية والعودة إليها بعد انتهاء ساعات العمل. | 70 | 16 | 3 |
| 6 | المنع من السفر والإقامة الجبرية | 25 | 5 | 6 |
| 7 | الإدانة وتأجيل تنفيذ الحكم (وقف تنفيذ الحكم مع المراقبة) | 45 | 10 | 4 |
| 8 | النفي والتغريب | 13 | 3 | 9 |
| 9 | إزالة الضرر وتعويض المجني عليه | 25 | 5 | 7 |

تظهر النتائج في الجدول (16) إجابات أفراد عينة الدراسة نحو البدائل التي يؤيدونها بدل عقوبة السجن ، حيث جاء بالترتيب الأول عقوبة " دفع الغرامات المالية" وبنسبة 28.00 %، وفي الترتيب الثاني عقوبة " الإفراج الشرطي (تقيد الحرية بشروط والتزامات)" وبنسبة 23.00 %، وفي الترتيب الثالث عقوبة " نظام شبه الحرية (العمل خلال ساعات النهار خارج المؤسسة الإصلاحية والعودة إليها بعد انتهاء ساعات العمل" وبنسبة 16.00 %، وفي الترتيب الرابع عقوبة " الإدانة وتأجيل تنفيذ الحكم (وقف تنفيذ الحكم مع المراقبة)" وبنسبة 10.00 %، وفي الترتيب الخامس عقوبة " المصادرة والإتلاف والتغريم "

وبنسبة 6.00 %، في الترتيب السادس عقوبة " المنع من السفر والإقامة الجبرية " وبنسبة 5.00%، وفي الترتيب الأخير عقوبة " النفي والتغريب" وبنسبة 3.00 %.

**2-النتائج المتعلقة بإجابات أفراد عينة الدراسة نحو درجة تأثير العقوبات البديلة المقترحة في حال تطبيقها على البناء الأسري لأسر المساجين ؟**

ومن أجل الإجابة عن السؤال تم إيجاد التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة نحو درجة تأثير العقوبات البديلة المقترحة في حال تطبيقها على البناء الأسري لأسر المساجين، جدول (17).

**جدول (17)**

**التوزيع النسبي لاجابات أفراد عينة الدراسة نحو درجة تأثير العقوبات البديلة على البناء العائلي**

| الرقم | العقوبات البديلة | | تأثير ايجابي | تأثير سلبي | الترتيب |
|---|---|---|---|---|---|
| 1 | دفع الغرامات المالية | العدد | 144 | 95 | 6 |
| | | النسبة | 60.25 | 39.75 | |
| 2 | المصادرة والإتلاف والتغريم | العدد | 159 | 80 | 4 |
| | | النسبة | 66.53 | 33.47 | |
| 3 | الهجر والتشهير | العدد | 40 | 199 | 9 |
| | | النسبة | 16.68 | 83.32 | |
| 4 | الإفراج الشرطي (تقيد الحرية بشروط والتزامات) | العدد | 200 | 39 | 1 |
| | | النسبة | 83.68 | 16.32 | |
| 5 | نظام شبه الحرية (العمل خلال ساعات النهار خارج المؤسسة الإصلاحية والعودة إليها بعد انتهاء ساعات العمل | العدد | 174 | 65 | 2 |
| | | النسبة | 72.80 | 27.20 | |
| 6 | المنع من السفر والإقامة الجبرية | العدد | 162 | 77 | 3 |
| | | النسبة | 67.78 | 32.22 | |
| 7 | الإدانة وتأجيل تنفيذ الحكم (وقف تنفيذ الحكم مع المراقبة) | العدد | 152 | 87 | 5 |
| | | النسبة | 63.60 | 36.40 | |
| 8 | النفي والتغريب | العدد | 89 | 150 | 8 |
| | | النسبة | 37.24 | 62.76 | |
| 9 | إزالة الضرر وتعويض المجني عليه | العدد | 124 | 115 | 7 |
| | | النسبة | 51.88 | 48.12 | |
| - | **المستوى العام لتأثير العقوبات البديلة** | النسبة | 62.76 | 37.23 | - |

تظهر النتائج في الجدول (17) درجة تأثير العقوبات البديلة حسب أهميتها على البناء العائلي من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة، حيث جاء بالترتيب الأول من حيث الأهمية والتأثير الايجابي على البناء العائلي عقوبة "الإفراج الشرطي (تقيد الحرية بشروط والتزامات) وبنسبة تأييد 83.68 %، وفي الترتيب الثاني عقوبة " نظام شبه الحرية (العمل خلال ساعات النهار خارج المؤسسة الإصلاحية والعودة إليها بعد انتهاء ساعات العمل" وبنسبة تأييد 72.80 %، وفي الترتيب الثالث تأثير عقوبة " المنع من السفر والإقامة الجبرية " وبنسبة تأييد 67.78 %، وفي الترتيب الرابع تأثير عقوبة " المصادرة والإتلاف والتغريم " وبنسبة تأييد 66.53 %، وفي الترتيب الخامس تأثير عقوبة " الإدانة وتأجيل تنفيذ الحكم (وقف تنفيذ الحكم مع المراقبة)" وبنسبة تأييد 63.60 %، ، في الترتيب السادس تأثير عقوبة " دفع الغرامات المالية " وبنسبة تأييد 60.25%، وفي الترتيب الأخير عقوبة " الهجر والتشهير " وبنسبة 16.68 %.

**3-النتائج المتعلقة بإجابات أفراد عينة الدراسة نحو تصورهم لطريقة معاملتهم من قبل (العائلة والأقارب والأصدقاء وزملاء العمل ) في حال تطبيق العقوبات البديلة ؟**

ومن أجل الإجابة عن السؤال تم إيجاد التكرارات والنسب المئوية لإجابات أفراد عينة الدراسة، جدول (18)

**جدول (18)**

**التوزيع النسبي لاجابات أفراد عينة الدراسة نحو طريقة معاملتهم من قبل (العائلة والأقارب والأصدقاء وزملاء العمل ) في حال تطبيق العقوبات البديلة**

| الرقم | الأطراف | العدد والنسبة | طريقة المعاملة | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | ودية | عادية | نفور | إهمال |
| 1 | العائلة | العدد | 133 | 59 | 9 | 26 |
| | | النسبة (%) | 55.6 | 24.7 | 3.8 | 10.9 |
| 2 | الأقارب | العدد | 109 | 75 | 16 | 23 |
| | | النسبة (%) | 45.6 | 31.4 | 6.7 | 9.6 |
| 3 | الأصدقاء | العدد | 90 | 69 | 28 | 31 |
| | | النسبة (%) | 37.7 | 28.9 | 11.7 | 13.0 |
| 4 | الزملاء في العمل | العدد | 76 | 83 | 19 | 44 |
| | | النسبة (%) | 31.8 | 34.7 | 7.9 | 18.4 |

تظهر النتائج في الجدول (19) أن طريقة معاملة العائلة لأفراد عينة الدراسة في حال تطبيق العقوبات البديلة المقترحة كانت إيجابية بشكل عام حيث بلغت نسبة التأييد للمعاملة الودية والعادية لهم 55.6 %، 24.7 % على الترتيب، مقابل 3.8 %، 10.9 % على الترتيب للمعاملة التي تتسم بالنفور والإهمال، أما بالنسبة للأقارب فبلغت نسبة التأييد للمعاملة الودية والعادية لهم 45.6 %، 31.4 % على الترتيب، مقابل 6.7 %، 9.6 % على الترتيب للمعاملة التي تتسم بالنفور والإهمال، أما بالنسبة للأصدقاء فبلغت نسبة التأييد للمعاملة الودية والعادية لهم 37.7 %، 28.9 % على الترتيب، مقابل 11.7 %، 13.0 % على الترتيب للمعاملة التي تتسم بالنفور والإهمال، أما بالنسبة لمعاملة الزملاء في العمل فبلغت نسبة التأييد للمعاملة الودية والعادية لهم 31.8 %، 34.7 % على الترتيب، مقابل 7.9 %، 18.4 % على الترتيب للمعاملة التي تتسم بالنفور والإهمال.

**سادساً : النتائج المتعلقة بالسؤال السادس: هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة ل ( انعكاس بدائل السجون على البناء الاجتماعيو الاقتصادي، انعكاس بدائل السجون على أمن العائلة ووقايتها من الجريمة) والتي تعزى إلى اختلاف المتغيرات ( العمر، المستوى التعليمي، المهنة، الحالة الاجتماعية، مكان الإقامة، الدخل الشهري، نوع الجريمة المرتكبة، عدد مرات السوابق، مدى زيارة العائلة، مدى الشعور بالسعادة من الزيارة) ؟**

**1- الاختلاف تبعاً للعمر**

وللكشف عن معنوية الفروق في متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة باختلاف العمر، تم إجراء اختبار تحليل التباين الأحادي ( One Way ANNOVA) ، وفيما يلي عرضا للنتائج:

## جدول (19)

**تحليل التباين الأحادي لاختبار دلالة الفروق لإجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة والتي تعود إلى اختلاف العمر**

| محاور الدراسة | العمر | المتوسط الحسابي | مصدر التباين | مجموع المربعات | درجات الحرية | متوسط المربعات | قيمة F | الدلالة الإحصائية |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| انعكاس بدائل السجون على البناء الاجتماعي | **25-18** | 4.1730 | بين المجموعات | 6.277 | 3 | **2.09** | ***2.93** | **0.034** |
| | **35-26** | 4.3690 | خلال المجموعات | 167.37 | 235 | **0.712** | | |
| | **45-36** | 4.5904 | المجموع | 173.64 | 238 | | | |
| | **أكثر من 45** | 4.2000 | | | | | | |
| انعكاس بدائل السجون على البناء الاقتصادي | **25-18** | 4.0035 | بين المجموعات | 6.957 | 3 | **2.31** | ***3.28** | **0.021** |
| | **35-26** | 4.2197 | خلال المجموعات | 165.772 | 235 | **0.705** | | |
| | **45-36** | 4.4596 | المجموع | 172.72 | 238 | | | |
| | **أكثر من 45** | 4.1593 | | | | | | |
| انعكاس بدائل السجون على أمن العائلة ووقايتها من الجريمة | **25-18** | 3.8809 | بين المجموعات | 13.574 | 3 | **4.52** | ***5.30** | **0.001** |
| | **35-26** | 3.7852 | خلال المجموعات | 200.38 | 235 | **0.853** | | |
| | **45-36** | 4.2465 | المجموع | 213.96 | 238 | | | |
| | **أكثر من 45** | 4.4135 | | | | | | |

*** ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ( 0.05 ≥α).**

**وبالنظر إلى نتائج الجدول (19) يتبين ما يلي:**

1. أظهرت النتائج وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على البناء الاجتماعي والتي تعود لمتغير العمر، حيث بلغت قيمة (F) المحسوبة (2.93)، وهي قيمة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (α≤0.05)، ولتحديد مصادر الفروق تم إجراء اختبار شافييه للمقارنات البعدية بين المتوسطات الحسابية، وقد كانت الفروق لصالح المبحوثين من الفئة العمرية (36-45)، وقد بلغ فرق المتوسطات الأعلى 0.417 وهو دال إحصائياً عند مستوى دلالة (α≤0.05). والجدول (20) يبين تلك النتائج:

**جدول (20)**

**نتائج اختبار شافييه للمقارنات البعدية لاختبار اثر العمر في متوسط إجابات أفراد عينة الدر اسة نحو انعكاس بدائل السجون على البناء الاجتماعي لأسر المساجين**

| العمر | المتوسط الحسابي | 18–25 | 26–35 | 36–45 | أكثر من 45 |
|---|---|---|---|---|---|
| **18–25** | 4.1730 | – | -0.196 | **0.417*** | 0.027 |
| **26–35** | 4.3690 | – | – | 0.221 | 0.169 |
| **36–45** | 4.5904 | – | – | – | 0.390 |
| **أكثر من 45** | 4.2000 | – | – | – | – |

*** ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (P≤0.05).**

2. أظهرت النتائج وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على البناء الاقتصادي والتي تعود لمتغير العمر، حيث بلغت قيمة (F) المحسوبة (3.28)، وهي قيمة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$)، ولتحديد مصادر الفروق تم إجراء اختبار شافييه للمقارنات البعدية بين المتوسطات الحسابية، وقد كانت الفروق لصالح المبحوثين من الفئة العمرية (36–45)، وقد بلغ فرق المتوسطات الأعلى 0.456 وهو قيمة دال إحصائياً عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$). والجدول (21) يبين تلك النتائج:

**جدول (21)**

**نتائج اختبار شافييه للمقارنات البعدية لاختبار اثر العمر في متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على البناء الاقتصادي لأسر المساجين**

| العمر | المتوسط الحسابي | 18–25 | 26–35 | 36–45 | أكثر من 45 |
|---|---|---|---|---|---|
| **18–25** | 4.0035 | – | -0.216 | **0.456*** | −0.155 |
| **26–35** | 4.2197 | – | – | −0.239 | 0.060 |
| **36–45** | 4.4596 | – | – | – | 0.300 |
| **أكثر من 45** | 4.1593 | – | – | – | – |

*** ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (P≤0.05).**

3. أظهرت النتائج وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على أمن العائلة ووقايتها من الجريمة والتي تعود لمتغير العمر، حيث بلغت قيمة (F) المحسوبة (5.30)، وهي قيمة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$)، ولتحديد مصادر الفروق تم إجراء اختبار شافييه للمقارنات البعدية بين المتوسطات الحسابية، وقد كانت الفروق لصالح المبحوثين من الفئة العمرية (أكثر من 45 سنة)، وقد بلغ فرق المتوسطات الأعلى 0.628 وهو قيمة دال إحصائياً عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$). والجدول (22) يبين تلك النتائج:

**جدول (22)**

**نتائج اختبار شافييه للمقارنات البعدية لاختبار اثر العمر في متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على أمن العائلة ووقايتها من الجريمة**

| العمر | المتوسط الحسابي | 18-25 | 26-35 | 36-45 | أكثر من 45 |
|---|---|---|---|---|---|
| **18-25** | 3.8809 | – | -0.0957 | 0.3656 | 0.5326 |
| **26-35** | 3.7852 | – | – | −0.4613 | **0.6283*** |
| **36-45** | 4.2465 | – | – | – | 0.167 |
| **أكثر من 45** | 4.4135 | – | – | – | – |

***ذات دلالة إحصائية عند مستو ى دلالة ($\alpha \leq 0.05$).**

**2- الاختلاف تبعاً لمتغير طبيعة العمل**

وللكشف عن معنوية الفروق في متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة باختلاف طبيعة العمل، تم إجراء اختبار تحليل التباين الأحادي ( One Way ANNOVA)، وفيما يلي عرضا للنتائج:

## جدول (23)

**تحليل التباين الأحادي لاختبار دلالة الفروق لإجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة والتي تعود إلى اختلاف طبيعة العمل**

| محاور الدراسة | طبيعة العمل | المتوسط الحسابي | مصدر التباين | مجموع المربعات | درجات الحرية | متوسط المربعات | قيمة F | الدلالة الإحصائية |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| انعكاس بدائل السجون على البناء الاجتماعي | عاطل عن العمل" | 4.2108 | بين المجموعات | 7.192 | 3 | **2.39** | ***3.26** | **0.00** |
| | موظف قطاع حكومي | 4.5929 | خلال المجموعات | 172.45 | 235 | **0.734** | | |
| | موظف قطاع خاص | 4.2020 | المجموع | 179.64 | 238 | | | |
| | أعمال حرة | 4.0295 | | | | | | |
| انعكاس بدائل السجون على البناء الاقتصادي | عاطل عن العمل" | 3.9851 | بين المجموعات | 8.992 | 3 | **2.997** | ***4.15** | **0.00** |
| | موظف قطاع حكومي | 4.6768 | خلال المجموعات | 169.73 | 235 | **0.722** | | |
| | موظف قطاع خاص | 4.0178 | المجموع | 178.72 | 238 | | | |
| | أعمال حرة | 4.0907 | | | | | | |
| انعكاس بدائل السجون على أمن العائلة ووقايتها من الجريمة | عاطل عن العمل" | 3.8813 | بين المجموعات | 6.532 | 3 | **2.17** | ***2.41** | **0.03** |
| | موظف قطاع حكومي | 4.5551 | خلال المجموعات | 212.43 | 235 | **0.904** | | |
| | موظف قطاع خاص | 4.0116 | المجموع | 218.96 | 238 | | | |
| | أعمال حرة | 4.0167 | | | | | | |

*** ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ( 0.05 ≥α).**

### وبالنظر إلى نتائج الجدول (23) يتبين ما يلي:

1- أظهرت النتائج وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على البناء الاجتماعي لأسر المساجين والتي تعود لمتغير طبيعة العمل قبل دخول السجن، حيث بلغت قيمة (F) المحسوبة (3.26) و هي قيمة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (α≤0.05)، ولتحديد مصادر الفروق تم إجراء اختبار شافييه للمقارنات البعدية بين المتوسطات الحسابية، وقد كانت الفروق لصالح أفراد عينة الدراسة من موظفي القطاع الحكومي، وقد بلغ فرق المتوسطات الأعلى 0.653 وهو قيمة دال إحصائياً عند مستوى دلالة (α≤0.05). والجدول (24) يبين تلك النتائج:

**جدول (24)**

**نتائج اختبار شافييه للمقارنات البعدية لاختبار اثر طبيعة العمل في متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على البناء الاجتماعي.**

| طبيعة العمل | المتوسط الحسابي | عاطل عن العمل | موظف قطاع حكومي | موظف قطاع خاص | أعمال حرة |
|---|---|---|---|---|---|
| عاطل عن العمل | 4.2108 | – | -0.382 | 0.008 | 0.183 |
| موظف قطاع حكومي | 4.5929 | – | – | 0.391 | **0.563*** |
| موظف قطاع خاص | 4.2020 | – | – | – | 0.172 |
| أعمال حرة | 4.0295 | – | – | – | – |

*** ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (α≤0.05).**

2- أظهرت النتائج وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على انعكاس بدائل السجون على البناء الاقتصادي والتي تعود لمتغير طبيعة العمل قبل دخول السجن، حيث بلغت قيمة (F) المحسوبة (4.15)، وهي قيمة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (α≤0.05)، ولتحديد مصادر الفروق تم إجراء اختبار شافييه للمقارنات البعدية بين المتوسطات الحسابية، وقد كانت الفروق لصالح أفراد عينة الدراسة من موظفي القطاع الحكومي، وقد بلغ فرق المتوسطات الأعلى 0.6971 وهو قيمة دال إحصائياً عند مستوى دلالة (α≤0.05). والجدول (25) يبين تلك النتائج:

**جدول (25)**

**نتائج اختبار شافييه للمقارنات البعدية لاختبار اثر طبيعة العمل في متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على البناء الاقتصادي.**

| طبيعة العمل | المتوسط الحسابي | عاطل عن العمل | موظف قطاع حكومي | موظف قطاع خاص | أعمال حر ة |
|---|---|---|---|---|---|
| عاطل عن العمل | 3.9851 | – | **0.6917*** | 0.0327 | 0.1056 |
| موظف قطاع حكومي | 4.6768 | – | – | 0.659 | **0.5860*** |
| موظف قطاع خاص | 4.0178 | – | – | – | 0.0729 |
| أعمال حرة | 4.0907 | – | – | – | – |

*** ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (α≤0.05).**

3- أظهرت النتائج وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على أمن أسر المساجين ووقايتهم من الجريمة والتي تعود لمتغير طبيعة العمل قبل دخول السجن، حيث بلغت قيمة (F) المحسوبة (2.41)، وهي قيمة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$)، ولتحديد مصادر الفروق تم إجراء اختبار شافييه للمقارنات البعدية بين المتوسطات الحسابية، وقد كانت الفروق لصالح أفراد عينة الدراسة من موظفي القطاع الحكومي، وقد بلغ فرق المتوسطات الأعلى 0.6738 وهي قيمة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$). والجدول (26) يبين تلك النتائج:

**جدول (26)**

**نتائج اختبار شافييه للمقارنات البعدية لاختبار اثر طبيعة العمل في متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على أمن أسر المساجين ووقايتهم من الجريمة**

| طبيعة العمل | المتوسط الحسابي | عاطل عن العمل | موظف قطاع حكومي | موظف قطاع خاص | أعمال حرة |
|---|---|---|---|---|---|
| **عاطل عن العمل** | 3.8813 | – | **0.6738*** | 0.1303 | 0.1354 |
| **موظف قطاع حكومي** | 4.5551 | – | – | 0.5435 | **0.538*** |
| **موظف قطاع خاص** | 4.0116 | – | – | – | 0.0051 |
| **أعمال حرة** | 4.0167 | – | – | – | – |

*** ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$).**

## 2- الاختلاف تبعاً لمتغير الدخل الشهري

وللكشف عن معنوية الفروق في متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة باختلاف الدخل الشهري، تم إجراء اختبار تحليل التباين الأحادي ( One Way ANNOVA)، وفيما يلي عرضا للنتائج:

جدول (27)

تحليل التباين الأحادي لاختبار دلالة الفروق لإجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة والتي تعود إلى اختلاف الدخل الشهري

| محاور الدراسة | الدخل الشهري | المتوسط الحسابي | مصدر التباين | مجموع المربعات | درجات الحرية | متوسط المربعات | قيمة F | الدلالة الإحصائية |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| انعكاس بدائل السجون على البناء الاجتماعي | لا يوجد دخل | **4.0516** | بين المجموعات | 6.495 | 3 | 2.165 | ***2.95** | **0.02** |
| | أقل من 2000 | **4.2143** | خلال المجموعات | 172.15 | 235 | 0.733 | | |
| | 2000 – 4000 | **4.4132** | المجموع | 178.64 | 238 | | | |
| | أكثر من 4000 | **4.5900** | | | | | | |
| انعكاس بدائل السجون على البناء الاقتصادي | لا يوجد دخل | **4.1012** | بين المجموعات | 7.187 | 3 | 2.39 | ***3.29** | **0.00** |
| | أقل من 2000 | **4.0455** | خلال المجموعات | 170.54 | 235 | 0.726 | | |
| | 2000 – 4000 | **4.4026** | المجموع | 172.72 | 238 | | | |
| | أكثر من 4000 | **4.4980** | | | | | | |
| انعكاس بدائل السجون على أمن العائلة ووقايتها من الجريمة | لا يوجد دخل | **3.9789** | بين المجموعات | 7.124 | 3 | 2.374 | ***2.66** | **0.03** |
| | أقل من 2000 | **4.0357** | خلال المجموعات | 209.83 | 235 | 0.892 | | |
| | 2000 – 4000 | **4.1947** | المجموع | 213.96 | 238 | | | |
| | أكثر من 4000 | **4.3355** | | | | | | |

*** ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ( 0.05 ≤α).**

**وبالنظر إلى نتائج الجدول (27) يتبين ما يلي:**

1- أظهرت النتائج وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على البناء الاجتماعي والتي تعود لمتغير الدخل الشهري، حيث بلغت قيمة (F) المحسوبة (2.95)، وهي قيمة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (α≤0.05)، ولتحديد مصادر الفروق تم إجراء اختبار شافييه للمقارنات البعدية بين المتوسطات الحسابية، وقد كانت الفروق لصالح أفراد عينة الدراسة من الذين يزيد دخلهم الشهري عن 4000 ريال، وقد بلغ فرق المتوسطات الأعلى 0.375 وهو قيمة دال إحصائياً عند مستوى دلالة (α≤0.05). والجدول (28) يبين تلك النتائج:

**جدول ( 28 )**

**نتائج اختبار شافييه للمقارنات البعدية لاختبار اثر الدخل الشهري في متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على البناء الاجتماعي.**

| الدخل الشهري "ريال" | المتوسط الحسابي | لا يوجد دخل | أقل من 2000 | 2000 – 4000 | أكثر من 4000 |
|---|---|---|---|---|---|
| **لا يوجد دخل** | **4.0516** | – | -0.1627 | 0.3616 | 0.5384 |
| **أقل من 2000** | **4.2143** | – | – | 0.1989 | **0.3757*** |
| **2000 – 4000** | **4.4132** | – | – | – | 0.1768 |
| **أكثر من 4000** | **4.5900** | – | – | – | – |

*** ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (α≤0.05).**

2- أظهرت النتائج وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على البناء الاقتصادي والتي تعود لمتغير الدخل الشهري، حيث بلغت قيمة (F) المحسوبة (3.29)، وهي قيمة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (α≤0.05)، ولتحديد مصادر الفروق تم إجراء اختبار شافييه للمقارنات البعدية بين المتوسطات الحسابية، وقد كانت الفروق لصالح أفراد عينة الدراسة من الذين يزيد دخلهم الشهري عن 4000 ريال، وقد بلغ فرق المتوسطات الأعلى 0.452 وهو قيمة دال إحصائياً عند مستوى دلالة (α≤0.05). والجدول (29) يبين تلك النتائج:

**جدول (29)**

**نتائج اختبار شافييه للمقارنات البعدية لاختبار اثر الدخل الشهري في متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على البناء الاقتصادي لأسر المساجين**

| الدخل الشهري "ريال سعودي" | المتوسط الحسابي | لا يوجد دخل | أقل من 2000 | 2000 – 4000 | أكثر من 4000 |
|---|---|---|---|---|---|
| **لا يوجد دخل** | **4.1012** | – | 0.055 | 0.301 | 0.396 |
| **أقل من 2000** | **4.0455** | – | – | 0.357 | **0.452*** |
| **2000 – 4000** | **4.4026** | – | – | – | 0.095 |
| **أكثر من 4000** | **4.4980** | – | – | – | – |

*** ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (α≤0.05).**

4- أظهرت النتائج وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على أمن العائلة ووقايتها من الجريمة والتي تعود لمتغير الدخل الشهري، حيث بلغت قيمة (F) المحسوبة (2.66)، وهي قيمة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$)،ولتحديد مصادر الفروق تم إجراء اختبار شافييه للمقارنات البعدية بين المتوسطات الحسابية، وقد كانت الفروق لصالح أفراد عينة الدراسة من الذين يزيد دخلهم الشهري عن 4000 ريال، وقد بلغ فرق المتوسطات الأعلى 0.299 وهو قيمة دال إحصائياً عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$). والجدول (30) يبين تلك النتائج:

**جدول (30)**

**نتائج اختبار شافييه للمقارنات البعدية لاختبار اثر الدخل الشهري في متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على أمن العائلة ووقايتها من الجريمة**

| الدخل الشهري | المتوسط الحسابي | لا يوجد دخل | أقل من 2000 | 2000 – 4000 | أكثر من 4000 |
|---|---|---|---|---|---|
| **لا يوجد دخل** | 3.9789 | – | 0.056 | 0.215 | 0.356 |
| **أقل من 2000** | 4.0357 | – | – | 0.159 | **0.299*** |
| **2000 –** | 4.1947 | – | – | – | 0.140 |
| **أكثر من 4000** | 4.3355 | – | – | – | – |

*** ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$).**

**2- الاختلاف تبعاً لمتغير المستوى التعليمي**

وللكشف عن معنوية الفروق في متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة باختلاف المستوى التعليمي، تم إجراء اختبار تحليل التباين الأحادي ( One Way ANOVA)، وفيما يلي عرضا للنتائج:

**جدول (31)**

**تحليل التباين الأحادي لاختبار دلالة الفروق لإجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة والتي تعود إلى اختلاف المستوى التعليمي**

| محاور الدراسة | المستوى التعليمي | المتوسط الحسابي | مصدر التباين | مجموع المربعات | درجات الحرية | متوسط المربعات | قيمة F | الدلالة الإحصائية |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| انعكاس بدائل السجون على البناء الاجتماعي | ثانوي فأقل | 4.0641 | بين المجموعات | 5.072 | 2 | 2.53 | *3.48 | 0.01 |
| | دبلوم متوسط | 4.1460 | خلال المجموعات | 171.58 | 236 | 0.727 | | |
| | جامعي | 4.5500 | | 176.65 | 238 | | | |
| انعكاس بدائل السجون على البناء الاقتصادي | ثانوي فأقل | 3.8317 | بين المجموعات | 6.820 | 2 | 3.41 | *4.80 | 0.00 |
| | دبلوم متوسط | 4.1442 | خلال المجموعات | 168.90 | 236 | 0.71 | | |
| | جامعي | 4.6023 | | 175.72 | 238 | | | |
| انعكاس بدائل السجون على أمن العائلة ووقايتها من الجريمة | ثانوي فأقل | 3.8062 | بين المجموعات | 6.552 | 2 | 3.276 | *3.64 | 0.01 |
| | دبلوم متوسط | 4.1080 | خلال المجموعات | 212.41 | 236 | 0.900 | | |
| | جامعي | 4.4914 | | 213.96 | 238 | | | |

*** ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ( 0.05 ≥α).**

**وبالنظر إلى نتائج الجدول (31) يتبين ما يلي:**

1- أظهرت النتائج وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على البناء الاجتماعي والتي تعود لمتغير المستوى التعليمي، حيث بلغت قيمة (F) المحسوبة (3.48)، وهي قيمة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (α≤0.05)، ولتحديدمصادر الفروق تم إجراء اختبار شافييه للمقارنات البعدية بين المتوسطات الحسابية، وقد كانت الفروق لصالح أفراد عينة الدراسة من فئة الجامعي، وقد بلغ فرق المتوسطات الأعلى 0.486 وهو قيمة دال إحصائياً عند مستوى دلالة (α≤0.05). والجدول (33) يبين تلك النتائج:

**جدول (32 )**

**نتائج اختبار شافييه للمقارنات البعدية لاختبار اثر المستوى التعليمي في متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على البناء الاجتماعي.**

| المستوى التعليمي | المتوسط الحسابي | ثانوي فأقل | دبلوم متوسط | جامعي |
|---|---|---|---|---|
| ثانوي فأقل | 4.0641 | – | -0.082 | ***0.486** |
| دبلوم متوسط | 4.1460 | – | – | 0.404 |
| جامعي | 4.5500 | – | – | – |

*** ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (α≤0.05).**

2- أظهرت النتائج وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على البناء الاقتصادي والتي تعود لمتغير المستوى التعليمي، حيث بلغت قيمة (F) المحسوبة (3.64)، وهي قيمة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$)، ولتحديد مصادر الفروق تم إجراء اختبار شافييه للمقارنات البعدية بين المتوسطات الحسابية، وقد كانت الفروق لصالح أفراد عينة الدراسة من فئة الجامعي، وقد بلغ فرق المتوسطات الأعلى 0.770 وهو قيمة دال إحصائياً عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$). والجدول (33) يبين تلك النتائج:

**جدول (33 )**

**نتائج اختبار شافييه للمقارنات البعدية لاختبار اثر المستوى التعليمي في متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على البناء الاقتصادي لأسر المساجين**

| المستوى التعليمي | المتوسط الحسابي | ثانوي فأقل | دبلوم متوسط | جامعي |
|---|---|---|---|---|
| **ثانوي فأقل** | 3.8317 | – | -0.313 | **0.770*** |
| **دبلوم متوسط** | 4.1442 | – | – | 0.458 |
| **جامعي** | 4.6023 | – | – | – |

*** ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$).**

3- أظهرت النتائج وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على أمن العائلة ووقايتها من الجريمة والتي تعود لمتغير المستوى التعليمي، حيث بلغت قيمة (F) المحسوبة (3.64)، وهي قيمة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$)، ولتحديد مصادر الفروق تم إجراء اختبار شافييه للمقارنات البعدية بين المتوسطات الحسابية، وقد كانت الفروق لصالح أفراد عينة الدراسة من فئة الجامعي، وقد بلغ فرق المتوسطات الأعلى 0.685 وهو قيمة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$). والجدول (34) يبين النتائج:

**جدول (34 )**

**نتائج اختبار شافييه للمقارنات البعدية لاختبار اثر المستوى التعليمي في متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على أمن أسر المساجين**

| المستوى التعليمي | المتوسط الحسابي | ثانوي فأقل | دبلوم متوسط | جامعي |
|---|---|---|---|---|
| **ثانوي فأقل** | 3.8062 | – | -0.302 | ***0.685** |
| **دبلوم متوسط** | 4.1080 | – | – | 0.383 |
| **جامعي** | 4.4914 | – | – | – |

*** ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (α≤0.05).**

## 4- الاختلاف تبعاً لمتغير مكان الإقامة

وللكشف عن معنوية الفروق في متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة باختلاف مكان الإقامة، تم إجراء اختبار تحليل التباين الأحادي ( One Way ANOVA)، وفيما يلي عرضا للنتائج:

**جدول (35)**

**تحليل التباين الأحادي لاختبار دلالة الفروق لإجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة والتي تعود إلى اختلاف مكان الإقامة**

| محاور الدراسة | مكان الإقامة | المتوسط الحسابي | مصدر التباين | مجموع المربعات | درجات الحرية | متوسط المربعات | قيمة F | الدلالة الإحصائية |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| انعكاس بدائل السجون على البناء الاجتماعي | مدينة | 4.3344 | بين المجموعات | 0.65 | 2 | **0.32** | | |
| | قرية | 4.3851 | خلال المجموعات | 172.99 | 236 | **0.733** | 0.44 | 0.64 |
| | بادية | 4.2132 | | 173.64 | 238 | | | |
| انعكاس بدائل السجون على البناء الاقتصادي | مدينة | 4.1884 | بين المجموعات | 0.015 | 2 | **0.079** | | |
| | قرية | 4.1872 | خلال المجموعات | 172.71 | 236 | **0.73** | 0.07 | 0.98 |
| | بادية | 4.1658 | | 172.72 | 238 | | | |
| انعكاس بدائل السجون على أمن العائلة ووقايتها من | مدينة | 4.1006 | بين المجموعات | 0.079 | 2 | **0.035** | | |
| | قرية | 4.1064 | خلال المجموعات | 213.89 | 236 | **0.906** | | 0.96 |
| | بادية | 4.0553 | | 213.96 | 238 | | 0.04 | |

تظهر النتائج في الجدول (35) عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو جميع محاور الدراسة والتي تعود لمتغير مكان الإقامة، حيث جاءت قيم (F) المحسوبة أقل من مستوى الدلالة (α≤0.05)، مما يشير إلى تساوي المتوسطات الحسابية لمتوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة والتي تعزى لمتغير مكان الإقامة.

**4- الاختلاف تبعاً لمتغير عدد السوابق "مرات دخول السجن"**

وللكشف عن معنوية الفروق في متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة باختلاف عدد السوابق "مرات دخول السجن" ، تم إجراء اختبار تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA)، وفيما يلي عرضا للنتائج:

**جدول (36)**

**تحليل التباين الأحادي لاختبار دلالة الفروق لإجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة والتي تعود إلى اختلاف عدد السوابق " مرات دخول السجن"**

| محاور الدراسة | عدد السوابق | المتوسط الحسابي | مصدر التباين | مجموع المربعات | درجات الحرية | متوسط المربعات | قيمة F | الدلالة الإحصائية |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| انعكاس بدائل السجون على البناء الاجتماعي | مرة واحدة | 4.3553 | بين المجموعات | 0.867 | 2 | **0.43** | 0.59 | 0.554 |
| | مرتان | 4.3684 | خلال المجموعات | 172.78 | 236 | **0.732** | | |
| | 3 مرات | 4.2203 | | 173.64 | 238 | | | |
| انعكاس بدائل السجون على البناء الاقتصادي | مرة واحدة | 4.1748 | بين المجموعات | 1.758 | 2 | **0.879** | 1.21 | 0.299 |
| | مرتان | 4.3193 | خلال المجموعات | 170.97 | 236 | **0.724** | | |
| | 3 مرات | 4.0748 | | 172.72 | 238 | | | |
| انعكاس بدائل السجون على أمن العائلة ووقايتها من الجريمة | مرة واحدة | 4.0439 | بين المجموعات | 1.997 | 2 | **0.989** | 1.11 | 0.331 |
| | مرتان | 4.2579 | خلال المجموعات | 211.96 | 236 | **0.898** | | |
| | 3 مرات | 4.0424 | | 213.96 | 238 | | | |

تظهر النتائج في الجدول (36) عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو جميع محاور الدراسة والتي تعود لمتغير عدد السوابق "مرات دخول السجن" ، حيث جاءت قيم (F) المحسوبة أقل من مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$)، مما يشير إلى تساوي المتوسطات الحسابية لمتوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة والتي تعزى لمتغير عدد السوابق "مرات دخول السجن".

**4- الاختلاف تبعاً لمتغير نوع الجريمة المرتكبة**

وللكشف عن معنوية الفروق في متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة باختلاف نوع الجريمة المرتكبة، تم إجراء اختبار تحليل التباين الأحادي ( One Way ANOVA)، وفيما يلي عرضا للنتائج:

## جدول (37)

**تحليل التباين الأحادي لاختبار دلالة الفروق لإجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة والتي تعود إلى اختلاف نوع الجريمة المرتكبة**

| محاور الدراسة | الجريمة المرتكبة | المتوسط الحسابي | مصدر التباين | مجموع المربعات | درجات الحرية | متوسط المربعات | قيمة F | الدلالة الإحصائية |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| انعكاس بدائل السجون على البناء الاجتماعي | الجنايات والجنح التي تقع على الأفراد | 4.3344 | بين المجموعات | 1.28 | 4 | **0.32** | 0.43 | 0.63 |
| | الجرائم المخلة بالثقة العامة | 4.3851 | خلال المجموعات | 171.5 | 234 | **0.733** | | |
| | الجرائم الواقعة على الأموال | 4.2132 | المجموع | 172.8 | 238 | | | |
| | الجرائم المخلة بالأخلاق والآداب العامة | 4.3661 | | | | | | |
| | جرائم الاتجار وتعاطي المخدرات | 4.2034 | | | | | | |
| انعكاس بدائل السجون على البناء الاقتصادي | الجنايات والجنح التي تقع على الأفراد | 4.1884 | بين المجموعات | 0.316 | 4 | **0.079** | 0.11 | 0.98 |
| | الجرائم المخلة بالثقة العامة | 4.1872 | خلال المجموعات | 170.8 | 234 | **0.73** | | |
| | الجر ائم الواقعة على الأموال | 4.1658 | المجموع | 171.1 | 238 | | | |
| | الجرائم المخلة بالأخلاق والآداب العامة | 4.1799 | | | | | | |
| | جرائم الاتجار وتعاطي المخدرات | 4.1901 | | | | | | |
| انعكاس بدائل السجون على أمن العائلة ووقايتها من الجريمة | الجنايات والجنح التي تقع على الأفراد | 4.1006 | بين المجموعات | 0.14 | 4 | **0.035** | 0.04 | 0.96 |
| | الجرائم المخلة بالثقة العامة | 4.1064 | خلال المجموعات | 215.5 | 234 | **0.921** | | |
| | الجرائم الواقعة على الأموال | 4.0553 | المجموع | 215.6 | 238 | | | |
| | الجرائم المخلة بالأخلاق والآداب العامة | 4.010 | | | | | | |
| | جرائم الاتجار وتعاطي المخدرات | 4.1964 | | | | | | |

تظهر النتائج في الجدول (37) عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو جميع محاور الدراسة والتي تعود لمتغير نوع الجريمة المرتكبة، حيث جاءت قيم (F) المحسوبة أقل من مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$)، مما يشير إلى تساوي المتوسطات الحسابية لمتوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة والتي تعزى لمتغير نوع الجريمة المرتكبة.

**4- الاختلاف تبعاً لمتغير مدى زيارة العائلة**

وللكشف عن معنوية الفروق في متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة باختلاف مدى زيارة العائلة، تم إجراء اختبار تحليل التباين الأحادي ( One Way ANOVA)، وفيما يلي عرضا للنتائج:

## جدول (38)

**تحليل التباين الأحادي لاختبار دلالة الفروق لإجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة والتي تعود إلى اختلاف مدى زيارة العائلة**

| محاور الدراسة | مدى زيارة الأهل | المتوسط الحسابي | مصدر التباين | مجموع المربعات | درجات الحرية | متوسط المربعات | قيمة F | الدلالة الإحصائية |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| **انعكاس بدائل السجون على البناء الاجتماعي** | دائما | 4.5645 | بين المجموعات | 6.472 | 2 | **3.23** | **4.56*** | **0.011** |
| | أحيانا | 4.2382 | خلال المجموعات | 167.17 | 236 | **0.708** | | |
| | قليلة جداً | 4.1920 | | 173.64 | 238 | | | |
| **انعكاس بدائل السجون على البناء الاقتصادي** | دائما | 4.3211 | بين المجموعات | 2.077 | 2 | **1.039** | 1.436 | 0.240 |
| | أحيانا | 4.1238 | خلال المجموعات | 170.65 | 236 | **0.723** | | |
| | قليلة جداً | 4.1184 | | 172.72 | 238 | | | |
| **انعكاس بدائل السجون على أمن العائلة ووقايتها من الجريمة** | دائما | 4.1882 | بين المجموعات | 0.998 | 2 | **0.499** | 0.567 | 0.576 |
| | أحيانا | 4.0632 | خلال المجموعات | 212.96 | 236 | **0.902** | | |
| | قليلة جداً | 4.0402 | | 213.96 | 238 | | | |

*** ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq$ 0.05 ).**

### وبالنظر إلى نتائج الجدول (38) يتبين ما يلي:

1- أظهرت النتائج وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على البناء الاجتماعي والتي تعود لمتغير مدى زيارة العائلة ، حيث بلغت قيمة (F) المحسوبة (4.56)، وهي قيمة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$)، ولتحديد مصادر الفروق تم إجراء اختبار شافييه للمقارنات البعدية بين المتوسطات الحسابية، وقد كانت الفروق لصالح أفراد عينة الدراسة ممن يتلقون زيارات بشكل دائم، وقد بلغ فرق المتوسطات الأعلى 0.372 وهو قيمة دال إحصائياً عند مستوى دلالة ($P \leq 0.05$). والجدول (39) يبين تلك النتائج:

**جدول (39)**

**نتائج اختبار شافييه للمقارنات البعدية لاختبار اثر مدى زيارة الأهل في متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على البناء الاجتماعي.**

| مدى زيارة الأهل | المتوسط الحسابي | دائما | أحيانا | قليلة جداً |
|---|---|---|---|---|
| **دائما** | 4.5645 | – | -0.326 | **0.372*** |
| **أحيانا** | 4.2382 | – | – | 0.0462 |
| **قليلة جداً** | 4.1920 | – | – | – |

- **ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (P≤0.05).**

2- تظهر النتائج في الجدول (39) عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور (انعكاس بدائل السجون على البناء الاقتصادي و انعكاس بدائل السجون على أمن العائلة ووقايتها من الجريمة) والتي تعود لمتغير نوع مدى زيارة الأهل، حيث جاءت قيم (F) المحسوبة أقل من مستوى الدلالة (P≤0.05)، مما يشير إلى تساوي المتوسطات الحسابية لمتوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة والتي تعزى لمتغير مدى زيارة الأهل.

**4- الاختلاف تبعاً لمتغير مدى الشعور بالسعادة من زيارة العائلة**

وللكشف عن معنوية الفروق في متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة باختلاف مدى الشعور بالسعادة من زيارة العائلة ، تم إجراء اختبار تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA)، وفيما يلي عرضا للنتائج:

## جدول (40)

**تحليل التباين الأحادي لاختبار دلالة الفروق لإجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة والتي تعود إلى اختلاف الشعور بالسعادة من زيارة العائلة**

| محاور الدراسة | الشعور بالسعادة | المتوسط الحسابي | مصدر التباين | مجموع المربعات | درجات الحرية | متوسط المربعات | قيمة F | الدلالة الإحصائية |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| انعكاس بدائل السجون على البناء الاجتماعي | **كبيرة جدا** | 4.4893 | **بين المجموعات** | 7.819 | 2 | **3.92** | ***5.56** | **0.00** |
| | **متوسطة** | 4.1308 | **خلال المجموعات** | 165.83 | 236 | **0.703** | | |
| | **قليلة** | 4.1214 | | 173.64 | 238 | | | |
| انعكاس بدائل السجون على البناء الاقتصادي | **كبير ة جدا** | 4.3115 | **بين المجموعات** | 4.866 | 2 | **2.433** | ***3.42** | **0.034** |
| | **متوسطة** | 4.0752 | **خلال المجموعات** | 167.86 | 236 | **0.711** | | |
| | **قليلة** | 3.9893 | | 172.72 | 238 | | | |
| انعكاس بدائل السجون على أمن العائلة ووقايتها من الجريمة | **كبيرة جدا** | 4.2092 | **بين المجموعات** | 3.940 | 2 | **1.970** | 2.213 | 0.112 |
| | **متوسطة** | 3.9192 | **خلال المجموعات** | 210.02 | 236 | **0.890** | | |
| | **قليلة** | 3.9893 | | 213.96 | 238 | | | |

*** ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ( $\alpha \leq 0.05$ ).**

### يتبين من خلال الجدول ( 40 ) ما يلي:

1- أظهرت النتائج وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على البناء الاجتماعي والتي تعود لمتغير مدى الشعور بالسعادة من زيارة العائلة، حيث بلغت قيمة (F) المحسوبة (5.56)، وهي قيمة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$)، ولتحديد مصادر الفروق تم إجراء اختبار شافييه للمقارنات البعدية بين المتوسطات الحسابية، وقد كانت الفروق لصالح أفراد عينة الدراسة ممن لديهم شعور بالسعادة بدرجة كبيرة جداً ، وقد بلغ فرق المتوسطات الأعلى 0.367 وهو قيمة دال إحصائياً عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$). والجدول (41) يبين تلك النتائج:

**جدول (41)**

**نتائج اختبار شافييه للمقارنات متوسط إجابات متوسط إجابات لاختبار اثر مدى الشعور بالسعادة في متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على البناء الاجتماعي.**

| مدى الشعور بالسعادة | المتوسط الحسابي | كبيرة جدا | متوسطة | قليلة |
|---|---|---|---|---|
| كبيرة جدا | 4.4893 | – | -0.358 | **0.367*** |
| متوسطة | 4.1308 | – | – | 0.009 |
| قليلة | 4.1214 | – | – | – |

* ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($P\leq0.05$).

2-أظهرت النتائج وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على البناء الاقتصادي والتي تعود لمتغير مدى الشعور بالسعادة من زيارة العائلة، حيث بلغت قيمة (F) المحسوبة (3.42)، وهي قيمة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha\leq0.05$)، ولتحديد مصادر الفروق تم إجراء اختبار شافييه للمقارنات البعدية بين المتوسطات الحسابية، وقد كانت الفروق لصالح أفراد عينة الدراسة ممن لديهم شعور بالسعادة بدرجة كبيرة جداً ، وقد بلغ فرق المتوسطات الأعلى 0.322 وهو قيمة دال إحصائياً عند مستوى دلالة ($\alpha\leq0.05$). والجدول (42) يبين تلك النتائج:

**جدول (42)**

**نتائج اختبار شافييه للمقارنات البعدية لاختبار اثر مدى الشعور بالسعادة في متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو انعكاس بدائل السجون على البناء الاقتصادي.**

| مدى الشعور بالسعادة | المتوسط الحسابي | كبيرة جدا | متوسطة | قليلة |
|---|---|---|---|---|
| كبيرة جدا | 4.3115 | – | -0.236 | **0.322*** |
| متوسطة | 4.0752 | – | – | 0.085 |
| قليلة | 3.9893 | – | – | – |

* ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha\leq0.05$).

3- تظهر النتائج في الجدول (40) عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين إجابات أفراد عينة الدراسة نحو محور انعكاس بدائل السجون على أمن العائلة ووقايتها من الجريمة، والتي تعود لمتغير مدى الشعور بالسعادة من زيارة العائلة، حيث جاءت قيم (F) المحسوبة أقل من مستوى الدلالة ($\alpha\leq0.05$)، مما يشير إلى تساوي المتوسطات الحسابية لإجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة والتي تعزى لمتغير مدى زيارة الأهل.

## 4- الاختلاف تبعاً لمتغير الحالة الاجتماعية

وللكشف عن معنوية الفروق في إجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة باختلاف الحالة الاجتماعية، تم إجراء اختبار (T) للعينات المستقلة، وفيما يلي عرضا للنتائج:

**جدول (43 )**

**نتيجة اختبار (T.test) لاختبار دلالة الفروق في إجابات أفراد عينة الدراسة نحو محاور الدراسة والتي تعود إلى اختلاف الحالة الاجتماعية**

| محاور الدراسة | الوسط الحسابي | | قيمة T | الدلالة الإحصائية |
|---|---|---|---|---|
| | متزوج | أعزب | | |
| انعكاس بدائل السجون على البناء الاجتماعي | 4.60 | 4.19 | ***2.11** | **0.03** |
| انعكاس بدائل السجون على البناء الاقتصادي | 4.55 | 4.01 | ***3.60** | **0.00** |
| انعكاس بدائل السجون على أمن العائلة ووقايتها من الجريمة | 4.27 | 3.91 | ***3.27** | **0.00** |

***ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (P≤0.05)**

يتبين من خلال الجدول ( 43 ) وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين إجابات أفراد عينة الدراسة نحو (انعكاس بدائل السجون على البناء الاجتماعي، انعكاس بدائل السجون على البناء الاقتصادي، انعكاس بدائل السجون على أمن العائلة ووقايتها من الجريمة) والتي تعود لمتغير الحالة الاجتماعية، حيث بلغت قيمة (T) المحسوبة (2.11)، (3.60)، (3.27) على الترتيب وهي قيم ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (α≤0.05)، وقد كانت الفروق لصالح أفراد عينة الدراسة من المتزوجين.

**سابعاً : النتائج المتعلقة بالسؤال السابع: هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية في إجابات أفراد عينة الدراسة لمعوقات تطبيق العقوبات البديلة والتي تعزى إلى اختلاف المتغيرات ( العمر، المستوى التعليمي، المهنة، الحالة الاجتماعية، مكان الإقامة، الدخل الشهري، نوع الجريمة المرتكبة، عدد مرات السوابق، مدى زيارة العائلة، مدى الشعور بالسعادة من الزيارة) ؟**

وللكشف عن معنوية الفروق في إجابات أفراد عينة الدراسة نحو معوقات تطبيق العقوبات البديلة والتي تعزى إلى اختلاف المتغيرات ( العمر، المستوى التعليمي، المهنة، الحالة الاجتماعية، مكان الإقامة، الدخل الشهري، نوع الجريمة المرتكبة، عدد مرات السوابق، مدى زيارة العائلة، مدى الشعور بالسعادة من الزيارة)، تم إجراء اختبار تحليل التباين الأحادي (One Way ANNOVA)، وفيما يلي عرضا للنتائج:

## جدول (44)

## نتائج تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA) لاختبار الفروق في إجابات المبحوثين نحو معوقات تطبيق العقوبات البديلة حسب المتغيرات الشخصية لأفراد عينة الدراسة

| المتغير | أبعاد المتغير المستقل | المتوسط الحسابي | مصدر التباين | مجموع المربعات | درجات الحرية | متوسط المربعات | قيمة F | الدلالة الإحصائية |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| العمر | 18-25 | 3.1596 | بين المجموعات | 6.356 | 3 | 2.119 | 1.64 | 0.179 |
| | 26-35 | 3.1380 | خلال المجموعات | 302.038 | 235 | 1.285 | | |
| | 36-45 | 2.8308 | المجموع | 308.393 | 238 | | | |
| | أكثر من 45 | 2.7593 | | | | | | |
| الدخل الشهر (ريال) | لا يوجد دخل | 3.0859 | بين المجموعات | 6.69 | 3 | 2.23 | 1.76 | 0.170 |
| | أقل من 2000 | 3.2667 | خلال المجموعات | 297.870 | 235 | 1.268 | | |
| | 2000 – 4000 | 3.0289 | المجموع | 304.565 | 238 | | | |
| | أكثر من 4000 | 2.5290 | | | | | | |
| طبيعة العمل | عاطل عن العمل" | 3.152 | بين المجموعات | 5.388 | 3 | 1.796 | 1.39 | 0.246 |
| | قطاع حكومي | 3.062 | خلال المجموعات | 303.005 | 235 | 1.289 | | |
| | موظف قطاع خاص | 3.147 | المجموع | 308.393 | 238 | | | |
| | أعمال حرة | 2.786 | | | | | | |
| المستوى التعليمي | ثانوي فأقل | 3.110 | بين المجموعات | 2.238 | 2 | 1.119 | 0.863 | 0.423 |
| | دبلوم متوسط | 2.968 | خلال المجموعات | 306.155 | 236 | 1.297 | | |
| | جامعي | 2.870 | المجموع | 308.393 | 238 | | | |
| مكان الإقامة | مدينة | 3.173 | بين المجموعات | 10.045 | 2 | 5.023 | *3.97 | 0.02 |
| | قرية | 2.923 | خلال المجموعات | 298.348 | 236 | 1.264 | | |
| | بادية | 2.621 | المجموع | 308.393 | 238 | | | |
| عدد السوابق | مرة واحدة | 3.129 | بين المجموعات | 2.190 | 2 | 1.095 | 0.844 | 0.431 |
| | مرتان | 2.943 | خلال المجموعات | 306.204 | 236 | 1.297 | | |
| | 3 مرات | 2.932 | المجموع | 308.393 | 238 | | | |
| نوع الجريمة المرتكبة | الجنايات والجنح الواقعة على الأفراد | 3.132 | بين المجموعات | 2.14 | 4 | 0.535 | 0.04 | 0.96 |
| | الجرائم المخلة بالثقة العامة | 3.044 | خلال المجموعات | 300.51 | 234 | 0.921 | | |
| | الجرائم الواقعة على الأموال | 3.148 | المجموع | 302.65 | 238 | | | |
| | الجرائم المخلة بالأخلاق والآداب | 2.798 | | | | | | |
| | جرائم الاتجار وتعاطي المخدرات | 2.955 | | | | | | |

* دال إحصائيا عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$)

**يتبين من خلال الجدول ( 44 ) ما يلي:**

1- وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين إجابات أفراد عينة الدراسة نحو معوقات تطبيق العقوبات البديلة والتي تعود لمتغير مكان الإقامة، حيث بلغت قيمة (F) المحسوبة (3.97)، وهي قيمة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$)، ولتحديد مصادر الفروق تم إجراء اختبار شافييه للمقارنات البعدية بين المتوسطات الحسابية، وقد كانت الفروق لصالح أفراد عينة الدراسة من سكان المدن، وقد بلغ فرق المتوسطات الأعلى 0.552 وهو قيمة دال إحصائياً عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$). والجدول (45) يبين تلك النتائج:

**جدول (45)**

**نتائج اختبار شافييه للمقارنات البعدية لاختبار اثر مكان الإقامة في متوسط إجابات أفراد عينة الدراسة نحو معوقات تطبيق العقوبات البديلة**

| مكان الإقامة | المتوسط الحسابي | مدينة | قرية | بادية |
|---|---|---|---|---|
| مدينة | 3.173 | – | 0.25 | **0.552*** |
| قرية | 2.923 | – | – | 0.302 |
| بادية | 2.621 | – | – | – |

* ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$).

2- أظهرت النتائج عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين إجابات أفراد عينة الدراسة نحو معوقات تطبيق العقوبات البديلة والتي تعود لمتغيرات ( العمر، الدخل الشهري، طبيعة العمل قبل دخول السجن، المستوى التعليمي، عدد السوابق، نوع الجريمة المرتكبة) حيث كانت قيم (F) المحسوبة أقل من مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$)، مما يشير إلى تساوي المتوسطات الحسابية لإجابات أفراد عينة الدراسة نحو معوقات تطبيق العقوبات البديلة والتي تعزى للمتغيرات السابقة.

## 2.4 مناقشة النتائج

هدفت الدراسة بشكل رئيس إلى التعرف على انعكاسات تطبيق العقوبات السالبة للحرية اجتماعيًّا واقتصاديًّا وأمنيا على البناء العائلي في المجتمع السعودي، ويعد الكشف عن أراء المساجين نحو بدائل السجون هو الهدف الرئيس الثاني للدراسة، وقد قام الباحث بعرض نتائج الدراسة في الفصل الرابع من هذه الدراسة، ولتحقيق أهداف الدراسة تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي، واستخدام منهج المسح الاجتماعي لجمع البيانات من أفراد عينة الدراسة التي تكونت من 239 من النزلاء المحكومين بالسجن في سجون منطقة القصيم، وقد تبين من نتائج الدراسة الميدانية ما يلي:

1) أظهرت نتائج الدراسة المتعلقة بخصائص أفراد عينة الدراسة بان نحو 90% من أفراد عينة الدراسة يقعون في الفئات العمرية المحصورة بين (18- 45) سنة مقابل 10% للذين يقعون في الفئات العمرية الأخرى، وأن أكثر أفراد العينة الدر اسية هم من فئة المتزوجين بنسبة 65,3 %، وان نحو 66 % منهم يقل دخلهم الشهري عن 2000 ريال في الشهر، وأن نحو 60 % من أفراد عينة الدراسة من المستويات التعليمية المنخفضة، وان نحو 25 % من العاطلين عن العمل، وتشير هذه النتائج بشكل واضح إلى أن معظم المسجونين أفراد عينة الدراسة هم من الفئات العمرية الشابة والمتزوجة والفقيرة ومن المستوى التعليمي المنخفض، وعند ربط هذه النتائج مع الوضع الأسري للمساجين فيمكن الحكم على الوضع الاجتماعي والاقتصادي لهذه الأسر، وخصوصا بعد سجن رب الأسرة، إذ أنها في الأصل أسر فقيرة مع وجود رب الأسرة في البيت، فكيف سيكون حال هذه الأسر في حال غياب رب الأسرة ولفترات طويلة في السجن عند افتراض أنه المعيل الوحيد للأسرة وأن لديه أطفالاً صغاراً بحاجة للرعاية والتربية، وتجدر الإشارة هنا إلى أهمية الأسرة للأبناء حيث تعد من العوامل الرئيسة التي تؤثر في تكوين شخصيتهم وتتحكم في سلوكهم وتوجيههم، ففيها يمارس الابن تجاربه الأولى ومنها يستمد خبراته وعنها يقتبس العادات والتقاليد ويعرف معنى الخطأ والصواب، ومن أهم مظاهر تفكك الأسرة هو التفكك المادي الذي يراد به غياب احد الوالدين أو

كليهما معا في نطاق الأسرة، وعلى ضوء أهمية موقع الأسرة ووظائفها الاجتماعية ودورها الحيوي في تنشئة الفرد، فإننا نستطيع أن ندرك المشاكل المختلفة التي تعصف بأسر المساجين ووظائفها في مجال الضبط الاجتماعي وانعكاساتها الخطيرة على مستقبل الأبناء واستقرارهم النفسي والاجتماعي، ويظهر بوادر الانحلال الوظيفي الأسري من مصدرين أولهما التفكك الأسري وثانيهما عدم انجاز الأسرة لوظائفها الأساسية، وتؤكد الإحصاءات الحديثة أن الصلة وطيدة بين التفكك الأسري المادي وبين المشاكل الاجتماعية والاقتصادية والأمنية التي تواجهها الأسرة، فقد أظهرت الدراسات المتعلقة في هذا الشأن، مثل دراسة (سعدون، 2011)، ودراسة ( رشاد و مصطفى، 2008) أن معظم المجرمين والأطفال المجرمين ينتمون إلى اسر مفككة.

2) أظهرت نتائج الدراسة أن نحو 48 % من أفراد عينة الدراسة هم من أصحاب السوابق الذين سبق أن دخلوا السجن، مما يشير إلى ارتفاع نسبة العود لدى المساجين ذلك بسبب إخفاق عقوبة السجن في أداء دورها المأمول، وتبين من النتائج أن نسبة كبيرة من أفراد عينة الدراسة 41.4 % من مرتكبي الجرائم الواقعة على الأموال (السرقة، حيازة وشراء المسروقات، الاحتيال، الإضرار بأموال الغير، تحرير شيكات من غير رصيد، إساءة الائتمان)، وتشير هذه النتائج إلى أثر عقوبة الحبس على المساجين من حيث العود للجريمة، ولنوع الجرائم المرتكبة والتي ترتبط بالعوز الاقتصادي لهم مما دفعهم لارتكاب مثل هذا النوع من الجرائم، وتلتقي هذه النتائج مع ما أشارت إلية دراسة (التويجري، 2011) ودراسة (المجالي، 2011) بأن الوضع الاقتصادي السيئ من أهم العوامل التي تدفع إلى السلوك الإجرامي، سواء من حيث الفقر، وانخفاض الدخل، أو الاضطراب الاقتصادي، وعدم الشعور بالأمن.

3) أظهرت نتائج الدراسة أن 63 % من المساجين أفراد عينة الدراسة يقوم الأهل والعائلة بالقيام بزيارات لهم في السجن، وان نسبة كبيرة من المساجين 75 % يكونون سعداء بهذه الزيارات، وتشير هذه النتائج إلى أهمية الرعاية اللاحقة للمسجونين وأسرهم والتي تسعى إلى تحقيق العديد من الأهداف سواء المباشرة

أو غير المباشرة وهى جميعا ترتكز على مجموعة من المبادئ والتي من أهمها ربط السجين بأسرته وأهله باعتبار أن هذا الشخص سيعود مرة أخرى إلى الارتباط بهم بعد انقضاء فترة العقوبة؛ ومن ثم يجب تيسير وسائل اتصال المسجونين بأسرهم عن طريق الزيارات والاتصالات الهاتفية وغيرها.

4) أظهرت نتائج الدراسة أن درجة انعكاس تطبيق بدائل السجون على البناء الاجتماعي للعائلة بصورة إيجابية جاءت بدرجة مرتفعة من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة، حيث بلغ المتوسط الحسابي العام 4.32 ، وتبين من النتائج أن تطبيق بدائل السجون يسهم بدرجة كبيرة في الاستقرار الأسري والوقاية من التفكك الأسري، وتساعد العقوبات البديلة على حماية أسر المسجونين من آثار الوصم الاجتماعي، وفي توفير المناخ الملائم لأفراد أسر المسجونين ليصبحوا مواطنين صالحين في المجتمع، وفي حماية أفراد أسر المسجونين من التشرد والفقر والحرمان، وفي تغيير نظرة المجتمع السلبية لأسر المسجونين. وتتوافق هذه النتائج مع دراسة ( سلام، 1997) ودراسة ( شكري، 1999) اللتان أشارتا إلى أن أسر المساجين تتعرض للتفكك بسبب الحكم على الأب بالسجن وابتعاده عن الأسرة، وما ينجم عن ذلك من انهيار وحدة الأسرة وتحلل أو تمزق نسيج الأدوار الاجتماعية فيها، ويشير ( الخثعمي، 2008) على أهمية الاتجاه نحو تطبيق بدائل العقوبات السالبة للحرية للوقاية من المشاكل الاجتماعية التي تتعرض لها اسر المساجين وللمساعدة على تلبية احتياجات الأسرة، وفي هذا تأكيد إلى تفريد العقوبة ونظرية الدفاع الاجتماعي أي ضرورة مراعاة ظروف الجاني الشخصية والأسرية من جهة وحماية المجتمع من جهة أخرى، وتشير هذه النتائج أن بدائل السجون تسهم في التقليل من الآثار السلبية،و المخاطر الحقيقية التي تعاني منها أسر المساجين، والتي تؤثر على الأسرة وتعيق من تقدمها وتطورها على كافة الأصعدة، حيث أن العلاقات الأسرية الحسنة تترك آثار ا ايجابية على أفراد الأسرة، مما يساهم في نمو العلاقات الاجتماعية والأسرية بشكل أفضل ويفسح المجال لإبداع الأفراد في هذه الأسر في جوانب الحياة المختلفة .

5) أظهرت نتائج الدراسة أن درجة انعكاس تطبيق بدائل السجون على البناء الاقتصادي للعائلة جاءت بصورة إيجابية وبدرجة مرتفعة من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة، حيث بلغ المتوسط الحسابي العام 4.18، وتبين من النتائج أن تطبيق بدائل السجون يسهم بدرجة كبيرة في الاستقرار الاقتصادي للعائلة من خلال الاستقرار الوظيفي للمساجين، وفي توفير المخصصات المالية اللازمة لتأهيل المساجين وأفراد أسرهم في العمل المشاريع الإنتاجية، وفي تقليل الأعباء المالية على أسر المساجين المترتبة من تكاليف الزيارات للسجون، وفي تحسين الأوضاع الاقتصادية لأسر المحكومين، وفي توفير السكن الملائم لأسر المساجين، وفي انخراط المساجين وأفراد أسرهم بالمشاريع الإنتاجية في الدولة، وفي تقليل الاعتماد على الأم والأولاد في توفير نفقات الأسرة وطلب المساعدات المالية من الغير، ويتأكد من العرض السابق مدى أهمية تطبيق بدائل السجون على البناء الاقتصادي للعائلة من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة، وتلتقي هذه النتائج مع ما أشارت إلية دراسة ( القهوجي، 2002 ) و (التويجري، 2011)، أن من أهم الآثار السلبية الاقتصادية لأسر المسجونين هو فقدان السجين عمله مما يعني انقطاع المورد المالي لأفراد أسرته وتعرضهم للمشاكل الاقتصادية، وفي هذا الصدد أظهرت دراسة ( رشاد و مصطفى، 2008) ودراسة باسكلا، وآخرون (Paschal, et.al, 2003) أن المشاكل الاقتصادية التي تواجهها أسر المساجين لها أثرها في تهيئة الظروف التي تؤدي بأفراد الأسرة إلى الانحراف، فضيق الموارد الاقتصادية وعدم قدرة الأسرة على إعالة نفسها مما يدفعها إلى الاعتماد على المعونة والصدقة في ظروف تتيح لأفراد الأسرة فرصا مواتية لارتكاب الجريمة والانحراف.

6) أظهرت نتائج الدراسة أن درجة انعكاس تطبيق بدائل السجون على أمن العائلة ووقاية أفرادها من الجريمة والانحراف جاءت بصورة إيجابية وبدرجة مرتفعة من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة، حيث بلغ المتوسط الحسابي العام 4.09 ، وتبين من خلال التحليل على مستوى الفقرات المتعلقة بهذا المحور بأن تطبيق بدائل السجون يسهم في المحافظة على البناء العائلي لأسر المساجين في

المجتمع والتي جاءت من أهم الانعكاسات الايجابية على البناء الأمني والوقائي لهذه الأسر، وتبين من النتائج أن العقوبات البديلة تسهم في وقاية أسر المساجين من الجرائم وتعديل الأنماط السلوكية السلبية للمجرمين، وفي شعور رب الأسرة وأفرادها بجدوى استقامتهم وبعدم تفكيرهم في ارتكاب الجريمة والعود لارتكابها، وتسهم أيضا في شعور أسر المساجين باهتمام المجتمع وبكفالتهم حقوقيا وهي بمثابة دعوة إلى الابتعاد عن الجر يمة وتشكل رد فعل أيحابي تجاه مجتمعهم ومنحهم الثقة للعمل بايجابيه نحو مجتمعه. ويرى الباحث أن هذه النتائج جاءت نتيجة مباشرة للأثر الإيجابي لبدائل السجون على الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية لأسر المساجين، الأمر الذي أنعكس على أمن العائلة ووقايتها من الانحراف و الجريمة، وأن تطبيق بدائل يعمل على حماية أسر المساجين من الانحراف والجريمة، وتؤكد هذه النتيجة على أن الضرر الناتج عن تفكك الروابط والعلاقات الأسرية بسبب سجن رب الأسرة قد تؤدي إلى ازدياد معدلات المجرمين والجرائم في المجتمع وهذا يؤكد على أن غياب رب الأسرة هو أحد، بل من أهم الأسباب المؤدية إلى التفكك الاجتماعي، وظهور ما يسمى بالبيوت المحطمة وبالتالي ظهور الانحراف بين أفرادها كأسلوب حياة، وفي هذا الصدد فقد أشارت دراسة (الشنقيطي، 2011) بأن الدول التي قطعت أشواطاً طويلة في استخدام بدائل العقوبات السالبة للحرية لم يؤد استخدامها إلي أية زيادة في معدلات الجريمة فيها، إلا أن حداثة استخدام البدائل في الدول العربية قد لا يسمح لها بالوصول إلى مثل هذه النتائج الآن، وخاصة أنه لم تتم دراسات معمقة في هذا الموضوع، وتلتقي هذه النتائج مع نظريات الدفاع الاجتماعي التي ترى أن الهدف الذي تسعى إليه تدابير الدفاع الاجتماعي هو تأهيل المجرم وأسرته باعتبار أن التأهيل هو السبيل الوحيد لحماية المجتمع وحماية المجرم نفسه وأسرته على حد سواء من الإجرام.

7) أظهرت نتائج الدراسة أن مستوى المعوقات التي تواجه تطبيق بدائل السجون جاءت بدرجة متوسطة من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة، حيث بلغ المتوسط الحسابي العام 3.036 ، وتبين من خلال التحليل على مستوى الفقرات المتعلقة

بهذا المحور بأن من أهم المعوقات التي تواجه تطبيق بدائل السجون في المجتمع وجاءت في الترتيب الأول وبدرجة متوسطة هو عدم وجود جهة متخصصة تتابع تنفيذ العقوبات البديلة، وفي الترتيب الثاني قلة توفر أشخاص مؤهلين علميا ومتخصصين لتطبيق العقوبات البديلة، وفي الترتيب الثالث تفتح العقوبات البديلة مجالا للقضاة لتطبيق العقوبات البديلة بمزاجية بين المحكومين، وفي الترتيب الرابع صعوبة مراقبة المحكوم عليهم من قبل الجهات الرقابية، وفي الترتيب الخامس عدم قناعة بعض رجال القضاء بالأخذ بالعقوبات البديلة، وجاءت باقي المعوقات تتعلق بعدم الثقة في بدائل العقوبات البديلة و الخوف من ردة فعل المجني عليهم يحول دون تطبيق العقوبات البديلة، وأن العقوبات البديلة لا تحقق الردع الكافي للمجرمين ، وأن العقوبات البديلة لا تحقق العدالة الجنائية في المجتمع ، وفي الترتيب العاشر والأخير وبدرجة متوسطة الفقرة " العقوبات البديلة لا تفي بمعاقبة المجرم وردعه " حيث بلغ الوسط الحسابي لهذه الفقرة 2.703 . ويشير الباحث بأنه كان متوقعا أن تكون النتائج على هذا المحور أعلى مما عليه، إلا أنه يبدو أن استجابات معظم أفراد الدراسة جاءت متأثرة بتعلقهم بتطبيق بدائل السجون عليهم، وأن آرائهم نحو معوقات تطبيقها على أرض الواقع كانت متساهلة.

8) أظهرت نتائج الدراسة المتعلقة بآراء أفراد عينة الدراسة نحو البدائل المتاحة التي يؤيدون تطبيقها بدل عقوبة السجن، أن عقوبة " دفع الغرامات المالية" جاءت بالترتيب الأول كعقوبة يفضلونها على عقوبة السجن وبنسبة 28.00%، وفي الترتيب الثاني عقوبة " الإفراج الشرطي (تقييد الحرية بشروط والتزامات)" وبنسبة 23.00 %، وفي الترتيب الثالث عقوبة " نظام شبه الحرية (العمل خلال ساعات النهار خارج المؤسسة الإصلاحية والعودة إليها بعد انتهاء ساعات العمل" وبنسبة 16.00 %، وفي الترتيب الرابع عقوبة " الإدانة وتأجيل تنفيذ الحكم (وقف تنفيذ الحكم مع المراقبة)" وبنسبة 10.00 %، وفي الترتيب الخامس عقوبة "المصادر ة والإتلاف والتغريم " وبنسبة 6.00 %، في الترتيب السادس عقوبة " المنع من السفر والإقامة الجبرية " وبنسبة 5.00%، وفي

الترتيب الأخير عقوبة " النفي والتغريب" وبنسبة 3.00 %. ويفسر الباحث وجود تأييد مرتفع لتطبيق بدائل السجون عليهم لاستعدادهم للتعامل بجدية وا يجابية مع تطبيق هذه العقوبات، وأنهم يعانون من حياة السجن أشد المعاناة، حيث بلغت نسبة المؤيدين لتطبيق بدائل السجون نحو 98 % % من أفراد عينة الدراسة.

9) بينت النتائج أن درجة تأثير العقوبات البديلة التي يفضلونها حسب أهميتها على البناء العائلي جاءت بدرجة مرتفعة، حيث جاء بالترتيب الأول من حيث الأهمية والتأثير الايجابي على البناء العائلي عقوبة " الإفراج الشرطي (تقيد الحرية بشروط والتزامات) وبنسبة تأييد 83.68 %، وفي الترتيب الثاني عقوبة " نظام شبه الحرية (العمل خلال ساعات النهار خارج المؤسسة الإصلاحية والعودة إليها بعد انتهاء ساعات العمل" وبنسبة تأييد 72.80 %، وفي الترتيب الثالث تأثير عقوبة " المنع من السفر والإقامة الجبرية " وبنسبة تأييد 67.78 %، وفي الترتيب الرابع تأثير عقوبة " المصادرة والإتلاف والتغريم " وبنسبة تأييد 66.53 %، وفي الترتيب الخامس تأثير عقوبة " الإدانة وتأجيل تنفيذ الحكم (وقف تنفيذ الحكم مع المراقبة)" وبنسبة تأييد 63.60 %، ، في الترتيب السادس تأثير عقوبة " دفع الغرامات المالية " وبنسبة تأييد 60.25%، وفي الترتيب الأخير عقوبة " الهجر والتشهير " وبنسبة 16.68 %، وبينت النتائج أن آراء عينة الدراسة نحو طريقة معاملة العائلة لأفراد عينة الدراسة في حال تطبيق العقوبات البديلة المقترحة كانت إيجابية بشكل عام حيث بلغت نسبة التأييد للمعاملة الودية والعادية لهم 55.6 %، 24.7 % على الترتيب، مقابل 3.8 %، 10.9 % على الترتيب للمعاملة التي تتسم بالنفور والإهمال، أما بالنسبة للأقارب فبلغت نسبة التأييد للمعاملة الودية والعادية لهم 45.6 %، 31.4 % على الترتيب، مقابل 6.7 %، 9.6 % على الترتيب للمعاملة التي تتسم بالنفور والإهمال، أما بالنسبة للأصدقاء فبلغت نسبة التأييد للمعاملة الودية والعادية لهم 37.7 %، 28.9 % على الترتيب، مقابل 11.7 %، 13.0 % على الترتيب للمعاملة التي تتسم بالنفور والإهمال، أما بالنسبة لمعاملة

الزملاء في العمل فبلغت نسبة التأييد للمعاملة الودية والعادية لهم 31.8 %، 34.7 % على الترتيب، مقابل 7.9 %، 18.4 % على الترتيب للمعاملة التي تتسم بالنفور والإهمال.

## 3.4 التوصيات

من خلال النتائج التي توصلت لها الدراسة توصي بما يلي:

1- العمل على إجراء المزيد من الدراسات الميدانية المتعلقة ببدائل العقوبات السالبة للحرية وانعكاس تطبيقها على النواحي المختلفة للمساجين وأسرهم في مختلف الدول العربية، وذلك لإيجاد إطار عملي مشترك يمكن من خلاله إيجاد الآليات المناسبة لتطبيق بدائل العقوبات السالبة للحرية.

2- العمل على تكوين رأي عام لقبول بدائل العقوبات السالبة للحرية من خلال وسائل الإعلام، وضرورة إبراز مدى فاعليتها في حماية أسر المساجين من الآثار الاجتماعية والاقتصادية والأمنية المترتبة من سجن رب الأسرة، وتوفير القناعة التامة بجدوى تطبيقها.

3- ضرورة العمل على تخطي المعوقات التي تواجه تطبيق بدائل العقوبات السالبة للحرية، ووضع ضوابط وشروط واضحة لرجال القضاء تكون خالية من الاضطراب وغيره من السلبيات بحيث يتم سن قوانين تتضمن مواد توجب استخدام البدائل كلما كان ذلك ممكنا.

4- سن قوانين جديدة تجيز تطبيق بدائل للعقوبات السالبة للحرية تهدف إلى التقليل من الآثار السلبية لأسر السجناء.

5- العمل على تطوير بدائل جديدة للعقوبات السالبة للحرية تستهدف إحداث تكيف وتوافق نفسي واجتماعي للجاني وأسرته، وأن تسهل على الجناة الاستمرار في أعمالهم ومهنهم، وأن تساعدهم على الاستمرار في دورهم الاجتماعي والأسري وكسب قوتهم وقوت أسرهم بطرق شريفه.

# قائمة المراجع

**i.المراجع العربية**


أحمد، فؤاد عبد المنعم(2012) . **مفهوم العقوبة وأنواعها في الأنظمة المقارنة**، ورقة عمل مقدمة في ملتقى الاتجاهات الحديثة في العقوبات البديلة، جدة، السعودية.

الأمم المتحدة (2009) **تقرير التنمية البشرية لعام 2009**م، متوفر عبر موقع الرابط – www.un.org

بدران، محمود وعسكر أحمد (2003). **نماذج النظرية الاجتماعية في تفسير الظواهر الاجتماعية**، المكتبة المصرية للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر.

بدوي، احمد زكي ( 1986)، **معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية**، مكتبة لبنان، بيروت.

البطوش، حنين عبدالسلام (2008). **اتجاهات العاملين والنزلاء في مراكز الإصلاح والتأهيل في الأردن نحو العقوبات السالبة للحرية– دراسة مقارنة**، جامعة مؤتة: رسالة ماجستير غير منشورة، الكرك، الأردن.

بن دريس، زيد عبدالله (2007) **الخدمات المقدمة من اللجنة الوطنية لرعاية السجناء والمفرج عنهم وأسرهم لأسر السجناء واقعها وآفاقها**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، المملكة العربية السعودية.

بن ظفير، سعد محمد علي (2005). **الإجراءات الجنائية في المملكة العربية السعودية**، مطبعة سمحة.

بيكارد ، كارل أي ( 2002 ). **الأسلوب الأمثل لتنمية احترام الذات لدى الطفل**، سلسلة كتب بارون في تربية الطفل، مكتبة جرير، الرياض، المملكة العربية السعودية.

التويجري، أسماء عبدالله، (2011)، **الخصائص الاجتماعية والاقتصادية للعائدات للجريمة**، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.

جبران، مسعود (2002م)، **الرائد– معجم لغوي ألفبائي**، لبنان، دار العلم للملايين.

جـلال، محمـود طـه (2005) أصـول التجـريم والعقـاب فـي الـسياسة الجنائيـة المعاصـرة؛ دراسـة فـي اسـتراتيجيات اسـتخدام الجـزاء الجنـائي وتأصـيل ظاهرتي الحد من التجريم والعقاب؛ دار النهضة العربية، القاهرة، مصر.

الحريرات، خالد عبدالرحمن (2005). **بدائل العقوبات السالبة للحرية دراسة مقارنـة،** جامعة مؤتة: رسالة ماجستير غير منشورة، الكرك، الأردن،.

حسني، محمود نجيب( 1973). **علـم العقـاب،** دار النهضة العربيـة للنشر والتوزيـع، القاهرة، مصر.

حـسني، محمـود نجيـب( 1988). **المجرمـون الـشواذ،** دار النـهـضة العربيـة للنـشر والتوزيع، القاهرة، مصر.

الحسيني، عمر الفاروق(2005) **أصـول علـم الإجـرام وعلـم العقـاب،** النسر الـذهبي للطباع ة، ط5، القاهرة، مصر.

الخثعمـي، عبـدالله بـن علـي(2008). **بـدائل العقويـات الـسالبة للحريـة بـين الواقـع والمأمول،** رسالة ماجستير غير منشورة، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، السعودية.

الخشاب، سامية (1982). **النظرية الاجتماعية ودراسة الأسرة،** دار المعارف، القاهرة، مصر.

الدعجاني، مانع بن قراش(1426هـ)، **الخصائص الاجتماعيـة والاقتـصادية والـصحية للمتشردين ومفترشي الأرصفة،** الرياض، وزارة الشئون الاجتماعية.

الدوسري، محمد فالح (2007) **مـشكلات أسـر نـزلاء المؤسـسات الإصـلاحية وطـرق التعامـل معهـا،** رسـالة ماجـستير غيـر منـشورة، جامعـة نـايف للعلـوم الأمنيـة، الرياض، المملكة العربية السعودية.

النبيان، علي بن راشد. ( 2011 م) **شروط العقوبات البديلة.** جدة: ورقة عمل مقدمة في ملتقى الاتجاهات الحديثة في العقوبات البديلة.

الذيابي، حجاب( 2001). **بدائل السجون،** جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، رسالة ماجستير غير منشورة، السعودية، الرياض.

رشاد، عبد اللطيف ومديحة مصطفى (2008) **الاتجاهات المجتمعية نحو أسر السجناء والمحتجزين بين السلم والعنف**، مركز ماعت للدراسات الحقوقية والدستورية، جامعة 6 أكتوبر، القاهرة، مصر.

رشوان، حسين عبد الحميد (2008). **التغير الاجتماعي والمجتمع**، سلسلة كتب علم الاجتماع، جامعة الإسكندرية، مصر.

رشوان، حسين عبد الحميد (2010) **الجريمة- دراسة في علم الاجتماع الجنائي**- المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر.

الرشيدي، مشعل، (2009)، **دور الضبط الاجتماعي غير الرسمي في الحد من الجريمة: دراسة على عينة من طلبة المرحلة الثانوية بمنطقة حائل في المملكة العربية السعودية**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة مؤتة، الأردن.

الرفاعي، حسين علي (2003) **تكدس السجون والبدائل للمؤسسات العقابية**، "بحث منشور في مجلة الفكر الشرطي " ، أبو ظبي (الإمارات العربية المتحدة) : الفكر الشرطي، المجلد الثاني.

رمسيس، بهنام (2002). **الكفاح ضد الإجرام**، منشأة المعارف الإسكندرية، الإسكندرية، مصر.

الرومي، عبد العزيز (2010). **الإفراج الشرطي في النظام السعودي**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، السعودية.

زيد، محمد إبراهيم(1980). **علم الإجرام والعقاب**، دار الثقافة للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، مصر.

الزيني، أيمن رمضان (2002). **العقوبات السالبة للحرية القصيرة المدة وبدائلها**، أكاديمية الشرطة، رسالة دكتوراه في علوم الشرطة، مصر القاهرة.

السدحان، عبدالله ناصر( 2006) **الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم في التشريع**

السراج، عبود(1983) **علم الإجرام وعلم العقاب**، منشورات جامعة الكويت، الكويت.

سرور، احمد فتحي (1996). **أصول السياسة الجنائية**، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر.

سعدون، نوري ( 2011) العوامل الاجتماعية المؤثرة في ارتكاب الجرائم، **مجلة جامعة الرمادي الأنبار للعلوم الإنسانية**، العدد الأول، المجلد (4)، ص ص 132-159، جامعة الأنبار، العراق.

السعيد، عبدالله بن عبد العزيز (2012) **العقوبات البديلة المقترحة في دول الخليج العربي**، بحث مقدم لندوة بدائل العقوبات السالبة للحرية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ندوة بدائل العقوبات السالبة للحرية بالتعاون مع إدارة السجون الجزائرية، في الفترة 10- 12- 2012م.

سلام، إيهاب (1997) **تأثير الاعتقال أو السجن على أسر السجناء والمعتقلين**، مركز حقوق الإنسان لمساعدة السجناء، القاهرة، مصر.

السمالوطي، نبيل محمد ( 1989)**الايدولوجيا وقضايا علم الاجتماع النظرية والتطبيقية**، دار المطبوعات، الإسكندرية، مصر.

السمري، عدلي (2009) **علم الاجتماع الجنائي**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن.

السمري، عدلي، وطلعت لطفي، وآمال عبد الحميد، وعايدة عبد الفتاح، (2010)، **علم اجتماع الجريمة والانحراف**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

السويلم، بندر بن فهد (2003) **الغرامة التعزيرية**، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.

السيد، عبد العاطي، (1998)، **الأسرة والمجتمع**، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية، مصر.

الشاذلي، فتوح (2006). **أساسيات علم الإجرام والعقاب**، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، بيروت.

شكري، علياء (1999) **الاتجاهات المعاصرة في دراسة الأسرة**، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، مصر.

الشنقيطي، محمد عبدالله.( 2011 ) **أنواع العقوبات البديلة التي تطبق على الكبار**، ورقة عمل مقدمة في ملتقى الاتجاهات الحديثة في العقوبات البديلة،جدة، السعودية.

صدقي، عبد الرحيم (1986). **قانون العقوبات الخاص عند الفراعنة**، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، مصر.

الضبعان ، عبد المحسن سليمان( 2000) **بدائل العقوبات السالبة للحرية من منظور إسلامي** "رسالة ماجستير غير منشورة" ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض.

الضحيان، سعود بن ضحيان (2001). **أثر البرامج التعليمية والتأهيلية في المؤسسات العقابية**، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية والتدريب، الرياض، السعودية.

طالب، أحسن (2002) . **الجريمة والعقوبة والمؤسسات الإصلاحية**، دار الزهراء للنشر والتوزيع، ط2، الرياض، السعودية.

عباده، مديحة، وأبو دف كاظم (2008) **العنف ضد المرأة ،دراسة ميدانية حول العنف الجسدي والعنف الجنسي** ،دار الفجر للنشر والتوزيع، سوهاج، مصر.

عبد الجواد، عادل عبادى علي، و أشرف محمد أمين (2006). **العقوبات السالبة للحرية القصيرة المدة وبدائلها**، الدار العالمية للنشر والتوزيع، مصر.

عبد الحميد، حسني (2007). **البدائل الشرعية للعقوبات الوضعية في الشريعة الإسلامية**، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

عبد الستار، فوزية (1985). **مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب**، دار النهضة للنشر، ط5، بيروت، لبنان.

عبد الستار، فوزية (1992). **مبادئ علم العقاب**، دار النهضة العربية للنشر، القاهرة، مصر.

عبد المجيد، عبد التواب شيحة( 1985) **النظرية التربوية لإميل دوركايم**، عالم الكتب، ص 62، القاهرة، مصر.

عبد المنعم، سليمان (2003). **علم الإجرام والجزاء**، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان.

العسيري، أحمد حسين العلكمي، (2009). **الاتجاهات المجتمعية نحو السجناء المفرج عنهم وأثرها على العود إلى الجرائم**، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة مؤتة، الأردن.

عفيفي، عبد الخالق محمد (1999) **الأسرة والطفولة**– اتجاهات نظرية– ممارسة تطبيقية، مكتبة عين شمس، القاهرة، مصر.

عقيدة، محمد أبو العلاء(1999). **أصول علم العقاب**، دار الفكر العربي، مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة، الإمارات العربية المتحدة.

العنتلي، جاسم بن راشد الخديم (2000) **بدائل العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة**، دراسة مقارنة في دولة الإمارات العربية المتحدة ومصر وفرنسا، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان.

العوا، محمد سليم( 1998) **في أصول النظام الجنائي الإسلامي**، ط2، دار المعارف، ص 72، القاهرة، مصر.

العوجي، مصطفى، (1993)، **التربية المدنية كوسيلة للوقاية من الجريمة**، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، المملكة العربية السعودية.

عودة، محمود، (2001)، **بعض ملامح التحولات الاجتماعية في العقدين الأخيرين**، مكتبة الحرية، القاهرة، مصر.

عيسى، حسن( 1984). **بيئة السجن في ماضيه وحاضره وتأثيرها على سلوكه**، المركز العر بي للدراسات الأمنية والتدريب.، الرياض، السعودية.

غانم، عبد الله عبد الغني( 1994) **علم الاجتماع الجنائي الإسلامي، الجريمة و المجرم من المنظور الإسلامي، نحو نظرية إسلامية عامة للجريمة**، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر.

غريب، سيد أحمد (1995) **دراسات في علم الاجتماع العائلي**، دار المعرفة الجامعية، القاهرة، مصر.

القريشي، غني ناصر (2011) **علم الجريمة**، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

القهوجي، علي عبدالقادر (2002). **أصول علمي الإجرام والعقاب**، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، بيروت.

كاره؛ مصطفى عبد المجيد(1985م)، **مقدمة في الانحراف الاجتماعي**، بيروت، معهد الإنماء العربي.

كامل ، سيد شريف (2000) بدائل **الحبس قصيرة المدى في التشريع الجنائي الحديث** ، "بحث منشور في مجلة الفكر الشرطي" ، أبو ظبي (الإمارات العربية المتحدة ) : الفكر الشرطي ، المجلد التاسع،2000م.

الكساسبة، فهد يوسف(2010). **وظيفة العقوبة ودورها في الإصلاح والتأهيل**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

الكوت، الصادق أبو خريص (2000)، **تقدير الذات والشعور بالوحدة لدى المراهقين المحرومين وغير المحرومين من أسرهم**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة اليرموك، اربد، الأردن.

ابن منظور، محمد بن مكرم (1979). **لسان العرب**، دار صادر للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان.

آل مضواح، مضواح بن محمد (2009). **المنفعة المستقبلية للعقوبات الجنائية من منظور اجتماعي**، دكتوراه غير منشورة، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، السعودية.

آل مضواح، مضو اح بن محمد (2012) **العقوبات السالبة للحرية، مفهومها وفلسفتها**، بحث مقدم لندوة بدائل العقوبات السالبة للحرية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ندوة بدائل العقوبات السالبة للحرية بالتعاون مع إدارة السجون الجزائرية، في الفترة 10- 12- 2012م.

المالك، صالح (1982) **أصول علم الإجرام**، مكتبة العبيكان، الرياض، السعودية.

المجالي، توفيق (2011). **بدائل العقوبات السالبة للحرية من وجهة نظر القضاة والمحامين في الأردن، دراسة ميدانية لمحافظة العاصمة**، رسالة دكتوراه غير منشورة، الكرك، جامعة مؤتة، الأردن.

المرصفاوي، حسن صادق(1973). **الإجرام والعقاب في مصر**، منشأة المعارف للنشر، الإسكندرية، مصر.

مهنا، عطية (2003) مشكلة ازدحام السجون، دراسة مقارنة، المركز القومي للبحوث الجنائية والاجتماعية: **المجلة الجنائية القومية**، المجلد السادس والأربعون، العدد الأول، القاهرة.

ناصر، مازن خلف (2010) الجزاءات البديلة عن عقوبة الحبس قصيرة المدى، **مجلة المنصور**، العدد (14)، الجزء (2)، ص ص 109- 127.

نمور، محمد سعيد(2004). **دراسات في فقه القانون**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

الوريكات، عايد عواد (2008). **نظريات علم الجريمة**، دار الشروق للنشر والتوزيع، ط2، عمان، الأردن.

الوريكات، محمد عبدالله (2009). **أصول علمي الإجرام والعقاب**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

وزارة الشؤون الاجتماعية (2013) **تقارير وحدة الإرشاد الاجتماعي**، الرياض، المملكة العربية السعودية.

اليوسف، عبدالله بن عبد العزيز(2004). **التدابير المجتمعية كبديل للعقوبات السالبة للحرية**، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، الرياض، السعودية.

اليوسف، عبدالله بن عبد العزيز(2006). **آراء القضاة والعاملين في السجون نحو البدائل الاجتماعية للعقوبات السالبة للحرية**، مؤسسة الملك خالد الخيرية، الرياض، السعودية.

## ب- المراجع الأجنبية


Beccaria, Cesara (1964) **On Crimes and Punishment**: Trans. Henry Paolucci. Indianapolis: Bobbs-Merrill, Indiana. http://books.google.jo/books/about/Contemporary_Theories_about_the_Family_R.html

Burgess، E، locke، H، Thomas، M (1962). The **Family From Tradition To Companionship**، New York، 4th Edition.

Gennazo, F & Ronald, M, (1994), **Criminology, Theory Research and Policy**, wads worth publishing co. California.

Hirsch, T, (1969), **Causes of Delinquency**, Berkeley, University of California Press.

Human Rights Watch (2008) **human Rights File**, on line : [http://www.hrw.org/sites/default/files

Kempianen, John (2003). **Juvenile Delinquency**، Botbury Publishing Company، L.A California.

Larry J, & Senna, J, (1988), **Juvenile Delinquency third Edition**, West Publishing co. New York .

Lemert, Edwin (1951) **Social Pathology : A systematic Approach to the Theory of Sociopathic Behavior**, Mc Grae Hill, New York.

Maclver, R., & Page, C، (1962). **Society**، London، p238.

Marion، Kevin & Sims، Crissy(2003). **Recidivism Among Federal Probationers: Predicting Sentence Violations**، Federal Probation، Volume 67، Issue 1، pp31-36.

Merton, R., (1946) **Anomi and Social Structure**, Anomi and Deviant Behavior, New York, Free Press, USA.

Michel, Foucault (1993) . **Alternative To Prison**، New York، pp 66-68.

Ogburn، W، & Nimkoff، M( 1958). **Handbook of Sociology**، New York، p488.

Paschal. J, Ringwalt Ch., & Ringwalt R., (2003). Effect Of Parenting Father Absence And Affiliation With Delinquent Behavior Among African American Male Adolescents, **Adolescence**, Spring. Vol 38 No 149 PP. 15-20.

Price,Byron Eugene,(2002) **Economics, Ideology ,Politics, and Profits ,What Drives Prison Privatization** ,Thesis (PhD.)Mississippi State University .

Sack, W (1976) Risk Resources to change in hinter contested culture community , **Dialogue**, Vol. 5, No 4, PP 44-64.

Schneller, D., (1975) Prisoners Family, Study of Some Social and Psychological Effects on Incarnations on Family on Negro Prisoners, **Criminology**, , Vol. 6, No 12, PP 121-176.

Secord P.F and Backman,C.W (1972) **social psychology**, New York,McGraw-hill book Co.,p-132.

Siegler, R,(2006), **How Children Develop Exploring Child Develop Student Media Tool Kit And Scientific American Reader To Accompany How Children Develop**, New York, Worth Publishers ISBN.

Williams, B & Stacey, C & Carl, M, (2005), **Marriages Families and Intinamte Relationships**, Boston, MA: Pearson.

# الملاحق

## (ا) الاستبانة

**الملحق (أ)**

**أداة الدراسة** "الاستبيان" بصورته النهائية

**الأخ الكريم نزيل المؤسسة الإصلاحية في..........**

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد.

**أفيدكم بأنني أقوم بإعداد دراسة بعنوان:**

## (انعكاس تطبيق بدائل العقوبات السالبة للحرية على أسر المساجين)

وذلك لنيل درجة الماجستير في علم الاجتماع (تخصص: علم الجريمة) بكلية العلوم الاجتماعية- جامعة مؤتة- الأردن.

ويتشرف الباحث باختياركم ضمن أفراد عينة الدراسة، برجاء التكرم بقراءة فقرات الاستبانة ثم أبداء رأيكم في الحقل المناسب أمام كل فقرة، مع العلم بأن إجاباتكم سوف تستخدم فقط في أغراض البحث العلمي.

شاكراً ومقدراً تعاونكم الطيب واهتمامكم، وفقكم الله.

الطالب:

خالد السويل

**البيانات الأولية الخاصة بالمبحوثين**

| | | | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| 3. النوع الاجتماعي: | ☐ | ذكر | ☐ | أنثى | | | | |
| 4. العمر: | ☐ | 18-25 | ☐ | 26-35 | ☐ | 36-45 | ☐ | 46 فأكثر |
| المستوى التعليمي | ☐ | ثانوية فأقل | ☐ | دبلوم متوسط | ☐ | بكالوريوس | ☐ | دراسات عليا |
| المهنة قبل دخول السجن | ☐ | موظف قطاع عام | ☐ | موظف قطاع خاص | ☐ | أعمال حرة | ☐ | غير ذلك: حدد:...... |
| الحالة الاجتماعية | ☐ | متزوج | ☐ | أعزب | ☐ | مطلق | ☐ | أرمل |
| مكان الإقامة | ☐ | مدينة | ☐ | قرية | ☐ | بادية | | |
| الدخل الشهري (ريال سعودي) | ☐ | أقل من 2000 | ☐ | 2000-4000 | ☐ | أكثر من 4000 | | |
| **نوع الجريمة المرتكبة:** | | | | | | | | |
| **عدد مرات دخولك السجن على** | ☐ | مرة واحدة | ☐ | مرتين | ☐ | ثلاث مرات فأكثر | | |

| | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| **أثر حكمك بقضية جزائية** | | | | | | |
| **مدى زيارة الأهل لك في السجن** | ☐ | دائما | ☐ | أحيانا | ☐ | قليل جدا |
| **مدى شعورك بالسعادة من زيارة الأهل لك بالسجن** | ☐ | كبيرة جدا | ☐ | متوسطة | ☐ | قليلة |
| **هل تعلم بوجود عقوبات بديلة عن السجن** | ☐ | نعم | ☐ | لا | | |

| **أي من العقوبة البديلة التالية التي تفضلها عن السجن (يمكن اختيار أكثر من بديل)** | |
|---|---|
| ☐ | الغرامات المالية |
| ☐ | المصادرة والإتلاف |
| ☐ | الهجر والتشهير |
| ☐ | الإفراج الشرطي (تقيد الحرية بشروط والتزامات) |
| ☐ | نظام شبه الحرية (العمل خلال ساعات النهار خارج المؤسسة الاصلاحية والعودة إليها بعد انتهاء |
| ☐ | المنع من السفر والإقامة الجبرية |
| ☐ | الإدانة وتأجيل تنفيذ الحكم (وقف تنفيذ الحكم مع المراقبة) |
| ☐ | النفي والتغريب |
| ☐ | إزالة الضرر وتعويض المجنى عليه |

**ما هو تقييمك لأثر العقوبات البديلة التالية في حال الحكم بها عليك ؟**

| | البرامج | تأثير أجابي | بدون تأثير | تأثير سلبي |
|---|---|---|---|---|
| 1 | دفع الغرامات المالية | ☐ | ☐ | ☐ |
| 2 | المصادرة والإتلاف | ☐ | ☐ | ☐ |
| 3 | الهجر والتشهير | ☐ | ☐ | ☐ |
| 4 | الإفراج الشرطي (تقيد الحرية بشروط والتزامات) | ☐ | ☐ | ☐ |
| 5 | نظام شبه الحرية | ☐ | ☐ | ☐ |
| 6 | المنع من السفر والإقامة الجبرية | ☐ | ☐ | ☐ |
| 7 | الإدانة وتأجيل تنفيذ الحكم (وقف تنفيذ الحكم مع المراقبة) | ☐ | ☐ | ☐ |
| 8 | النفي والتغريب | ☐ | ☐ | ☐ |
| 9 | إزالة الضرر وتعويض المجني عليه | ☐ | ☐ | ☐ |

**في حال تطبيق أي من العقوبات البديلة السابقة كيف تتصور طريقة معاملتك من:**

| | | طريقة المعاملة | | | |
|---|---|---|---|---|---|
| | | ودية | عادية | نفور | إهمال |
| 1 | الأقارب | ☐ | ☐ | ☐ | ☐ |
| 2 | الأصدقاء | ☐ | ☐ | ☐ | ☐ |
| 3 | الزملاء في العمل | ☐ | ☐ | ☐ | ☐ |
| 4 | الآخرين | ☐ | ☐ | ☐ | ☐ |

**أولاً : انعكاس بدائل السجون على البناء الاجتماعي**

| م | الفقرات | موافق بشده | موافق | غير متأكد | غير موافق | غير موافق بشده |
|---|---|---|---|---|---|---|
| 1 | تسهم العقوبات البديلة على الاستقرار الأسري والوقاية من التفكك الأسري | | | | | |
| 2 | تسهم العقوبات البديلة في حماية أفراد الأسرة من التشرد والفقر والحرمان | | | | | |
| 3 | تساعد العقوبات البديلة على حماية المحكومين وأسرهم من آثار الوصم الاجتماعي | | | | | |
| 4 | تساعد العقوبات البديلة على زيادة الروابط الاجتماعية بين الأفراد في المجتمع | | | | | |
| 5 | تسهم العقوبات البديلة في حماية أفراد الأسرة من العنف الأسري | | | | | |
| 6 | تسهم العقوبات البديلة في تغيير نظرة المجتمع السلبية للمحكومين وأسرهم | | | | | |
| 7 | تسهم العقوبات البديلة في توفير المناخ الملائم للمحكومين ليصبحوا مواطنين صالحين في المجتمع | | | | | |
| 8 | تسهم العقوبات البديلة في إكساب المحكومين المهارات الاجتماعية اللازمة للاندماج في المجتمع | | | | | |

| م | الفقرات | موافق بشده | موافق | غير متأكد | غير موافق | غير موافق بشده |
|---|---|---|---|---|---|---|
| 9 | تسهم العقوبات البديلة في زيادة الانتماء والولاء للدولة | | | | | |
| 10 | تسهم العقوبات البديلة على تقبل أفراد المجتمع للمحكومين | | | | | |

**انعكاس بدائل السجون على البناء الاقتصادي**

| م | الفقرات | موافق بشده | موافق | غير متأكد | غير موافق | غير موافق بشده |
|---|---|---|---|---|---|---|
| 1 | تسهم العقوبات البديلة على الاستقرار الوظيفي للمحكومين | | | | | |
| 2 | تسهم العقوبات البديلة في تحسين الأوضاع الاقتصادية لأسر المحكومين | | | | | |
| 3 | تساعد العقوبات البديلة على تعليم المحكومين لمهن وأعمال جديدة | | | | | |
| 4 | تساعد العقوبات البديلة على زيادة الاهتمام بالمشاريع الإنتاجية في الدولة | | | | | |
| 5 | تسهم العقوبات البديلة من الاعتماد على العمالة الوافدة في المجتمع | | | | | |
| 6 | تسهم العقوبات البديلة في توفير النفقات المالية على السجون | | | | | |
| 7 | تسهم العقوبات البديلة في توفير النفقات على الرعاية اللاحقة للمساجين | | | | | |
| 8 | تسهم العقوبات البديلة في تقليل النفقات على عائلات المساجين | | | | | |
| 9 | تسهم العقوبات البديلة في تقليل الأعباء المالية لزيادة تكدس المساجين في | | | | | |

| غير موافق بشده | غير موافق | غير متأكد | موافق | موافق بشده | الفقرات | م |
|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | | المؤسسات الإصلاحية | |
| | | | | | تسهم العقوبات البديلة في توفير المخصصات المالية لتأهيل المساجين في المشاريع الإنتاجية | 10 |

**انعكاس بدائل السجون على الأمن والوقاية من الجريمة في المجتمع**

| غير موافق بشده | غير موافق | غير متأكد | موافق | موافق بشده | الفقرات | م |
|---|---|---|---|---|---|---|
| | | | | | تسهم العقوبات البديلة على المحافظة على الاستقرار الأمني في المجتمع | 1 |
| | | | | | تسهم العقوبات البديلة في الوقاية من الجرائم في المجتمع | 2 |
| | | | | | تساعد العقوبات البديلة على وقاية المجرمين من العود للجريمة | 3 |
| | | | | | تسهم العقوبات البديلة في شعور المجرمين باهتمام المجتمع وبكفالته حقوقيا وهي بمثابة دعوة إلى الابتعاد عن الجريمة | 4 |
| | | | | | تسهم العقوبات البديلة في منح الثقة للمجرمين التي يحاول إن يكون أهلا لها وبايجابيه نحو مجتمعه | 5 |
| | | | | | تسهم العقوبات البديلة في توسم الأمانة في المجرمين مما يعزز حفاظه على قوانين وانظمة المجتمع | 6 |
| | | | | | تسهم العقوبات البديلة في التأكيد على أمن المجتمع من خلال توفير إجراءات | 7 |

| م | الفقرات | موافق بشده | موافق | غير متأكد | غير موافق | غير موافق بشده |
|---|---|---|---|---|---|---|
| | المراقبة الدائمة للمجرمين | | | | | |
| 8 | تسهم العقوبات البديلة في شعور المجرمين بجدوى استقامته وبعدم تفكيره في ارتكاب الجريمة. | | | | | |
| 9 | تسهم العقوبات البديلة في تشكل رد فعل أيحابي للمجرمين تجاه مجتمعهم | | | | | |
| 10 | تسهم العقوبات البديلة في تعديل الأنماط السلوكية السلبية للمجرمين | | | | | |

مع خالص الشكر والتقدير

## الملحق (ب)

## أداة الدراسة "الاستبيان" بصورتها الأولية

**أداة الدراسة "الاستبيان" بصورتها الأولية**

**الأخ الكريم نزيل المؤسسة الإصلاحية في..........**

**الأخت الكريمة نزيلة المؤسسة الإصلاحية في..........**

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد.

أفيدكم بأنني أقوم بإعداد دراسة بعنوان: (**انعكاس تطبيق بدائل العقوبات على البناء العائلي في المجتمع السعودي**) وذلك لنيل درجة الماجستير في علم الاجتماع (تخصص: علم الجريمة) بكلية العلوم الاجتماعية- جامعة مؤتة- الأردن.

ويتشرف الباحث باختياركم ضمن أفراد عينة الدراسة،برجاء التكرم بقراءة فقرات الاستبانة ثم أبداء رأيكم في الحقل المناسب أمام كل فقرة، مع العلم بأن إجاباتكم سوف تستخدم فقط في أغراض البحث العلمي.

شاكراً ومقدراً تعاونكم الطيب واهتمامكم، وفقكم الله.

الطالب:

خالد السويل

**البيانات الأولية الخاصة بالمبحوثين**

| | | | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| 3. النوع الاجتماعي: | ☐ | ذكر | ☐ | أنثى | | | | |
| 4. العمر: | ☐ | 18-25 | ☐ | 26-35 | ☐ | 36-45 | ☐ | 46 فأكثر |
| المستوى التعليمي | ☐ | ثانوية فأقل | ☐ | دبلوم متوسط | ☐ | بكالوريوس | ☐ | دراسات عليا |
| المهنة قبل دخول السجن | ☐ | موظف قطاع عام | ☐ | موظف قطاع خاص | ☐ | أعمال حرة | ☐ | غير ذلك: حدد:...... |
| الحالة الاجتماعية | ☐ | متزوج | ☐ | أعزب | ☐ | مطلق | ☐ | أرمل |
| مكان الإقامة | ☐ | مدينة | ☐ | قرية | ☐ | بادية | | |
| الدخل الشهري (ريال سعودي) | ☐ | أقل من 2000 | ☐ | 2000- 4000 | ☐ | أكثر من 4000 | | |
| **نو ع الجريمة** | | | | | | | | |

| | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| **عدد مرات دخولك السجن على أثر حكمك بقضية جزائية** | ☐ | مرة واحدة | ☐ | مرتين | ☐ | ثلاث مرات فأكثر |
| **مدى زيارة الأهل لك في السجن** | ☐ | دائما | ☐ | أحيانا | ☐ | قليل جدا |
| **مدى شعورك بالسعادة من زيارة** | ☐ | كبيرة جدا | ☐ | متوسطة | ☐ | قليلة |

| | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| **الأهل لك بالسجن** | | | | | | |
| **هل تعلم بوجود عقوبات بديلة عن السجن** | ☐ | نعم | ☐ | لا | | |

| | |
|---|---|
| **أي من العقوبة البديلة التالية التي تفضلها عن السجن (يمكن اختيار أكثر من بديل)** | |
| ☐ | الغرامات المالية |
| ☐ | المصادرة والإتلاف |
| ☐ | الهجر والتشهير |
| ☐ | الإفراج الشرطي (تقيد الحرية بشروط والتزامات) |
| ☐ | نظام شبه الحرية (العمل خلال ساعات النهار خارج المؤسسة الاصلاحية والعودة إليها بعد انتهاء |
| ☐ | المنع من السفر والإقامة الجبرية |
| ☐ | الإدانة وتأجيل تنفيذ الحكم (وقف تنفيذ الحكم مع المراقبة) |
| ☐ | النفي والتغريب |
| ☐ | إزالة الضرر وتعويض المجنى عليه |

**ما هو تقييمك لأثر العقوبات البديلة التالية في حال الحكم بها عليك ؟**

| | البرامج | تأثير أجابي | بدون تأثير | تأثير سلبي |
|---|---|---|---|---|
| 1 | دفع الغرامات المالية | ☐ | ☐ | ☐ |
| 2 | المصادرة والإتلاف | ☐ | ☐ | ☐ |
| 3 | الهجر والتشهير | ☐ | ☐ | ☐ |
| 4 | الإفراج الشرطي (تقيد الحرية بشروط والتزامات) | ☐ | ☐ | ☐ |
| 5 | نظام شبه الحرية | ☐ | ☐ | ☐ |
| 6 | المنع من السفر والإقامة الجبرية | ☐ | ☐ | ☐ |
| 7 | الإدانة وتأجيل تنفيذ الحكم (وقف تنفيذ الحكم مع المراقبة) | ☐ | ☐ | ☐ |
| 8 | النفي والتغريب | ☐ | ☐ | ☐ |
| 9 | إزالة الضرر وتعويض المجني عليه | ☐ | ☐ | ☐ |

**في حال تطبيق أي من العقوبات البديلة السابقة كيف تتصور طريقة معاملتك من:**

| | | طريقة المعاملة | | | |
|---|---|---|---|---|---|
| | | ودية | عادية | نفور | إهمال |
| 1 | الأقارب | ☐ | ☐ | ☐ | ☐ |

| | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| 2 | الأصدقاء | □ | □ | □ | □ | □ |
| 3 | الزملاء في العمل | □ | □ | □ | □ | □ |
| 4 | الآخرين | □ | □ | □ | □ | □ |

27. هل تعتقد أن وجودك في المؤسسة الإصلاحية يسهم في الانحراف السلوكي لديك؟

□ نعم □ لا

28- إذا كانت الإجابة بنعم، فما هي أهم أشكال الانحراف السلوكي المرتبطة بوجودك في المؤسسة الإصلاحية؟

1- .......................

2.-..................

3- ......................

4-.....................

27. هل تتعرض لمشاكل خلال وجودك في المؤسسة الإصلاحية ؟

□ نعم □ لا

28- إذا كانت الإجابة بنعم، فما هي أبرز المشكلات التي تتعرض لها ؟

1- ......................

2.-..................

3- ......................

4-.....................

أولاً : انعكاس بدائل السجون على البناء الاجتماعي

| م | الفقرات | موافق بشده | موافق | غير متأكد | غير موافق | غير موافق بشده |
|---|---|---|---|---|---|---|
| 1 | تسهم العقوبات البديلة على الاستقرار الأسري والوقاية من التفكك الأسري | | | | | |
| 2 | تسهم العقوبات البديلة في حماية أفراد الأسرة من التشرد والفقر والحرمان | | | | | |
| 3 | تساعد العقوبات البديلة على حماية المحكومين وأسرهم من آثار الوصم الاجتماعي | | | | | |
| 4 | تساعد العقوبات البديلة على زيادة الروابط الاجتماعية بين الأفراد في المجتمع | | | | | |
| 5 | تسهم العقوبات البديلة في حماية أفراد الأسرة من العنف الأسري | | | | | |
| 6 | تسهم العقوبات البديلة في تغيير نظرة المجتمع السلبية للمحكومين وأسرهم | | | | | |
| 7 | تسهم العقوبات البديلة في توفير المناخ الملائم للمحكومين ليصبحوا مواطنين صالحين في المجتمع | | | | | |
| 8 | تسهم العقوبات البديلة في إكساب المحكومين المهارات الاجتماعية اللازمة للاندماج في المجتمع | | | | | |
| 9 | تسهم العقوبات البديلة في زيادة الانتماء والولاء للدولة | | | | | |
| 10 | تسهم العقوبات البديلة على تقبل أفراد المجتمع للمحكومين | | | | | |

أولاً : انعكاس بدائل السجون على البناء الاقتصادي

| م | الفقرات | موافق بشده | موافق | غير متأكد | غير موافق | غير موافق بشده |
|---|---|---|---|---|---|---|
| 1 | تسهم العقوبات البديلة على الاستقرار الوظيفي | | | | | |

| | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| | للمحكومين | | | | | |
| 2 | تسهم العقوبات البديلة في تحسين الأوضاع الاقتصادية لأسر المحكومين | | | | | |
| 3 | تساعد العقوبات البديلة على تعليم المحكومين لمهن وأعمال جديدة | | | | | |
| 4 | تساعد العقوبات البديلة على زيادة الاهتمام بالمشاريع الإنتاجية في الدولة | | | | | |
| 5 | تسهم العقوبات البديلة من الاعتماد على العمالة الوافدة في المجتمع | | | | | |
| 6 | تسهم العقوبات البديلة في توفير النفقات المالية على السجون | | | | | |
| 7 | تسهم العقوبات البديلة في توفير النفقات على الرعاية اللاحقة للمساجين | | | | | |
| 8 | تسهم العقوبات البديلة في تقليل النفقات على عائلات المساجين | | | | | |
| 9 | تسهم العقوبات البديلة في تقليل الأعباء المالية لزيادة تكدس المساجين في المؤسسات الإصلاحية | | | | | |
| 10 | تسهم العقوبات البديلة في توفير المخصصات المالية لتأهيل المساجين في المشاريع الإنتاجية | | | | | |

**انعكاس بدائل السجون على الأمن والوقاية من الجريمة في المجتمع**

| م | الفقرات | موافق بشده | موافق | غير متأكد | غير موافق | غير موافق بشده |
|---|---|---|---|---|---|---|
| 1 | تسهم العقوبات البديلة على المحافظة على الاستقرار الأمني في المجتمع | | | | | |
| 2 | تسهم العقوبات البديلة في الوقاية من الجرائم في المجتمع | | | | | |
| 3 | تساعد العقوبات البديلة على وقاية المجرمين من العود للجريمة | | | | | |
| 4 | تسهم العقوبات البديلة في شعور المجرمين باهتمام المجتمع وبكفالته حقوقيا وهي بمثابة دعوة إلى الابتعاد عن الجريمة | | | | | |
| 5 | تسهم العقوبات البديلة في منح الثقة للمجرمين | | | | | |

| | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| | التـي يحـاول إن يكـون أهـلا لهـا وبايجابيـه نحـو مجتمعه | | | | | |
| 6 | تـسهم العقوبـات البديلـة فـي توسـم الأمانـة فـي المجرمين مما يعزز حفاظـه علـى قوانين وانظمـة المجتمع | | | | | |
| 7 | تـسهم العقوبـات البديلـة فـي التأكيـد علـى أمـن المجتمــع مــن خــلال تــوفير إجــراءات المراقبــة الدائمة للمجرمين | | | | | |
| 8 | تـسهم العقوبـات البديلـة فـي شـعور المجـرمين بجـدوى اسـتقامته وبعـدم تفكيـره فـي ارتكـاب الجريمة. | | | | | |
| 9 | تسهم العقوبات البديلة في تشكل رد فعل أيحابي للمجرمين تجاه مجتمعهم | | | | | |
| 10 | تـسهم العقوبــات البديلــة فــي تعـديل الأنمــاط السلوكية السلبية للمجرمين | | | | | |

مع خالص الشكر والتقدير

# ملحق (ج)

## أسماء السادة المحكمين

**أسماء السادة المحكمين**

| م | الاسم | الكلية | التخصص | الدرجة العلمية |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| 1 | عايد وريكات | العلوم الاجتماعية | علم اجتماع | أستاذ دكتور |
| 2 | عبدالاله النوايسة | كلية الحقوق | حقوق | أستاذ دكتور |
| 3 | فؤاد الطلافحة | العلوم التربوية | علم نفس | أستاذ دكتور |
| 4 | حمود أبو سليم | العلوم الاجتماعية | علوم سياسية | أستاذ مشارك |
| 5 | رافع الخريشه | العلوم الاجتماعية | علم اجتماع | أستاذ مساعد |

**المعلومات الشخصية:**

**الاسم خالد حمد السويل**

**الكلية: العلوم الاجتماعية**

**الدرجة العلمية: ماجستير**

**السنة: 2014**

**الهاتف: 00966564686868**